جامعة الموصل

كلية التربية للعلوم الإنسانية

الحياة النيابية في الاردن

2001 – 1978

عمر ضياء الدين ذنون آل عمران

أطروحة دكتوراه

فلسفة في التاريخ الحديث والمعاصر

بإشراف

الأستاذ المساعد

الدكتور نمير طه ياسين الصائغ

1438 هـ

2017م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

{ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ }

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

الإهداء

إلى

أبي الغالي رحمه الله ...

أمي الشهيدة رحمك الله ...

إخوتي حفظكم الله ...

زوجتي وأولادي رعاكم الله ...

أصدقائي أدامكم الله ...

شكر وتقدير

يسرني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير للمشرف والأخ الأستاذ المساعد الدكتور نمير طه ياسين الصائغ لما أبداه من مشورة ونصح لتظهر الدراسة بهذه الصورة التي أمامكم , كما وأقدم خالص شكري وتقديري لـ رئاسة جامعة الموصل وكلية التربية للعلوم الإنسانية ورئاسة قسم التاريخ لإتاحتهم الفرصة لتقديم هذه الدراسة المتواضعة .

كما وأتقدم بوافر الشكر والتقدير لأساتذتي الأفاضل في الفترة التحضيرية منهم الأستاذ الدكتور غانم محمد الحفو (رحمه الله) , الأستاذ الدكتور إبراهيم خليل العلاف , الأستاذ الدكتور أكرم عبد علي , لما أبدوه من حسن المشورة والإرشاد .

كذلك أقدم شكري وتقديري للدكتور احمد فكاك البدراني لما أباده من مساعدة , كذلك شكري لكل من الأستاذ المساعد الدكتور فواز موفق ذنون والأستاذ المساعد الدكتور ريان ذنون العباسي والدكتور محمد سالم الكواز في مركز الدراسات الإقليمية والى كادر مكتبة مركز الدراسات الإقليمية في جامعة الموصل , والى منتسبي المكتبة المركزية بجامعة الموصل .

كذلك الشكر والتقدير للدكتور ادهام محمد حنش والدكتور عبد اللطيف عربيات والدكتورة فاطمة الوحش في الاردن , والى مؤسسة عبد الحميد شومان ومركز دراسات الشرق الأوسط ومكتبة الجامعة الأردنية ومركز الكتب الأردني ومركز دراسات الأردن الجديد ومركز القدس للدراسات والى صاحب مكتبة الأرقم في عمان .

كما وأتقدم بوافر الشكر الى اخي وزميلي في الدراسة والذي وافاه الاجل قبل ان يكمل دراسته الاستاذ ناظم حسن علي لما لمست فيه من وفاء واخلاص سائلاً المولى عز وجل ان يتغمده برحمته الواسعة , وإلى زوجتي التي تحملت ما تحملت خلال فترة الدراسة والتي كانت سندا فاتمنى لها الصحة والعافية , كذلك اشكر مديرية تربية نينوى والى ادارة واعضاء الهيئة التدريسية لإعدادية عبد العزيز عبدالله للبنين وشكري أيضا لكل من ساهم بانجاز هذا العمل ولو بكلمة او دعاء .

الباحث

المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	5 -1
الفصل الاول **تاسيس امارة شرق الاردن وبدايات الحياة النيابية الاردنية**	42 - 6
المبحث الاول : نشوء امارة شرق الاردن	16 - 6
اولا : الموقع	7 – 6
ثانيا : خارطة المنطقة قبل نشوء الامارة	9 – 7
ثالثا : نشأة الامارة الاردنية	12 – 10
رابعا : قدوم الامير عبد الله بن الحسين الى الاردن وتشكيل الامارة	14 – 13
خامسا : لقاء الاميرعبد الله مع تشرشل	16- 15
المبحث الثاني : تطور الحياة النيابية في شرق الاردن	29 – 17
اولا : المحاولات الاولى لانشاء المجالس النيابية	20 – 18
ثانيا : المرحلة التشريعية الاولى في شرقي الاردن	24- 21
ثالثا : المجالس التشريعية في عهد الامارة	29 – 25
1- المجلس التشريعي الاول	25
2- المجلس التشريعي الثاني	26
3- المجلس التشريعي الثالث	27 – 26
4- المجلس التشريعي الرابع	27
5- المجلس التشريعي الخامس	29 – 27
المبحث الثالث : الحياة النيابية في الاردن 1947 – 1967	42 – 30
1- مجلس الامة الاول	32 – 31
2- مجلس الامة الثاني	33 – 32
3- مجلس الامة الثالث	35 – 33
4- مجلس الامة الرابع	37 – 35
5- مجلس الامة الخامس	39 – 37
6- مجلس الامة السادس	40-39
7- مجلس الامة السابع	41 – 40
8- مجلس الامة الثامن	42

الفصل الثاني **تعطيل الحياة النيابية وتشكيل المجالس الوطنية الاستشارية 1978 – 1984**	74 – 43
المبحث الاول : اولا : مجالس الاعيان	47 – 43
1- مجلس الاعيان الثامن	44
2- مجلس الاعيان التاسع	45
3- مجلس الاعيان العاشر	46
4- مجلس الاعيان الحادي عشر	46
5- مجلس الاعيان الثاني عشر	47
6- مجلس الاعيان الثالث عشر	47
ثانيا : المجلس النيابي التاسع	55 – 48
المبحث الثاني : المجلس الوطني الاستشاري 1978 – 1984	61 – 56
اولا : تشكيل المجلس الوطني الاستشاري	59 – 56
ثانيا : صلاحيات المجلس الوطني الاستشاري	60 – 59
ثالثا : اجتماعات المجلس الوطني الاستشاري	61 – 60
المبحث الثالث : الهيكلية الادارية للمجلس	74 – 62
1- رئاسة المجلس	63 – 62
2- امانة سر المجلس	63
3- لجان المجلس	64 – 63
4- الموظفين داخل المجلس	64
5- اعضاء المجلس	65 – 64
6- النظام الداخلي للمجلس	67 – 66
7- جلسات المجلس الوطني الاستشاري	69 – 67
8- الية عمل المجلس الوطني الاستشاري	71 – 69
أ – الاستيضاحات	72 – 71
ب – الاقتراحات	72
ج – المناقشة	72
9- الكتب الواردة للمجلس من رئاسة الوزراء	73
10- حل المجلس الوطني الاستشاري	74
الفصل الثالث **عودة الحياة النيابية وانتخاب المجلس النيابي الحادي عشر** **1984 – 1993**	131 – 75

المبحث الاول : اولا : مجالس الاعيان	92 – 76
1- مجلس الاعيان الرابع عشر	76
2- مجلس الاعيان الخامس عشر	77 – 76
3- مجلس الاعيان السادس عشر	77
ثانيا : دعوة مجلس النواب التاسع	78
ثالثا - تعديل المادة " 73 " من الدستور	84 – 79
رابعا - المجلس النيابي العاشر	86 – 85
1- ملئ المقاعد الشاغرة	86
2- انتخاب نواب الضفة الغربية	89 – 86
3- انتخاب نواب الضفة الشرقية	91 – 90
4- حل مجلس النواب العاشر	92 - 91
المبحث الثاني : اولا : قانون الانتخابات	117 - 93
1- تعديل قانون الانتخابات لسنة 1960	94 – 93
2- القانون الانتخابي لسنة 1986	96 – 94
3- امثلة على بعض القوانين التي اقرها المجلس	97
ثانيا : فك الارتباط مع الضفة الغربية	101 – 98
1- وحدة الضفتين	100 – 98
2- فك الارتباط مع الضفة الغربية	102 – 100
ثالثا : مجلس الامة الحادي عشر	117 - 103
أ - العوامل المحيطة بانتخابات المجلس النيابي الحادي عشر	106 – 103
1- العوامل الداخلية	105 – 104
2- العوامل الخارجية	106 – 105
ب - انتخاب المجلس النيابي الحادي عشر	106
ج - الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة	107 – 106
د - الكتل الفائزة	108 – 107
هـ - عدد الاصوات	109 – 108
و - انعقاد المجلس	111 – 109
ز - انجازات المجلس النيابي الحادي عشر	111
1- الميثاق الوطني	113 – 111
2- قانون المطبوعات والنشر	117 -113
المبحث الثالث : اولا : قانون الاحزاب السياسية	131 – 118
1- الاحزاب السياسية في عهد الامارة 1920 – 1946	121-119
2- الاحزاب السياسية في عهد الاستقلال 1946 – 1989	124 – 121

3 - قانون الاحزاب السياسية لسنة 1992	128 – 124
4 - الاحزاب التي اجيزت بعد صدور قانون الاحزاب رقم " 32 " لسنة 1992	129 – 128
5 - نظرة في قانون الاحزاب	130
ثانيا : امثلة على بعض القوانين التي اقرها المجلس	131
الفصل الرابع **الحياة النيابية 1993 – 2003**	196 – 132
المبحث الاول : اولا : مجالس الاعيان 1993 – 2003	136 -132
1- مجلس الاعيان السابع عشر	133 – 132
2- مجلس الاعيان الثامن عشر	135 – 133
3- مجلس الاعيان التاسع عشر	136 – 135
المبحث الثاني : مجلس النواب 1993 – 2003	178 – 137
اولا : المجلس النيابي الثاني عشر	137
1 - العوامل الداخلية	140 – 137
أ – الاقتصادية	138 - 137
ب – قانون الانتخابات	140 – 138
2- العوامل الخارجية	141 - 140
ثانيا : انتخابات المجلس النيابي الثاني عشر	144 – 141
1- الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة	141
2- الكتل الفائزة	144 – 142
3- عدد الاصوات	145 - 144
4- انعقاد المجلس	146 – 145
ثالثا : دخول المراة لقبة البرلمان	151 – 146
رابعا : ابرز اعمال المجلس النيابي الثاني عشر	177 - 152
1- المعاهدة الاردنية " الاسرائيلية "	152
أ - المعاهدة الاردنية الاسرائيلية	156 – 152
ب - ابرام معاهد السلام	162 – 156
ج - معاهدة السلام في مجلس الامة	167 – 162
2- تعديل قانون الانتخابات	171 – 167
3- أزمة الخبز	176 – 171
خامسا : انجازات اخرى لمجلس النواب الثاني عشر	177 – 176

المبحث الثالث : المجلس النيابي الثالث عشر	178 – 195
اولا : العوامل المحيطة بانتخابات المجلس النيابي الثالث عشر	178 – 180
1- العوامل الداخلية	178 – 180
2- العوامل الخارجية	180
ثانيا : انتخابات المجلس النيابي الثالث عشر	181 - 187
1- الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة	181
2- الكتل الفائزة	181 - 183
3- عدد الاصوات	183 – 186
4- انعقاد المجلس	186 – 187
ثالثا : ابرز اعمال المجلس النيابي الثالث عشر	187 – 195
1- قانون المطبوعات والنشر	190 – 192
2- غياب المجلس النيابي واقرار القانون الانتخابي الجديد	192 – 193
3- انجازات اخرى لمجلس النواب الثالث عشر	193 – 195
الخاتمة	196 – 197
الملاحق	198 – 211
المصادر والمراجع	212 - 254
Abstract	A – E

الفصل الاول

تأسيس امارة شرق الاردن وبدايات الحياة النيابية الاردنية

المبحث الاول

نشوء امارة شرق الاردن

المبحث الثاني

تطور الحياة النيابية في شرق الاردن

المبحث الثالث

الحياة النيابية في الاردن 1947 – 1967

الفصل الأول

تأسيس إمارة شرق الأردن وبدايات الحياة النيابية الأردنية

المبحث الاول – نشوء إمارة شرق الأردن:

تعد الأردن[1], امتداداً طبيعياً لسوريا التي خضعت للسيطرة العثمانية[2]، لفترة ناهزت الأربعة قرون (1516–1918)[3]، وماثلت بذلك غيرها من البلاد العربية الخاضعة للسيطرة العثمانية وعانت من سوء الإدارة والحكم وتردي الخدمات وارتفاع الضرائب والتجنيد والسخرة وما إلى ذلك[4] .

اولا – الموقع:

---

[1] سميت الأردن بهذا الاسم نسبة إلى نهر الأردن الذي ينبع من جبل الشيخ، وأصل الكلمة "أردن" وهي كلمة أرامية وتعني المتعرج شديد الانحدار وقيل أنها يونانية أطلقت قديماً على نهر الأردن، وتعني بالعربية الغلبة بإعادتها إلى أصلها ردن، وقيل أن أردن هو احد أبناء نوح عليه السلام، كما اسماها العرب أيضاً "الشريعة"، وهو المكان الذي ترد إليه الماشية لشرب الماء، أما اليهود فأسموها "يردن" نسبة إلى كلمتي "يراد" وتعني النهر و"دان" احد منابع النهر وذلك باللغة العبرية. عادل محمد العضايلة: الصراع على المياه في الشرق الأوسط، د.ط، د.ن، (عمَّان–2005)،ص100؛ يحيى محمد نبهان: أطلس الوطن العربي، د.ط، دار يافا، (عمَّان–2006) ، ص33؛ إبراهيم القاعوري: جغرافية الوطن العربي، د.ط، دار الحامد، (عمَّان–2011)، ص21؛ ابن منظور: لسان العرب المحيط، د.ط، دار لسان العرب، مجلد1,ج2,(بيروت–د.ت) ، ص1155؛ ياقوت الحموي: معجم البلدان، د.ط ، دار الكتاب العربي ، مجلد1، ج1 ،(بيروت–د.ت)،ص147 ؛ BURTON MACDONALD: EAST OF THE JORDAN, BOSTON, (U.S.A–2000), P.P 18–22.

[2] وذلك في عهد السلطان سليم الأول (1512-1520) اثر انتصاره على جيش المماليك في معركة "مرج دابق" عام 1516 , اذ أصبحت سوريا خاضعة للسيطرة العثمانية. لمزيد من التفاصيل ينظر: محمد فريد بك المحامي: تاريخ الدولة العلية العثمانية ، ط11، دار النفائس ، (لبنان-2009)، ص ص188-193.

[3] يستثنى من ذلك أربع سنوات فقط (1806-1810) , اذ وقعت الكرك تحت السيطرة الوهابية وهزمهم إبراهيم باشا. فارس جلوب ، مجلة المستقبل العربي ، لبنان ، ع50 ، 1978 ، ص 181.

[4] علي سلطان: تاريخ الدولة العثمانية، د.ط، طرابلس، (ليبيا–د.ت)، ص ص 97–101؛ عبد القديم زلوم : كيف هدمت الخلافة، د.ط ، د.ن ، (د.م–1962)،ص 64 ؛نعمت السعيدة :النظم السياسية في الشرق الأوسط، ط1،الأهلية،(بغداد–1968)،ص261؛وزارة السياحة والآثار :الأردن،د.ط،د.ن،(الأردن– د.ت) ، ص21.

تقع منطقة شرق الأردن[1]، في المنطقة الجنوبية الغربية من قارة أسيا بين خطي عرض (29 و33) شمال خط الاستواء، وبين خطي طول (34 و39) شرق خط غرينتش، وتحيط بها خمس دول هي سوريا شمالاً والسعودية جنوباً والعراق شرقاً وفلسطين المحتلة غرباً كما يشترك الأردن مع مصر بحدود مائية في خليج العقبة [2] ، وشكل هذا الموقع أهمية إستراتيجية من حيث عده حلقة وصل بين الشرق والغرب ومحور بين الدول المجاورة لها[3].

ثانيا- خارطة المنطقة قبل نشوء الإمارة:

بعد زوال السيطرة العثمانية عن البلاد العربية اثر انتهاء الحرب العالمية الأولى (1914-1918) [4] ، وتعاون العرب مع البريطانيين بقيادة الشريف حسين شريف مكة [5] ، من خلال المراسلات التي عرفت بالتاريخ بـ(مراسلات حسين مكماهون) [6] ، التي قامت على أثرها

---

[1] وهي تسمية قديمة تشمل مناطق جلعاد وعمون ومؤاب في منطقة شرق نهر الأردن وقد شاع استعمال تسمية "شرق الأردن" في كتب الرحالة الأجانب: TRISTRAM.H.B: THE LAND OF MOAB, HARPER & BROTHERS, (New York-1973), P.P.369-372; JOHN LEWIS BURCKHARDT: TRAVELS IN SYRIA AND THE HOLLY LAND, EBook Adelaide, (Australia-2012), P.P. 197-201;

سليمان موسى: رحلات في الأردن وفلسطين، ط1، دار الثقافة والفنون، (عمَّان-1987)، ص41،7، 62.

[2] العضايلة: المصدر السابق، ص101؛ نبهان: المصدر السابق، ص22.

[3] خارطة الأردن ملحق رقم (1).

[4] للتفاصيل حول الحرب العالمية الأولى ينظر: عبد الحميد البطريق: التيارات السياسية المعاصرة 1815-1960، د.ط، دار النهضة العربية، (بيروت-1974)، ص ص113-167؛ عمر عبد العزيز عمر: تاريخ أوربا الحديث والمعاصر 1815-1919، د.ط، دار المعرفة الجامعية، (القاهرة-2000)، ص ص141-207.

[5] هو الحسين بن علي بن محمد بن عبد المعين بن عون بن الحسن ابن بنت الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) ولد عام 1853 وتوفي عام 1931 وهو من أوائل المنادين باستقلال العرب من أهل الحجاز وقاد الثورة العربية عام 1916 ولقب بملك العرب. للمزيد ينظر: أسامة يوسف شهاب: الاتجاه الإسلامي في نهضة الشريف الهاشمي، د.ط، المطابع العسكرية، (عمَّان-1995) ص ص11-12؛ عبدالوهاب الكيالي و كامل الزهيري : الموسوعة السياسية , د.ط , المؤسسة العربية للنشر , (بيروت – 1974) , ص 336 ؛ نضال داؤد المومني: الشريف حسين بن علي والخلافة، د.ط، منشورات لجنة تاريخ الأردن، (الأردن-1996)، ص ص20-22 .

[6] كان الشريف حسين والسير هنري مكماهون البريطاني في مصر على اتصال للفترة من 1914-1916 أي قبل إعلان الثورة وتعهدت فيها بريطانيا الاعتراف باستقلال الحجاز , وقد أثبتت الأيام نقض بريطانيا لعهودها.

الثورة العربية عام 1916 ضد العثمانيين التي أطلقها الشريف حسين شريف مكة في العاشر من حزيران عام 1916 من شرفة داره في مكة[1] , وانطلاق الجيوش العربية إلى جنب القوات البريطانية الى خارج الجزيرة العربية وتمكنها من تحرير الحجاز والشام ودخول دمشق وإعلان الحكومة العربية في دمشق تحت قيادة الأمير فيصل(1918 – 1920) [2] , بن الشريف حسين[3].

إن الإنكليز الذين تحالفوا مع الشريف حسين للعمل ضد الدولة العثمانية لم يوفوا بوعودهم للعرب وقسموا بلادهم بدل منحهم الاستقلال وذلك ضمن اتفاقية "سايكس–بيكو" والتي وقعت في ايار 1916 [4] ، وإعلانهم وعد بلفور في الثاني من تشرين الثاني 1917[5] . وفي مؤتمر

للمزيد ينظر: عبدالله بن الحسين: مذكراتي، ط1، الأهلية، (عمَّان–1989)، ص ص107–110؛ المومني، المصدر السابق، ص50.

[1] للمزيد ينظر: محمود عبيدات: الأردن في التاريخ ، ط1، الأهلية , (عمَّان–1992) ، ص ص96–139؛ جاسم محمد حسن العدول وآخرون: تاريخ الوطن العربي المعاصر، د.ط، مديرية دار الكتب، (الموصل–1986) ص ص21–28.

[2] فيصل بن الحسين (1883–1933) هو نجل الشريف حسين وقاد الحكومة العربية في دمشق (1918–1920) وهو مؤسس الدولة العراقية الحديثة اذ اصبح ملكا على العراق ما بين (1921–1933) لمزيد من التفاصيل ينظر . الكيالي , المصدر السابق , ص 416 ؛ العدول وآخرون، المصدر السابق، ص ص55–57؛ محمد مظفر الادهمي : الملك فيصل الاول دراسة وثائقية في حياته السياسية وظروف مماته الغامضة , د.ط , دار الشؤون الثقافية العامة , (بغداد – 1988) , ص ص 4–5 .

[3] استمرت هذه الحكومة من تشرين الأول 1918الى تموز 1920 , اذ خسر العرب معركة ميسلون أمام القوات الفرنسية.سليمان مصطفى الصمادي:المختصر في تاريخ الأردن وفلسطين، د.ط،الدوزنا،(اربد–1998)، ص35.

[4] وهي الاتفاقية المشهورة بين فرنسا وبريطانيا وروسيا– انسحبت الأخيرة منها اثر قيام الثورة البلشفية فيها 1917 وكشف الشيوعيون عنها اما العالم الامر الذي اثار غضب العرب من جهة واحرج بريطانيا التي كانت تخطط سرا لاقتسام المنطقة بعد وعوها للشريف حسين بقيام دولة عربية موحدة ضمن مراسلات حسين – مكماهون – حيث قسمت البلاد العربية الواقعة الى شرق البحر المتوسط ما بين نفوذ الدولتين , وحصلت فرنسا على معظم بلاد الشام وحصلت بريطانيا على العراق ومنطقة شرق الاردن , وجاءت التسمية نسبة الى مارك سايكس المندوب السامي البريطاني لشؤون الشرق الادنى , وجورج بيكو المندوب الفرنسي لمتابعة شؤون الشرق الادنى . لمزيد من التفاصيل ينظر: علي محافظة: العلاقات الأردنية البريطانية، د.ط، دار النهار، (بيروت–1973)، ص ص14–15؛ عبدالله بن الحسين، المصدر السابق، ص ص67–78.

[5] محافظة، المصدر السابق، ص15.

الصلح الذي عقد في باريس عام 1919 بين الدول المنتصرة لم يلق العرب اذان صاغية منهم [1].

ولم يكد العرب ينظموا أنفسهم حتى عقد مؤتمر سان ريمو في ايطاليا ، في نيسان 1920[2] ، بين الدول المنتصرة ليظهر إلى العلن "نظام الانتداب" [3] ، اذ قسمت المناطق العربية بين نفوذ كل من بريطانيا وفرنسا فحصلت فرنسا على سوريا ولبنان وأصبح العراق وفلسطين من حصة بريطانيا وهكذا لم يبق لعرب المشرق سوى الحجاز تحت حكم الشريف حسين.

أما باقي بلاد العرب فمصر كانت تحت الاحتلال البريطاني منذ 1882، وإيطاليا احتلت ليبيا منذ 1911، أما المغرب العربي فكان تحت الاحتلال الفرنسي منذ القرن التاسع عشر[4]، وهكذا لم يكن للعرب قيادة موحدة تجمعهم والفوضى سادت بلادهم وهذا ما مكن الأوربيين من إحكام السيطرة عليهم.

---

[1] لتفاصيل المؤتمر ومذكرات فيصل بن الحسين ينظر: جورج انطونيوس: يقظة العرب، د.ط، دار العلم للملايين، (بيروت-1966)، ص ص350-399.

[2] انطونيوس، المصدر نفسه ، ص ص419-420.

[3] في ظاهره تقديم العون والمساعدة , اذ استند المؤتمرون على ميثاق عصبة الأمم في الفقرة الرابعة من المادة الثانية والعشرون ينظر:

FREDERICK H.HARTMAN, BASIC DOCUMENTS OF INTERNATIONAL RELATIONS, MCGRAW-Hill, (NewYork-1951), P.P. 51-52; F.P.WALTERS: A HISTORY OF THE LEAGUE OF NATIONS, FIRST, ROYAL INSTITUT OF INTERNATIONAL AFFAIRS, (Great Breitain-1952), P.P.56-57.

[4] العدول واخرون ، المصدر السابق، الصفحات 343 ,432 ,500 ,530 ,554 ,577.

ثالثا- تأسيس امارة شرق الاردن :

بعد سقوط الحكومة العربية في دمشق عام 1920 أصبحت منطقة شرقي الأردن والتي كانت تابعة لحكومة فيصل بلا حاكم، ونتيجة للفوضىً في المنطقة عموما وشرقي الأردن خصوصاً، انبرت النوايا للسيطرة على هذه المنطقة، وكان (هربرت صموئيل) Herbert (Samuel) [1] ، متعطشاً لضم شرق نهر الأردن للإدارة البريطانية في فلسطين[2]، ذلك حسب الاتفاق مع الفرنسيين أولا وتشكيل حاجز حامي لليهود في فلسطين[3]، ثانياً، وما حركه وأعطاه الحجة هو طلب الاهالي في الأردن منه الحضور مع القوات البريطانية وكان هذا العامل الأخير هو البذرة التي بدأت منها تأسيس الإمارة , اذ بدأ أهالي المنطقة –شرقي الأردن- بمخاطبة المندوب السامي البريطاني في فلسطين –هربرت صموئيل- وكان متصرف الكرك الشيخ رفيفان

---

[1] اسمه هربرت ادون لويس صموئيل (Herbert Edwin Luis Samuel) يهودي الأصل صهيوني التوجه بريطاني الجنسية، ولد في مدينة ليفربول (Liverpool) في السادس من تشرين الثاني عام 1870 تلقى هربرت صموئيل تعليمه بجامعة اكسفورد (oxford)، ودرس التاريخ في كلية بال يول(Ballyoll)، إذ حصل على شهادته الجامعية بامتياز مع مرتبة الشرف وبعدها حصل على الماجستير عام 1897 شغل صموئيل بين عامي 1914 – 1915، منصب وزير الداخلية في حكومة اسكويث. عين مندوباً سامياً على فلسطين وشرق الاردن 1920 – 1925 دعم القضية الصهيونية من موقعه في بريطانيا وقد تقلد عدة مناصب اخرى داخل وخارج بريطانيا اصبح زعيماً بارزاً في حزب الأحرار (الليبرالي)، وعضواً في مجلس اللوردات ورئيساً وتوفي في الخامس من شباط عام 1963. لمزيد من التفاصيل ينظر The Encyclopedia Britannica, William Chicage, (London-1969), P225.

[2] يتضح ذلك من خلال إصراره على اللورد كرزن "وزير خارجية بريطانيا آنذاك" لحث الحكومة على ضم هذه المنطقة للنفوذ والإدارة البريطانية ولتكون جزءاً من فلسطين من اجل منع تواجد مهاجمين لليهود في هذه المنطقة، إلا أن كرزن اعلمه بعدم إمكانية ذلك حالياً. للمزيد ينظر: سليمان موسى: تأسيس الإمارة الأردنية، ط2، جمعية عمال المطابع التعاونية، (عمَّان-1972)، ص ص18-26 ؛ سليمان موسى: إمارة شرق الأردن، ط1، جمعية عمال المطابع التعاونية، (عمَّان-1990)، ص ص51-56.

[3] يتضح ذلك من خلال برقية هربرت صموئيل إلى اللورد كرزن وهذا نصها: "عاجل جداً: لا يتوقع الجنرال "" شيا "" أي صعوبات في احتلال شرقي الأردن حتى مدى حدود مقتربة بأميال قليلة شرق سكة حديد الحجاز. اقترح بقوة بان لا نفقد الفرصة المواتية لضمان حدود مناسبة لفلسطين". معن أبو نوار: تاريخ المملكة الأردنية الهاشمية، د.ط، مكتبة الرأي ، ج 1 , (عمَّان-2000) ، ص21.

المجالي[1] ، قد ذهب إلى حيفا للقاء فيصل بن الحسين[2] ، الذي أشار عليه بمقابلة صموئيل ، وبعد أن حصل الأخير على موافقة حكومته بضم شرق الأردن ابرق هو الأخر إلى فيصل في السادس عشر من آب 1920 موضحا فيها ميل الحكومة البريطانية لتنظيم الأحوال في شرقي الأردن وان موافقة حكومته جاءت اثر طلب قدم إليه من عدة مشايخ لشرقي الأردن وذلك في برقية سرية [3] ، تلقاها منهم.

وهكذا توجه صموئيل من فلسطين إلى –السلط– , اذ حل ضيفاً في منزل يوسف سكر[4]، وذلك في يوم الحادي والعشرين من آب 1920[5]، وعقد اجتماعاً موسعاً في المدينة حضره عدد كبير من زعماء ووجهاء البلاد[6]، أعلن فيه عن نية الحكومة البريطانية تشكيل حكومة مستقلة في شرق الأردن كونها تحت الانتداب البريطاني وسيتولى عدد من الضباط البريطانيين تنظيم قوات الأمن للحفاظ على الوضع الراهن.

وهكذا تشكلت ثلاث حكومات محلية أساسية هي: (اربد – السلط – الكرك)[7]، في أول الأمر ثم تبعتها حكومات محلية أخرى هي: (دير يوسف [8] – جرش– ناحية الرمثا [1] – ناحية

---

[1] تولى رئاسة حكومة الكرك الوطنية (1920–1921) وبقي طوال حياته ابرز زعماء الكرك والأردن وصديقاً شخصياً للملك عبدالله الأول. سليمان موسى: أعلام من الأردن، ط1، دار الشعب، (عمَّان–1989)، ص17.

[2] يدل هذا الأمرأن فيصل لم يكن ببعيد عن واقع الأردن بعد خروجه من سوريا. موسى، إمارة..، ص54–53.

[3] موسى , تأسيس...، ص ص24–26؛ عبيدات، المصدر السابق، ص ص183–184.

[4] هو يوسف منصور العساكرة الدبابنة من وجهاء العائلات المسيحية في السلط وهو من كبار التجار وجاءت تسمية "سكر" لبنائه دكاكينه في سوق السكر. جريدة الدستور الأردنية، ع 15809، 16–7–2011، ص16.

[5] هنري دياب : (تأسيس شرق الأردن في العام 1921) ، مجلة شؤون فلسطينية ، بيروت ، ع 50–51 ، ت1–ت2–1975، ص73 ؛ عبيدات ، المصدر السابق، ص184.

[6] باستثناء وجهاء اربد وعجلون الذين لم يحضروا بسبب خصومات مع عشائر البلقاء. سعد أبو دية : (الجيش العربي وتأسيس إمارة شرق الأردن) ، مجلة المؤرخ العربي ، بغداد، ع35 ، السنة 14، 1988، ص60.

[7])محمد احمد الصلاح:الإدارة في إمارة شرق الأردن 1921–1946،ط1،دار الملاحي،(اربد–1406هـ)، ص32؛

YOAV ALON: THE MAKING OF JORDAN, First p.b, I.B.Tauris & Co.ltd, (India–(2007), P.P. 24–35.

[8] او قضاء المزار. منيب ماضي وسليمان موسى: تاريخ الأردن في القرن العشرين..19–1959، ط2، مكتبة المحتسب، (عمَّان–1988)، ص111.

عجلون– ناحية الوسطية)[2]، من دون وجود قيادة موحدة للبلاد بوجود قيادات عدة [3] ، ويبدو أن كثرة عدد الحكومات مرده إلى التخاصم بين القبائل الأردنية فهذا المجتمع العشائري لديه نزعة قبلية قوية وان الخصومات القائمة لا تحل بسهولة[4].

لقد اتسمت فترة الحكومات المحلية (آب–1920 – آذار 1921)[5]، بتصاعد الروح القبلية وعدم وجود قيادة موحدة ولا قوة عسكرية تنهي الخروقات الأمنية , اذ كانت الأسلحة بيد المواطنين أكثر من أسلحة الحكومات كما افتقدت هذه الحكومات إلى الأموال اللازمة لتشكيل القوة العسكرية على الرغم من خضوعها للموظفين الإنكليز ومما يحسب لهذه الحكومات أنها لم تتلقَ أي دعم مادي من الحكومة البريطانية[6]، كما أن كثرة الحكومات جعل من الصعب وجود حكومة مركزية موحدة في ظل غياب القانون ووجود الفوضى[7].

---

(1) وسميت أيضا بحاكمية الرمثا. المملكة الأردنية الهاشمية: رئاسة الوزراء نبذة عن الأردن من شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاحة على الرابط www.pm.gov.jo.

(2) موسى: إمارة...، ص ص58–63؛ ماضي وموسى: المصدر السابق، ص ص113–114.

(3) فقد انفردت كل حكومة بقيادة خاصة بها , اذ حكم اربد– علي خلقي الشرايري , السلط – مظهر أرسلان , الكرك – رفيفان المجالي , دير يوسف – كليب الشريدة , جرش – محمد علي المغربي , الرمثا – ناصر الفواز الزعبي ، عجلون – راشد الخزاعي , الوسطية – ناجي العزام . موسى، إمارة...، ص ص58–64.

(4) موسى، المصدر السابق، ص62.

(5) فترة وصول الأمير عبدالله إلى عمَّان. محمد احمد الصلاح : (الأمير عبدالله والفترة التجريبية في إدارة شرقي الأردن) ، مجلة دراسات تاريخية ، ع 97–98 ، آذار– حزيران ، 2007 ، ص 273.

(6) هدى بو فرحات: قصة وتاريخ الحضارات العربية ، د.ط ، د.ن ، ج 9 – ج 10 , (بيروت–1999) ، ص 151.

(7) ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص127–129؛ موسى، إمارة...، ص ص63–64.

رابعاً – قدوم الأمير عبد الله بن الحسين إلى الأردن وتشكيل الإمارة:

كان للاحتلال الفرنسي لسوريا وأنهاء حكم الملك فيصل اثراً كبيراً في نفس الشريف حسين ملك الحجاز ووزير خارجيته الأمير عبد الله بن الحسين[1]، فضلا عن دعوات الشيوخ والوجهاء في سوريا وشرق الأردن إلى الشريف حسين لمد العون وإرسال احد أمراء الأسرة الهاشمية لقيادة المقاومة وتوحيد الكلمة[2].

فانطلق الأمير عبدالله بن الحسين متوجهاً إلى (معان) [3] , على رأس قوة عسكرية مكونة من حوالي ألفي شخص، في الحادي والعشرين من تشرين الأول 1920[4] ، وعند وصوله اليها استقبله عدد من وجهاء معان [5] ، وفي الخامس من كانون الأول للعام نفسه اصدر بياناً إلى

---

[1] وهو شقيق الملك فيصل الأول (1882–1951) وكان هو مؤسس شرقي الأردن للتفاصيل: سليمان موسى: دراسات في تاريخ الأردن الحديث، ط1، الإيمان، (عمَّان–1999)، ص ص97–140 ؛ محمود صالح منسي: الشرق العربي المعاصر، د.ط، د.ن، (د.م–1990)، ص320؛ علي محافظة: تاريخ الأردن المعاصر، ط2، مركز الكتاب الأردني، (عمَّان– د.ت)، ص20؛ ALON, THE..., P.P38–39.

[2] من تلك الدعوات دعوة كل من (عودة أبو تايه– سعيد خير– غالب الشعلان– عادل أرسلان– محمود الهندي) وذلك على اثر حادثة مقتل الوزراء السوريين في خربة الغزالة في شرقي الأردن. ماضي وموسى، المصدر السابق، ص132.

[3] كانت معان والعقبة ضمن مملكة الحجاز وبقيت أحوالها معلقة إلى عام 1965 على الرغم من إبرام الأمير عبدالله وشقيقه علي ملك الحجاز اتفاقا بينهما في الخامس من حزيران 1925 , وأذعن بن سعود للأمر تحت الضغوط البريطانية. للتفاصيل ينظر: محمد عبد الكريم محافظة: (الدور البريطاني في إلحاق معان والعقبة بإدارة شرقي الأردن 1925) ، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية ، الأردن ، مجلد31 ، ع2 ، 2004 ، ص ص334–335 ؛ عبد اللطيف محمد الصباغ: بريطانيا ومشكلة الحدود بين السعودية وشرق الأردن، ط1، الأمين، (القاهرة–1999) ، ص 38

[4] تجدر الإشارة إلى أن الأمير عبدالله آنذاك كان ناقماً على الإنكليز لمنحهم فيصل عرش العراق إضافة للغيرة منه، كما ان الشك الذي كان يراود أباه من المحاورات والاتصالات المستمرة بين فيصل والبريطانيين والخوف من جعل فيصل ملكاً للعرب في الوقت الذي كان الأمير عبدالله وزيراً للخارجية في عهد والده الشريف حسين . ماري ولسن: عبدالله وشرق الأردن، ترجمة: فاصل الجراح، ط1، شركة القدس، (بيروت–2000)، ص76؛ ماضي وموسى، المصدر السابق، ص132.

[5] كان على رأس المستقبلين الأمير غالب الشعلان– الرئيس عبد القادر الجندي– محمد علي العجلوني– خلف بك التل– حمد بن جازي– احمد مريود– مثقال الفايز– مشهود الفايز– حديثة الخريشة– شيخ العيسى– حسين الطراونة– عطوي المجالي– سعيد منير– سعيد المفتي– والملازمون: احمد التل– نبيه العظمة– كامل البدري–

اهالي سوريا كافة حثهم به على حمل السلاح لتحرير سوريا ليعلن بعد ذلك نفسه نائباً لملك سوريا[1].

أثارت دعوات الأمير عبدالله الرامية لحمل السلاح حفيظة الفرنسيين في سوريا وعدوا الأمر خرقاً لاتفاقية سايكس بيكو فأوعزت للحكومة البريطانية للحد من طموح الأمير[2]، لكن بريطانيا لم تأخذ وصول الأمير وتهديداته بقتال الفرنسيين بنفس النظرة الفرنسية نفسها [3]، لاسيما إذا ما علمنا أن نية خروجه بالأساس كانت للدفاع عن عرش أخيه في سوريا وبذلك كانت مطمئنة على أماكن انتدابها، ألا أنها وبالوقت نفسه عملت على تهدئة الوضع[4]، ففي الخامس عشر من كانون الأول 1920 اصدر البريطانيون منشوراً حذروا فيه من مغبة مهاجمة الفرنسيين وكذبت الشائعات ، التي بثت ومفادها أن بريطانيا موافقة لما يجري[5]، كما أوعزت الأخيرة للأمير عبدالله بضرورة البقاء في معان[6]، وانتظار وصول تشرشل Winston)

بهجت طبارة– خليل ظاظا– نور الدين البرزنجي– منيب الطرابلسي– عمر المغربي– مبروك المغربي– اسد الأطرش– فضلا عن عدد كبير من زعماء القبائل وشيوخ العشائر . ماضي وموسى، المصدر نفسه، ص134؛ الصلاح، إمارة...، ص34.

[1] عبدالله بن الحسين، المصدر السابق، ص176؛ ممدوح عارف الروسان : (قدوم الأمير عبدالله إلى شرق الأردن) ، مجلة مؤتة ، الأردن ، مجلد14 ، ع8 ، 1999، ص149.

[2] محافظة، تاريخ الاردن .... ، ص ص20–21؛ موسى، تأسيس...، ص49؛ الصلاح، االمصدر السابق ، ص ص34–35.

[3] وربما يكون وصول عبدالله لمعان بدافع بريطاني للضغط على الفرنسيين ودليل ذلك ما يذكره الأمير عبدالله في مذكراته عن قيام شقيقه فيصل بذكره أمام ملك بريطانيا جورج الخامس الذي وعده بحلحلة القضية العربية. عبدالله بن الحسين، المصدر السابق , ص178.

[4] تحقق ذلك باتصال فيصل بوالده وأخيه عبدالله يخبرهما بان القضية العربية ستبحث من جديد وان أي حركة تسيء للحلفاء ستعرقل ذلك. عبدالله بن الحسين، المصدر نفسه ، ص ص190–191.

[5] وصل الأمر لاتهام فرنسا لبريطانيا بأنها المحرض للأمير عبدالله للهجوم على سوريا فهددت باجتياحها لشرقي الأردن في وقت كانت بريطانيا منشغلة بتهدئة أمور المنطقة ومنها العراق اثر اندلاع ثورة العشرين فيه ، موسى، تأسيس...، ص49.

ينظر نص المنشور في: عبدالله بن الحسين، المصدر السابق، ص178؛ الصلاح، المصدر السابق, ص30.

[6] وذلك برسالة شفوية أرسلت للأمير عبدالله مع عوني عبد الهادي , اذ كان الأخير مقيماً في مصر وسافر للقدس والتقى صموئيل بعد سماعه بقدوم الأمير وطلب من الأخير أما البقاء ساكناً أو العودة للحجاز لحين وصول تشرشل. الروسان , المصدر السابق، ص150.

(Churchill [1] ، للتباحث معه لكن الأمير أكمل العدة للذهاب إلى عمَّان ووصلها يوم الثاني من آذار 1921[2] .

خامساً- لقاء الامير عبدالله مع تشرشل:

أنشأت الحكومة البريطانية في أوائل عام 1921 إدارة خاصة لمنطقة الشرق الأوسط وألحقتها بوزارة المستعمرات البريطانية التي يترأسها آنذاك تشرشل وعقد مؤتمراً في القاهرة حضره قادة ومندوبي مستعمرات المنطقة العربية [3] ، في الثاني عشر من آذار 1921، تم فيه بحث عدة قضايا كان على رأسها العراق وشرق الأردن [4] .

أرسل الأمير عبدالله سكرتيره الخاص عوني عبد الهادي [5] ، إلى القاهرة ليبين لتشرشل نواياه الحسنة تجاه كل من سوريا وبريطانيا [6] ، والذي اخبره بدوره بضرورة عقد لقاء مع الأمير عبدالله في القدس وهو الخبر نفسه الذي ذكره والده الشريف حسين بالفترة نفسها وأكده هربرت صموئيل بعد ذلك بتوجيه دعوة للأمير عبدالله للحضور إلى القدس[7].

---

[1] (Winston Churchill) (1874-1965) ولد في لندن وكان جندياً ورجل دولة وتولى عدة مناصب وأصبح عام 1940 رئيساً لوزراء بريطانيا . الكيالي , المصدر السابق , ص 9.

[2] موسى، تأسيس...، ص99.

[3] بلغ عددهم حوالي الأربعين شخصاً وكان ضمنهم لورنس وكوكس وهيرتر ورابيل والمستشرق يونغ والجنرالات روكليف وايرونساید وجميع الممثلين السياسيين في المنطقة. بو فرحات، المصدر السابق، ص152.

[4] موسى، تأسيس...، ص101.

[5] ولد في نابلس (1889-1970) وأكمل دراسته في الأستانة ثم في باريس بقي مع الملك فيصل حتى معركة ميسلون، كان سياسياً فذاً وأصبح سكرتيراً للأمير عبدالله ثم استقال من منصبه ليعود للنضال في فلسطين وأصبح في عام 1955 عضواً في مجلس الأعيان الأردني. سليمان موسى: وجوه وملامح، ط2، دار ورد الأردنية، جـ1 - ج 2، (عمَّان-2011)، ص ص65-81.

[6] محافظة، العلاقات...، ص39.

[7] عبدالله بن الحسين ، المذكرات ، ص186 ؛ محافظة، تاريخ...، ص23؛ ماضي وموسى، المصدر السابق , ص ص146-147.

بدأ مؤتمر القدس في السابع والعشرين من آذار 1921 بحضور الأمير عبدالله وبرفقة عوني عبد الهادي , في حين حضر عن الجانب البريطاني تشرشل وصموئيل [1] ، وتم الاتفاق [2] ، على إنشاء حكومة وطنية في شرقي الأردن برئاسة الأمير عبدالله مستقلة إدارياً وتتلقى مساعدة مادية من بريطانيا وتسترشد بأمرها وان تحافظ على الحدود- سوريا وفلسطين- من أي اعتداء، ولبريطانيا الحق في إنشاء قاعدتين جويتين في الإمارة، وتسعى بريطانيا بدورها لتصفية الأجواء بين الأمير والفرنسيين، وان الاتفاق هو لمدة ستة أشهر فقط من اجل بيان مدى ملائمته بين الطرفين فان حصل توافق عليه استمر العمل به فيما بعد [3] ، وبذلك وضعت إمارة شرق الأردن تحت الحماية البريطانية والانتداب لاحقاً عام 1922 وحصلت على الاستقلال في الخامس والعشرين من أيار 1923 [4] ، وبقيت كذلك حتى إبرام معاهدة 1928 [5] ، مع بريطانيا , اذ اعترفت الأخيرة بموجبها باستقلال إمارة شرق الأردن وصدور القانون الأساسي الأول[6].

وبعد الاتفاق مع تشرشل عاد الأمير عبدالله إلى عمَّان ليبدأ في تشكيل إمارته فاسند في الحادي عشر من نيسان 1921 منصب رئيس مجلس المشاورين [7] ، لـ"رشيد الطلع" [1] ، وسمي بالكاتب الإداري وبذلك تشكلت الحكومة الأولى في شرقي الأردن [2] .

---

[1] ومعهم روندهام ديدز السكرتير العام لحكومة فلسطين والكولونيل لورنس. محافظة، العلاقات...، ص38.

[2] للتفاصيل حول المحادثات ينظر: موسى، تأسيس...، ص ص104-129؛ عبدالله بن الحسين، المذكرات , ص ص184-188.

[3] عصام سليمان موسى : (صورة شرقي الأردن في صحيفة التايمز اللندنية 1921-1923) ، مجلة أبحاث اليرموك ، الأردن، المجلد الثامن ، ع1، ص50 ؛ نمير طه ياسين ، تاريخ العرب الحديث والمعاصر ، ط1 ، دار الفكر،(عمَّان-2010)، ص84-85؛ دياب،المصدر السابق، ص286؛ موسى، إمارة...، ص104-115.

[4] موسى، صور...، ص67؛ سليمان موسى: صفحات مطوية مفاوضات المعاهدة بين الشريف حسين وبريطانيا 1920-1924، ط1، وزارة الثقافة والشباب، (عمَّان-1977)، ص50؛ عبدالله بن الحسين، المصدر السابق , ص197.

[5] سيأتي ذكرها لاحقاً.

[6] محافظة، العلاقات...، ص39؛ موسى، تأسيس...، ص130.

[7] وهو يمثل منصب رئيس الوزراء، وقد تغير اسم رئيس مجلس المشاورين مرات عدة , اذ أصبح اسمه رئيس مجلس الوكلاء وتبعاً لذلك سمي المستشارين بالوكلاء في التاسع والعشرون من أيار 1923 وصادق عليه الأمير عبدالله في الحادي عشر من حزيران لنفس السنة وذلك بمناسبة الاستقلال وتغير أيضاً في الخامس من أيلول 1923 ليصبح رئيس مجلس النظار ومرة أخرى في السادس والعشرين من حزيران 1926 أصبح اسمه رئيس المجلس التنفيذي وفي عام 1939 أطلق عليه رئيس الوزراء وهو اسمه الحالي.

المبحث الثاني – تطور الحياة النيابية في شرقي الأردن:

يمتلك الأردنيون خبرة نيابية ليست ببعيدة على الرغم من عدم جديتها ألا وهي المشاركة في مجلس المبعوثان العثماني اذ كان الأميرعبدالله ذو خبرة ودراية في الأعمال النيابية , اذ كان عضواً في مجلس المبعوثان العثماني[3]، وانتخب ثلاث مرات متتالية في المجلس نفسه كما أصبح لاحقاً وكيلاً ثانياً لرئيس مجلس المبعوثان[4]، وهكذا كان يعلم دوره في اضفاء شرعية للحكم وبمعنى أدق إضفاء الشرعية على الحكومة[5].

هذا وقد انتخب في مجلس المبعوثان العثماني وعلى اثر الانقلاب العثماني 1908[6]، عن منطقة شرقي الأردن السيد توفيق المجالي[1]، من لواء الكرك وهو الشخصية الوحيدة التي

الصلاح، الإدارة...، ص ص208 و214 و246 و272؛ عبدالله بن الحسين، المصدر السابق , ص222.

(1) رشيد علي حسين ناصيف طليع (1877 – 1926) ولد رشيد طليع في لبنان ، وهو ينتمي لعشائر بني معروف الدرزية التي تستقرُّ في لبنان و سوريا والأردن وفلسطين ، تلقى طليع علومه في المدرسة الملكية بالأستانة عام 1900، ثم تخرَّج من دار الفنون في إستانبول التي كانت تعتبر بمثابة أهم الجامعات في الدولة العثمانية، ومنها كان يتخرج معظم رجالات الدولة العثمانية , وكان عضوا بارزا في حزب الاستقلال دخل تاريخ الأردن المعاصر كأول رئيس لأول حكومة أردنية تشكلت في عهد إمارة شرق الأردن في عام 1921 ، فعندما رأى الأمير عبد الله بن الحسين أن الحاجة أصبحت ماسَّة لتشكيل حكومة في شرقي الأردن تخلف الحكومة الفيصلية، عهد إلى رشيد طليع بتشكيلها ليكون أول رئيس لأول حكومة أردنية وكانت تحمل اسم مجلس المشاورين وقد وصفه الامير عبد ب " شهما غيورا " . ماضي وموسى، المصدر السابق، ص149؛ عبدالله بن الحسين، المذكرات..... ، ص91.

(2) سليمان موسى، تاريخ الأردن الحديث، مجلة الوثائق العربية، الاردن ، ع4، 1978، ص94؛ محافظة، تاريخ...، ص25؛ ALON, op.cit , P.40.

(3) ينظر ملحق رقم (2) صورة الملك عبدالله في مجلس المبعوثان.

(4) محمد كنوش الشرعة: التجربة الديمقراطية في الأردن، مجلة المستقبل العربي، بيروت، ع57، 7-2007، ص181؛ عبدالله بن الحسين، المصدر السابق , ص ص55-57.

(5) مما كان يثير الاستغراب في نفس الأمير انه عندما أصبح عضواً ثلاث مرات متتالية ومرة وكيل ثان لرئيس مجلس النواب لم يؤدي قسم اليمين. عبدالله بن الحسين، المصدر السابق ، ص57.

(6) هو الانقلاب الذي تزعمه الاتحاديون " جمعية الاتحاد والترقي " عام 1908 في الدولة العثمانية ضد السلطان العثماني عبد الحميد الثاني للتفاصيل ينظر: المحامي، المصدر السابق، ص700؛ سلطان، المصدر السابق، ص291؛ زلوم، المصدر السابق، ص112.

وصلت إلى ذلك المجلس للفترة من 1908-1918[2]، كما مثل الأردن بين عامي 1919-1920 في سوريا- مدة حكم الملك فيصل- عشرة نواب- بالانتخاب[3].

اولا - المحاولات الأولى لإنشاء المجالس النيابية 1921-1928:

ما أن مرت ثمانية أشهر على تأسيس الإمارة حتى أرسل الأمير عبدالله إلى الحكومة البريطانية رسالة أوضح فيها شكل الحكم والإدارة في الإمارة وانه سيعهد بالسلطة التنفيذية إلى مجلس مستشارين لإدارة البلاد , اذ يكون هذا المجلس خاضعاً لرقابة مجلس النواب الذي ينتخبه الشعب مباشرة على أن تكون مهمة هذا المجلس استشارية فقط، لكن الحكومة البريطانية لم تستحسن الموضوع لحداثة نشأة الإمارة [4].

وفي الأول من نيسان 1923 شكلت الحكومة [5]، وبإيعاز من الأمير "مجلس الشورى" [6]، عمَّر هذا المجلس أربع سنوات من الأول من نيسان 1923 لغاية , الاول من نيسان 1927 وقد أوكل إليه النظر في قرارات المجالس الإدارية المرفوعة والقرارات الخاصة بالموظفين

---

(1) كما أصبح حاملاً للواء المقاومة ضد العثمانيين بعد وفاة " قدر المجالي" كما أصبح رئيساً للحكومة الوطنية في الكرك 1920-1921 وبقي طوال حياته صديقاً للأمير عبدالله واحد ابرز زعماء الأردن. موسى: أعلام...، ص17.

(2) فايز الربيع: الديمقراطية بين التأصيل الفكري والمقاربة السياسية، ط1 ، دار الحامد، (عمَّان-2004)، ص147؛ ابراهيم سعد الدين وآخرون: أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، د.ط، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت-د.ت)، ص686.

(3) النواب العشر هم كل من: "سعيد الصليبي- سعيد أبو جابر- السلط- سليمان الفوري الروسان- عبد الرحمن ارشيدات- عجلون، ناجي ذياب- خليل التلهوني- معان- عيسى المدانات- الكرك- عبد المهدي محمود المرافي- حسين العطيوي- الطفيلة- ناصر الفواز الزعبي- الرمثا. موسى، إمارة...، ص ص46-47؛ ماضي وموسى، المصدر السابق، ص88 ؛ وكمثال على طريقة الانتخاب ينظر تفاصيل انتخاب عيسى المدانات عن الكرك. في موسى، إمارة...، ص47.

(4) حسني العايش: (الحياة البرلمانية في الأردن) ، مجلة رسالة مجلس الأمة ، الأردن، مجلد1، ع2، نيسان 1993، ص5؛ احمد الاصبحي وآخرون: الديمقراطيات في الوطن العربي، د.ط، مركز دراسات الشرق الأوسط، (عمَّان-2000)، ص22؛ الصلاح: المصدر السابق، ص52، ؛ عبدالله بن الحسين، المصدر السابق،ص193.

(5) هي حكومة مظهر أرسلان الثانية 1923/2/1-1923/9/1.
نبال تيسير الخماش: الوزارات الأردنية 1921-2011،د.ط، دائرة المطبوعات والنشر،(عمَّان-2011)، ص24.

(6) الاصبحي، المصدر السابق , ص ص23-24.

ولم يكن من واجباته محاسبة الحكومة ومراقبة أعمالها والنظر في الموازنة العامة[1]، ويمكن عده النواة الأولى لتاسيس ما عرف لاحقا بمجلس النواب.

ما ان نالت الإمارة الاستقلال في الخامس والعشرين من أيار 1923 [2] ، حتى عادت آمال الأمير لإكمال العناصر الدستورية للجهاز الحكومي فأصدرت في أول تموز من العام نفسه أوامره لتشكيل "لجنة أهلية" برئاسة إبراهيم هاشم[3]، وعضوية اثنين من منـــــــاطق شرق الأردن الستة: "عمَّان– جرش– أربد– عجلون– السلط– الكرك" ، ينتخبهم مجلسا الإدارة والبلدية في المدن الاخرى , وعقدت اللجنة اجتماعها الأول في الرابع عشر من تموز 1923[4].

كانت مهمة اللجنة صياغة قانون انتخابي يؤدي لتشكيل المجلس النيابي وفعلاً تم وضع القانون الذي عدوه محققاً للمساواة بين السكان جميعاً , اذ خصص لكل ثمانية آلاف نسمة مقعداً نيابياً ولكل أربعة آلاف زائدة عن الثمانية المذكورة تزاد المقاعد مقعداً في مجلس النواب ،

---

[1] ترأسه قاضي القضاة وعضوية سعيد الكرمي فضلا عن عدد من القانونيين والمدراء البالغ عددهم ثمانية. ماضي وموسى، المصدر السابق، ص208.

[2] المصدر نفسه، ص10؛ بداية الحياة النيابية الأردنية , شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.archive.election.jo .

[3] ولد في نابلس عام 1888 وتوفي في بغداد 1958 تولى عدة مناصب منذ العهد العثماني وفي العهد الفيصلي بسوريا استوزر مرات عدة في شرقي الأردن ورئيساً للوزراء خمس مرات وكان أخر منصب تولاه هو وزيراً للعدلية لغاية الثامن عشر من أيار 1958. كما أصبح رئيساً لمجالس الأعيان في الأردن أيضاً.
جريدة الغد الأردني، 2005/11/17 . شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.alghad.com .

[4] وهم كل من –حسب المدن المذكورة في أعلاه–: (سعيد خير– شمس الدين سامي– علي الكايد– محمد العيطان– علي خلفي– علي نيازي– إبراهيم جميعان– إبراهيم شويحات– محمد الحسين– سعيد الصليبي– زعل المجالي– عبدالله العكشة). ماضي وموسى، المصدر السابق، ص209.

وصادقت الحكومة عليه مباشرةً [1] ؛ وتشكلت بعد ذلك لجنة تحضيرية في الثلاثين من آذار 1924 لوضع القانون الأساسي للإمارة [2] .

وبعد انتهاء اللجنة من عملها أفسدت الحكومة البريطانية الأمر برفضها قانون الانتخاب الذي وضعته اللجنة القانونية بحجة حداثة نشأة الإمارة ومعاناتها من صـــعوبات إدارية وأمنية[3]، وسياسية[4]، ومالية[5].

فضلا عن كون أعضاء اللجنة كانوا غالبيتهم أعضاء في حزب الاستقلال السوري[6]، المناهض للسياسة البريطانية والفرنسية في المنطقة ولما كان هؤلاء على دراية بأمور القانون

---

[1] ماضي وموسى، المصدر نفسه ، ص ص281-282؛ الشرعة، المصدر السابق، ص182؛ ابتسام الكتبي وآخرون: الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي، د.ط، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت- د.ت)، ص278.

[2] وذلك بإلحاح من الأمير عبدالله نفسه. تألفت اللجنة من كل من الدكتور رضا توفيق والسادة عوني القضماني- عبد السلام كمال- عارف العنبتاوي- سامي السراج- عبد الستار السندروسي. ماضي وموسى، المصدر السابق ، ص ص 282-283

[3] وهو ما حدث من ثورة الكورة في أيار 1921، وانتفاضة الكرك في كانون الأول للعام نفسه وانتفاضة العدوان في أيلول 1923 فضلا عن مهاجمة الجنرال غورو في حزيران 1921 وما تبعها من حوادث. للتفاصيل ينظر: أمين عواد مهنا بني حسن: التحديث والاستقرار السياسي في الأردن، ط1، دار الجبل، (بيروت - 1989) ، ص ص64-65؛ ماضي وموسى، المصدر نفسه ، ص ص168-182 و210-220؛ عبدالله بن الحسين، المصدر السابق ، ص196.

[4] يتمثل ذلك بغزوات الوهابيين الأولى والثانية للإمارة 1922 و1924 على التوالي فضلا عن امر الحدود مع نجد وسوريا وفلسطين , وحادثة الجنرال غورو. حاتم الصرايرة : (الأحداث السياسية والتهديدات الخارجية التي شهدها شرق الأردن 1924 في ضوء الوثائق البريطانية) ، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الأردن، مجلد26، ع2، 1999، ص ص489-512؛ بني حسن، المصدر السابق، ص ص65-67؛ ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص182- 186 و236-239.

[5] لما كانت الإمارة تقوم أصلاً على المعونة البريطانية فقطعتها دون سابق إنذار وهو ما سمي بـ"الانتقاص من الاستقلال" في آذار 1924 بحجة دعم المقاومة في سوريا ولكن حقيقة الأمر أن الوضع المالي كان مضطرباً. للتفاصيل ينظر: محمد احمد الصلاح : (اثر المعونات المالية البريطانية في الوضع المالي في شرقي الأردن 1921-1925) ، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، الكويت، ع80، السنة 20، 2002، ص ص123-152؛ ماضي وموسى، المصدر السابق , ص ص239-245؛ موسى، تأسيس...، ص174.

[6] كان الحزب نفسه الجمعية العربية الفتاة لكن بوجه جديد وكان يؤمن بأهداف ومبادئ الثورة العربية وحظي بتأييد فيصل بن الحسين في سوريا لمقاومته البريطانيين والفرنسيين ولما انهارت مملكة فيصل توجه اغلب

فإنهم على دراية ببنود صك الانتداب[1]، وان السنوات الخمس[2]، تعطي الحق بالاستقلال من هنا أتت مطالبتهم بالدستور والذي يوضع على أساسه مجلس النواب للإمارة[3]، فتوقف العمل به ولما تشكلت في أوائل تشرين الثاني 1926 لجنة منتخبة أقرت العمل بالقانون الأصلي مع بعض التعديلات الطفيفة لكن الموضوع اصابه السبات إلى عام 1928[4].

أعضائه إلى شرق الأردن ومنهم: رشيد طليع– فؤاد سليم وغيرهم. العدول وآخرون، المصدر السابق، ص49؛ ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص245–246؛ موسى، إمارة...، ص ص163–168.

(1) FREDERICK, B..., P.P.51–52 .

(2) أي منذ توقيع معاهدة فرساي عام 1919. محافظة، العلاقات...، ص47.

(3) محافظة، تاريخ...، ص65.

(4) ماضي وموسى، المصدر السابق، ص283.

ثانياً- المرحلة التشريعية الأولى في شرقي الأردن 1928-1947:

تناولنا سابقا المحاولات التي جرت لوضع القانون الأساسي وقانون الانتخاب للإمارة، وفي العشرين من شباط من العام 1928 تم التوقيع على المعاهدة الأردنية البريطانية 1928[1]، والتي نصت في مادتها الثانية على: "أن سلطتي التشريع والإدارة... يتولاهما... صاحب السمو الأمير[2]، عن طريق الحكومة الدستورية التي يعينها... قانون شرق الأردن الأساسي..."[3].

لقد وضعت حكومة الانتداب مشروع القانون الأساسي بيد الأمير ورئيس النظار[4] ، اذ تمت الموافقة عليه ونشر في السادس عشر من نيسان 1928[5].

احتوى القانون الأساسي في مواده من المادة "25-41"[6]، برمتها على تفاصيل السلطة التشريعية والحياة النيابية في الفصل الثالث منه تحت عنوان التشريع ونصت الفقرة "أ و ب" من المادة "25" على: " واناطة السلطة التشريعية بالمجلس التشريعي والأمير.

يتألف المجلس التشريعي من:

أ- ممثلين منتخبين طبقاً لقانون الانتخاب الذي ينبغي أن يراعى فيه التمثيل العادل للأقليات. " شركس – شيشان – مسيحيين " .

ب-رئيس الوزراء وأعضاء المجلس التنفيذي الآخرين الذين لم ينتخبوا ممثلين ومدة المجلس ثلاث سنوات"[7].

---

(1) ينظر نص المعاهدة في: محافظة، تاريخ...، ص ص175-181.

(2) المقصود به الأمير عبدالله.

(3) محافظة، تاريخ...، ص176.

(4) وهو منصب يماثل منصب رئيس الوزراء . ماضي وموسى، المصدر السابق، ص280؛ نعمة السعيد: النظم السياسية في الشرق الأوسط، ط1، الأهلية، (بغداد-1968)، ص262؛ علي محافظة : (التاريخ السياسي للملكة الأردنية الهاشمية) ، مجلة أبحاث اليرموك، ع41، 1993، ص10.

(5) محافظة، تاريخ...، ص66؛ موسى، إمارة...، ص196.

(6) ينظر نص القانون كاملاً في محافظة، تاريخ...، ص ص182-194.

(7) المصدر نفسه، ص185.

وفي قراءة لمواد التشريع نلاحظ ان مدة المجلس ثلاث سنوات[1]، يجتمع خلالها ثلاث دورات عادية تبدأ الواحدة فيها في الأول من تشرين الثاني من كل عام[2]، وللأمـــــير الحق بعقد دورات استثنائية –فوق العادة– وله الحق في تمديد وتأجيل الدورة التي مدتها ثلاث أشهر[3].

أما شروط العضوية في المجلس فهي: الجنسية الأردنية – أن يكون العمر ثلاثين فما فوق – أن لا يكون محكوماً " بجنحة او جناية مخلة بالشرف " [4] , وتلخصت أعمال المجلس في وضع الأنظمة الدائمة الخاصة به والنظر في مشاريع القوانين المقدمة إليه من رئيس النظار أو المصلحة المختصة , فضلا عن النظر في ميزانية الدولة [5] .

لقد تعرض القانون الأساسي لاعتراض الوطنيين الأردنيين وعقدوا لأجل ذلك مؤتمراً وطنياً[6]، في الخامس والعشرين من تموز 1928 حضره ما يزيد عن المائة والخمسون شخصية أردنية انبثق عنه أول مؤتمر وطني أردني[7]، أما بعض تلك الاعتراضات هي المطالبة بالفصل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وقيام حكومة مستقلة مسؤولة أمام المجلس التشريعي المنتخب من الشعب و العودة لمجلس النواب في كل أمر يخص البلاد[8].

وان هذا القانون لم ينص على تمثيل البلاد بنسبة عدد النفوس بل حصر عدد أعضاء المجلس لكل دائرة انتخابية [9]، فبدأت بين الاهالي حركة ضد تسجيل الناخبين ومقاطعة

---

[1] الفقرة (ب) من المادة 25 من القانون.

[2] المادة 28 من القانون.

[3] المادة 29 من القانون.

[4] الفقرات (1–7) من المادة 27 من القانون.

[5] المادتين 36 و37 من القانون.

[6] ترأسه حسين الطراونة. ماضي وموسى، المصدر السابق، ص293.

[7] المصدر نفسه، ص ص291–293؛ موسى، إمارة...، ص197.

[8] هاني حوراني: تاريخ الحياة النيابية في الأردن، ط1، شرق برس، (قبرص–1989)، ص20.

[9] الصلاح، الإدارة...، ص250؛ موسى، إمارة...، ص198.

الانتخابات في مختلف أنحاء الإمارة حتى أن أهل معان قاطعوا الانتخابات بصورة جماعية الأمر الذي اضطر الحكومة لزيادة عدد الدوائر الانتخابية وجعلها ثلاث بعد إلحاق لواء معان بلواء الكرك[1]، واضطر الأمير أن يتدخل شخصياً في الأمر فقام بمقابلة المختارين

واقناعهم بشتى الطرق لحث الناس للمشاركة بالانتخابات[2]، وقد جرت الانتخابات في نهاية المطاف[3]، في الثاني من شباط 1929 لانتخاب الممثلين الثانويين وحدد يوم الثامن عشر للشهر نفسه موعدا لاجتماع الممثلين الثانويين لانتخاب أعضاء المجلس التشريعي[4].

وعلى الرغم من الملاحظات المأخوذة على هذه الانتخابات[5]، ألا إنها تمت بصورة نهائية في آذار 1929 وبدعوة من أمير البلاد عقد المجلس دورة فوق العادية في الثاني من نيسان 1929[6].

ولأجل تصديق معاهدة 1928 والقانون الأساسي بادرت الحكومة[7]، لإصدار قانون الانتخاب في منتصف حزيران 1928 الذي أصبح معمولاً به في الأول من آب عام 1928 وبذلك اكتمل قانون المجالس التشريعية[8] ، اذ قسم القانون الإمارة لأربع دوائر انتخابية هي:

---

(1) ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص283-284؛ الصلاح، الإدارة...، ص250.

(2) محافظة، العلاقات...، ص ص79-80.

(3) حيث كان الموعد أولاً في 1929/1/27. الصلاح، الإدارة...، ص256.

(4) الصلاح، المصدر السابق، ص256.

(5) هناك نقاط عدة سجلتها المعارضة منها أن مأموري التسجيل كانوا من ضباط الجيش والجنود والموظفين، وإرغام المختارين على الاشتراك في الانتخابات، إكراه الأقليات على التسجيل أو يحرموا من التمثيل وإرغام الشراكسة على التسجيل برغم امتناعهم وبعد مضي المدة القانونية. ويبدو أن السبب في ذلك هو الحصول على مجلس يمثل جميع السكان والفئات. محافظة، العلاقات...، ص ص79-80.

(6) ماضي وموسى، المصدر السابق، ص285.

(7) كانت الحكومة متمثلة انذاك بوزارة حسن خالد أبو الهدى الثانية 1926/6/26-1929/10/17. الخماشي، المصدر السابق، ص29.

(8) ينظر نص القانون في الصلاح، الإدارة...، ص ص245-249.

(البلقاء–عجلون–الكرك–معان)[1]، كما خصص لكل دائرة انتخابية عدد معين من المقاعد وعلى النحو الأتي:

1. البلقاء: خمسة مسلمين[2]، وعضو سادس مسيحي.
2. عجلون: ثلاثة مسلمين ورابع مسيحي.
3. الكرك: مسلمين اثنين وثالث مسيحي.
4. معان: مسلم واحد فقط.

يضاف إلى ذلك عضوين من البدو واحد عن الشمال والأخر عن الجنوب[3]، يتم انتخابهم

بطريقة خاصة حيث كان البدو مقسمين لعدة عشائر قسمت بدورها الى بدو الشمال وبدو الجنوب اذ يعين الامير لجنتين واحدة لبدو الشمال والاخرى لبدو الجنوب تتكون كل لجنة من عشرة شيوخ العشائر البدوية ثم تختار كل لجنة ممثلا واحدا عنها في المجالس التشريعية وذلك وفقا للمادة السادسة عشر من قانون انتخاب المجالس التشريعية لعام 1928 ، وبذلك يصبح العدد ستة عشر عضواً وكانت آلية الانتخاب تتم على مرحلتين تجري في الأولى انتخابات من الشعب للممثلين الثانويين , اذ يقوم هؤلاء بانتخاب أعضاء المجلس التشريعي في المرحلة الثانية[4].

---

(1) ماضي وموسى، المصدر السابق، ص290.

(2) ومنهم اثنان من الشركس . والشركس هم الذين بدأت هجرتهم منذ منتصف القرن التاسع عشر من منطقة القفقاس نتيجة محاولات الروس الاستيلاء على بلادهم واستمروا بالتوافد لعدة مناطق ومنها شرقي الأردن فسكنوا في عمَّان وجرش ووادي السيد وناعور واختاروا المناطق الوفيرة بالماء والاراضي الصالحة للزراعة حتى أصبحت أماكن سكناهم مناطق جذب للسياح. مجد الدين خيري خمش، عوامل التنمية وأثرها على الشركس في المجتمع= =الأردني، مجلة الباحث،الاردن، السنة12، ع4، ت1–ت2 1993، ص67؛ شكري جبرين حجي: الأدب في الصحافة الأردنية في عهد الإمارة، د.ط، مطبعة السفير، (عمَّان–2002)، ص25.

(3) موسى، إمارة...، ص ص196–197؛ حوراني، المصدر السابق، ص ص21–22.

(4) محافظة، تاريخ...، ص72.

ثالثاً- المجالس التشريعية في عهد الإمارة:

1. المجلس التشريعي الأول 1929/4/2 - 1931/2/9:

ترأس المجلس التشريعي الأول خالد أبو الهدى وذلك لموقعه كرئيس للوزراء [1] ، وتألف المجلس من ستة عشر عضواً منتخبين وستة غير منتخبين[2]، وعقدت الجلسة الأولى فوق العادية في نيسان 1929 ومما جاء في خطاب العرش ، تهنئة أعضائه ببداية الحياة التشريعية وانتقل بعدها إلى الموضوع الأساسي ألا وهو التصديق على معاهدة 1928 مع بريطانيا وان عدم القيام بذلك سيؤدي بالبلاد الى عواقب غير محمودة كما إن بقاء المجلس التشريعي مرتبط بتصديق المعاهدة [3] ، وهكذا وبعد مداولات كثيرة بين الأعضاء صادق المجلس التشريعي على المعاهدة المذكورة في الرابع من حزيران 1929 [4] . كانت ابرز أعمال هذا المجلس , فضلا عن تصديقه للمعاهدة هو الحصول على الحصانة النيابية لأعضائه ووضع النظام الداخلي له [5] ،

---

[1] هو السيد حسن خالد أبو الهدى تولى رئاسة الوزارة مرات عدة منها رئيس النظار 1923-1924/ 1926-1929/ 1929-1931.

المملكة الأردنية الهاشمية: رئاسة الوزراء: السير الذاتية: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط : www.pm.gov.jo .

جاء في المادة الثانية والثلاثين من القانون الأساسي ما نصه: "يرأس رئيس الوزراء أثناء حضوره اجتماعات المجلس التشريعي كافة. وفي غضون تغيبه يرأسها الذي يعينه رئيس الوزراء لتلك الغاية من وقت إلى أخر من الأعضاء غير المنتخبين. وإذا لم يحصل تعيين كهذا فيرأس الاجتماعات اكبر أعضاء المجلس التشريعي مقاماً من غير المنتخبين" أي اكبرهم سنا . محافظة، تاريخ...، ص187.

[2] وهم كل من: "نجيب الشريدة- عبدالله الكليب- عقلة محمد النصير- نجيب أبو الشعر- سعيد المفتي- علاء الدين طوقان استقال فانتخب بدله نظمي عبد الهادي في 1929/11/14- شمس الدين سامي- سعيد الصليبي- محمد الانسي- نجيب إبراهيم- عطا الله السحيمات- رفيفان المجالي- عودة السوس- صالح العوران- حمد بن جازي- مثقال الفايز" يضاف إليهم ستة غير منتخبين من ضمنهم رئيس الوزراء قابلين للتغيير مع كل وزارة.

المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأمة: المجالس التشريعية, شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط : www.parliament.jo .

[3] كان الأمر واضحاً في المادة العشرين من معاهدة 1928 ينظر: محافظة، تاريخ...، ص181؛ عبدالله بن الحسين، المذكرات...، ص217.

[4] عبد المجيد زيد الشناف: تاريخ الأردن وحضارته، د.ط، السفير، (عمَّان-2012)، ص188؛ محافظة، تاريخ...، ص72؛ حوراني: المصدر السابق، ص23.

[5] ينظر ملحق رقم (3) ؛ الصلاح، المصدر السابق, ص ص258-260؛ الربيع، المصدر السابق، ص150.

الى جانب تشريعه لقانون بيع الأراضي للأجانب غير ان عدم قيامه بالتصديق على موازنة 1930-1931 كانت السبب في حله رغم عدم اكماله لمدته القانونية المقررة [1] ، اذ عقد دورتين عاديتين فقط[2].

2. المجلس التشريعي الثاني 1931/6/10 - 1934/6/5[3]:

على العكس من الانتخابات الأولى جرت هذه المرة بدون أية اعتراضات بعد ان ثبت للمعترضين أن النضال داخل المجلس أقوى من خارجه فجرت في الأول من حزيران وفاز ستة عشرة عضواً[4]، برئاسة رئيس الوزراء عبد الله السراج [5].

وكانت ابرز أعمال هذا المجلس المطالبة بتعديل معاهدة 1928 وتعديل قانون المطبوعات ايجابياً والمطالبة بتعديل قانون الانتخاب وسحب الثقة وإسقاط الحكومة في الثامن عشر من تشرين الأول 1933، بسبب تردي الأوضاع الاقتصادية الذي قابله تقصير الحكومة في عملها[6].

3. المجلس التشريعي الثالث 1934/10/16 – 1937/10/16:

---

[1] الخماش، المصدر السابق، ص26.

[2] مجلس الأمة، الموقع السابق، خطاب العرش؛ موسى، إمارة...، ص204.

[3] تذكر بعض المصادر أن بداية أول جلسة كانت 6/6 لكن الصواب هي 6/10 بدليل أن خطاب العرش للدورة فوق العادية مؤرخ في 6/10. مجلس الأمة، خطاب العرش، الدورة فوق العادية الأولى؛ فيصل البطانية: ملف الحياة التشريعية والنيابية في الأردن، دار الفجر، ج 1 , (الإمارات العربية المتحدة- د.ت) , ص19.

[4] وهم: "ناجي العزم- ماجد العدوان- رفيفان المجالي- محمد السعد البطانية- هاشم خير- حسين الطراونة- قاسم الهنداوي- عادل العظمة- صالح العوران- سلطي إبراهيم- سعيد المفتي- متر الزريقات- حسين يوسف". بطانية، المصدر السابق، ص19.

[5] اصبح رئيسا للوزراء للفترة من 22-شباط-18/1931-تشرين الاول-1933.خماش،المصدر السابق، ص29.

[6] ماضي وموسى، المصدر السابق، ص340؛ محمد عبد القادر خريسات: تقارير عن شرقي الأردن عام 1934، د.ط، الجامعة، (عمَّان-1987)، ص7.

أكمل هذا المجلس مدته الدستورية كسابقه وتميز بتدخل الحكومة[1]، في الانتخابات على الرغم من كون اغلب الفائزين[2]، كانوا يمثلون الزعامات القبلية المحلية التي كانت في فترة الحكومات المحلية صاحبة الدور القيادي وكانت أهم أعماله هو المصادقة على قانون الدفاع لسنة 1935[3].

4. المجلس التشريعي الرابع 1937/1/1 – 1942/1/1:

جرت انتخابات هذا المجلس في السادس عشر من تشرين الأول 1937 وفاز بالعضوية ستة عشر عضواً[4]، وكانت ابرز أعماله تمديد فترة هذا المجلس لتصبح خمس سنوات وذلك في الرابع عشر من آذار 1940[5]، وتعديل معاهدة 1928 وبعض مواد القانون الأساسي في الخامس من آب 1939 واعتماد تسمية مجلس الوزراء بدل المجلس التنفيذي ودخول الإمارة الحرب العالمية الثانية لجانب بريطانيا[6]، والتي كانت المسيطر على الأمور كافة في الإمارة، وقد عقد هذا المجلس خمس دورات اعتيادية[7].

---

(1) برئاسة إبراهيم هاشم للفترة 18–10–1933/ 27–9–1938 وبذلك أشرفت على انتخابات المجلسين الثالث والرابع. الخماش، المصدر السابق، ص38.

(2) وهم: "عبد الكليب– فلاح الظاهر – محمود كريشان– واصف بشارات– ماجد العدوان– محمود الغنيش– رفيفان المجالي– صالح العوران– فوزي المفتي– اسعد خليل– سليمان خليل– متري الزريقات– عظمي عبد الهادي– فوزي النابلسي– حمد بن حجازي– مثقال الفايز". بطانية، المصدر السابق، ص24.

(3) حوراني، المصدر السابق، ص24.

(4) وهم: "محمود الفنيش– سلطي الإبراهيم– محمود عواد حجازي– عبد الوهاب الشريدة أبدل لاحقاً بمحمد السعد البطانية في 2–8–1941 اثر تعيينه متصرف على لواء عجلون– ماجد العدوان– صبري الطباع– سعود النابلسي– حسين خواجة– خليل السكر– شوكت حميد عين متصرف على لواء البلقاء فابدل بعمر حكمت في 6–9–1941 – رفيفان المجالي– صالح العوران– محمود كريشان– إبراهيم الشرايحة– حمد بن جازي– حديثة الخريشة". البطانية، المصدر السابق، ص25.

(5) محافظة، تاريخ...، ص73؛ حوراني، المصدر السابق، ص25.

(6) لتفاصيل ذلك ينظر: محافظة، العلاقات...، ص ص105–113؛ رائد خالد صالح السقارة : الأردن خلال الحرب العالمية الثانية 1939–1945، رسالة ماجستير، كلية الاداب , جامعة اليرموك، (2000) ، ص 39 .

(7) يتضح ذلك لوجود خطب عرش لخمس دورات متتالية. مجلس الأمة...، خطب العرش. شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo

5. المجلس التشريعي الخامس 1942/10/20 – 1947/10/20:

استمر عمل هذا المجلس خمس سنوات أيضا , اذ مددت له سنتان في الخامس من تشرين الثاني 1944 لينتهي في 1947 بإعلان الدستور[1]، ولم تجر انتخابات هذا المجلس إلا بعد إجراء تعديل على قانون الانتخاب[2] ، اذ بقيت الدوائرالانتخابية على تقسيمها السابق وهي:

(البلقاء– ستة مقاعد، عجلون– أربعة مقاعد، الكرك– ثلاثة مقاعد، معان– مقعد واحد) فضلاً عن المقعدين المخصصين للبدو[3]. وجرت الانتخابات في العشرين من تشرين الأول 1942 ترأسه توفيق أبو الهدى وستة عشر عضواً [4]. كانت ابرز أعمال هذا المجلس هي التعديلات التي أجريت على القانون الأساسي فيما يخص قيام المملكة وتحديد نوع الحكم واطلاق اسم الملك وغيرها في الثالث والعشرين من أيار 1946 , اذ حلت كلمة "ملك" محل كلمة "الأمير" وكلمات "المملكة الأردنية الهاشمية" بدل "شرق الأردن" –أينما وردت في القانون– ونظام الحكم فيها ملكي وراثي متاثرا بالنظام الانكليزي [5] ، كما عقد أمره في الخامس والعشرين من أيار 1946 أعلن فيه الاستقلال التام للمملكة وإعلان البيعة للملك ولقب بـ"حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية" وعد التاريخ الأخير عيداً للاستقلال [6] ، كما صادق هذا

---

[1] بطانية، المصدر السابق، ص57؛ مجلس الأمة، المجالس التشريعية، الموقع السابق.

[2] وذلك في عهد وزارة توفيق أبو الهدى الرابعة 1941/7/29– 1943/5/18. الخماش، المصدر السابق، ص43.

[3] بطانية، المصدر السابق، ص33؛ ماضي وموسى، المصدر السابق، ص390؛ حوراني، المصدر السابق، ص25.

[4] وهم: "سالم الهنداوي– عبد القادر التل– موسى حجازي– عيسى العوض– ماجد العدوان توفي في 1946/6/2 وأصبح بديله نوفان السعود في 1946/9/16– الحاج سعود النابلسي– صبر ي الطباع– فوزي المفتي– حسين الخواجا– سلامة الطويل– رفيفان المجالي توفي في 1945/1/24 وخلفه معارك المجالي في 1945/9/1– حسين الطراونة –يوسف العكشة– محمود كريشان– حمد بن حجازي– عضوي الزين". مجلس الأمة، المجالس التشريعية، www.parliament.jo .

[5] ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص405–409؛ بطانية، المصدر السابق، ص33؛ حوراني، المصدر السابق، ص26 .

[6] ماضي وموسى، المصدر نفسه , ص409؛ حوراني، المصدر نفسه ، ص26؛ الشناق، المصدر السابق، ص229؛ السبول، المصدر السابق، ص280 .

المجلس على الدستور الأردني الجديد في الثامن والعشرين من تشرين الثاني 1946[1]، وأصبح معمولاً به في الأول من شباط 1947[2]، وقد أصبحت بموجبه السلطة التشريعية منوطة بمجلس الأمة ويتألف مـــــن مجلسين الأعيان[3]،وعددهم نصف أعضاء الثاني والنواب والبالغ عددهم عشرون بموجب دستور 1946[4] , وهكذا نلاحظ أن فترة المجالس التشريعية 1928-1947 لم تتمكن هذه المجالس من لعب دور مهم في شرقي الأردن بسبب محدودية الصلاحيات المخول لها فضلاً عن مشاركة الحكومة بستة أعضاء غير منتخبين في المجلس يتم تغييرهم مع كل وزارة وكان اغلب أعضائه من الزعامات القبلية وشيوخ العشائر وعلاوة على ذلك هو مشاركة الأمير عبدالله في السلطة التشريعية , وتجدر الاشارة الى ان الصلاحيات الممنوحة لمجلس الامة من قبل الدستور محدودة ولذلك فان السلطة التشريعية لا يتعدى دورها في السياسة الخارجية ان يكون استشاريا فقط [5] .

---

[1] الخماش، المصدر السابق، ص49؛ محافظة، تاريخ...، ص73.

[2] بطانية، المصدر السابق، ص34.

[3] وهو مجلس الملك الخاص ويتكون من –حسب المادة 64 من الدستور اذ يشترط في عضوية مجلس الاعيان ان يكون من احدى الطبقات الاتية – رؤساء الوزراء والوزراء الحاليين والسابقين ومن اشغل سابقاً مناصبالسفراء والوزراء المفوضين ورؤساء مجلس النواب ورؤساء والقضاة والضباط من رتبة لواء فصاعداً والنواب السابقين. عاكف الفايز: مجلس الأمة في المملكة الأردنية الهاشمية، مجلة الاتحاد البرلماني العربي، دمشق، السنة6، ع24 و25، 1986، ص 30.

[4] محمد القطاطشة : (البناء الدستوري الأردني) ، مجلة رسالة مجلس الأمة ، عمَّان ، مجلد10 ، ع40 ، تموز 2001 ، ص15 ؛ الوثائق الهاشمية: أوراق عبدالله بن الحسين، تحرير: محمد عدنان البخيت ورندة قعمار، د.ط، جامعة آل البيت والشركة العربية للنشر، ج 1 , (عمَّان-1993) ، ص ص4-5؛ عمر الحضرمي: (البرلمان ودوره في التوجه الديمقراطي في الأردن) ، مجلة رسالة مجلس الأمة، عمَّان، مجلد10، ع42، كانون الأول 2001، ص29.

[5] للاطلاع على صلاحيات المجالس التشريعية ينظر الفقرات الخاصة بالمجهة التشريعية من الدستور الاردني . محمد منصور ابو ركبة : السياسة الخارجية الاردنية تجاه القضية الفلسطينية 1982 – 1994 , اطروحة دكتوراه مقدمة الى قسم البحوث والدراسات , القاهرة , 2011 , ص 25 .

المبحث الثالث – الحياة النيابية في الأردن 1947-1967:

اثر صدور الدستور عام 1946 تبعه إصدار قانون رقم (9) المؤقت لقانون انتخاب مجلس النواب في السادس عشر من نيسان 1947[1] ، اذ أصبح عدد النواب بموجبه عشرين نائباً اثنان منهم من البدو يكون انتخابهم بصورة خاصة[2]، كما أصبحت العملية الانتخابية تجري بالاقتراع المباشر من الناخبين بعد أن كان على مرحلتين في المجالس التشريعية السابقة، ومنح القانون الجديد حق الانتخاب لكل أردني أكمل الثامنة عشر من العمر من الذكور فقط فضلا عن تقسيم المملكة على تسع دوائر انتخابية وعلى النحو الأتي:

1. قضاء عمَّان أربع مسلمين ومسيحي واحد.
2. قضاء السلط مسلم ومسيحي فقط.
3. قضاء اربد مسلمان ومسيحي واحد.
4. قضاء الكرك مسلمان ومسيحي واحد.

أما باقي الدوائر: (عجلون- جرش- الطفيلة- معان- مأدبا) فلكل دائرة نائب مسلم واحد فقط[3]. أما رئاسة المجلس فتكون بالانتخاب من النواب الفائزين لأحد الأعضاء لدورة واحدة ويجوز تجديدها لأكثر من دورة لذات الشخص[4].

كما منع هذا القانون الجمع بين عضوية مجلس النواب والوظائف العامة[5]، وهكذا حدد هذا القانون آلية الانتخاب وزاد من عدد الأعضاء وكانت من مواد الدستور الجديد هو الفصل بين السلطات وبذلك خرجت الحكومة من عضوية مجلس النواب[6]، لقد اصدر رئيس الوزراء[1]، في

---

(1) حامد دباس وهاني حوراني: المرشد إلى مجلس الأمة الثاني عشر، ط1، مركز دراسات الأردن الجديد، (عمَّان-1995)، ص31؛ الجريدة الرسمية ع898- 1947/4/16.

(2) حيث يعين الملك لجنتين من البدو إحداهما من الشمال والأخرى من الجنوب تضم كل واحدة عشرة مشايخ تنتخب نائباً واحداً فقط. الجريدة الرسمية، ع923، 1947/10/16.

(3) الجريدة الرسمية، ع898، 1947/4/16.

(4) الفقرة الأولى من المادة التاسعة والستون من الدستور.

(5) الجريدة الرسمية، ع898، 1947/4/16.

(6) كانت المجالس التشريعية في عهد الإمارة تتألف من أعضاء من الحكومة ويترأسه عادة رئيس الوزراء وذلك حسب القانون الأساسي للإمارة المادة الثانية والثلاثين.

السادس من تموز 1947 مرسوماً حدد بموجبه تاريخ العشرين من تشرين الأول 1947 موعداً لإجراء الانتخابات النيابية[2].

1- مجلس الأمة الأول 1947/10/20 – 1949/12/13:

لا بد من الإشارة أولاً إلى أن دستور 1947 قد حدد مدة العضوية فيه , فبالنسبة لمجلس النواب ينهي أعماله خلال أربع سنوات ومجلس الأعيان خلال ثمان سنوات[3]، وهكذا جرت الانتخابات في موعدها المحدد وأعلنت الحكومة أسماء الفائزين بالانتخاب[4]، وفي الرابع والعشرين من تشرين الأول 1947 صدرت الإرادة الملكية بتعيين أعضاء مجلس الأعيان[5].

افتتح المجلس الأول ، الملك عبد الله الأول[6]، بحضور الأعيان والنواب معاً في حفل الافتتاح[7]، هذا ولم يكمل هذا المجلس مدته الدستورية بسبب حله في الثالث عشر من كانون الأول 1949[8]، وذلك لضرورة تعديل قانون الانتخاب المؤقت رقم (9) لسنة 1947 اثر ضم

---

[1] وزارة سمير الرفاعي الثانية 1947/2/4 – 1947/12/27. الخماش، المصدر السابق، ص53.

[2] المصدر السابق، ص53؛ بطانية، المصدر السابق، ص24.

[3] المادة الخامسة والستين الفقرة الأولى والمادة الثامنة والستين المادة الثانية من الدستور.

[4] الفائزون وهم: "هاشم خير– محمد المنور الحديد– سعيد المفتي– وصفي ميرزا– فرح أبو جابر– عبد الحليم النمر– صالح المعشر– معارك المجالي– فارس المعايطة– خليل العمارين– صالح العوران– محمود كريشان– فهمي العلي– محمد العيطان– حلمي النابلسي– عبد القادر التل– شفيق ارشيدات– امين أبو الشعر– عاكف الفايز– حمد بن جازي" الجريدة الرسمية، ع925، 1947/10/28.

[5] الاعيان وهم: "توفيق أبو الهدى– عبد الرحمن ارشيدات– عبدالله الكليب– نوفان السعود– حديثة الخريشا– محمد أبو تايه– واصف بشارات– شوكت حميد– صبري الطباع– سليم البخيت". الجريدة الرسمية، ع925، 1947/10/28؛ المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأعيان من الموقع: www.senate.jo .

[6] عبدالله بن الحسين: التكملة من مذكرات صاحب الجلالة الهاشمية، د.ط، المطبعة التجارية، (القدس– د.ت)، ص17. ينظر ملحق رقم (4).

[7] المادة (79) من الدستور الأردني لسنة 1952 والتي تنص: "يفتتح الملك الدورة العادية لمجلس الأمة بإلقاء خطبة العرش في المجلسين مجتمعين...".

[8] الجريدة الرسمية، ع1004، 1949/12/20.

الضفة الغربية باجماع النواب بالموافقة على الضم للملكة ليصبح عدد النواب أربعين نائباً , عشرون لكل ضفة منهم [1].

إن الملاحظ في خطاب العرش الملكي لهذا المجلس في الدورتين العاديتين الأولى والثانية فضلا عن الدورة فوق العادية هو التطرق الى موقف المملكة من عدة قضايا مهمة أبرزها القضية الفلسطينية ومحاولة الحد من الهجرة[2]، والتأكيد على ان الأردن وفلسطين حالة واحدة[3].

2- مجلس الأمة الثاني 1950/4/20 – 1951/5/3:

تميز هذا المجلس كونه الأول الذي ينتخب بعد وحدة الضفتين وأصبح عدد أعضائه أربعين نائباً عشرين للضفة الشرقية ومثلها للضفة الغربية[4]، وذلك بناء على القانون رقم (55) لسنة 1949[5]، وأصبح عدد الأعيان عشرون عيناً[1]، كما قسمت الضفة للدوائر الانتخابية الآتية:

---

(1) اذ وافق مجلس النواب على الضم وصدرت في 1949/10/9 الإرادة الملكية بذلك وذلك بعد مؤتمر أريحا. عبدالله بن الحسين، التكملة...، ص ص18-27؛ الجريدة الرسمية، ع999، 1949/10/23؛ المملكة الأردنية= =الهاشمية: مجلس الأمة: خطاب العرش، الدورة فوق العادية الأولى، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo ؛ AQIL HYDER HASAN ABIDI , JORDAN APOLITICAL STUDY 1948 – 1957 , ASIA PUBLISHING HOUSE , (LONDON – 1965) , P.P 76 – 78

(2) كانت بريطانيا المشجع الأكبر لهجرة اليهود نحو فلسطين باسم الإنسانية. ينظر: الديوان الملكي العراقي: القنصلية العراقية في أنقرة، وثيقة رقم 1431 في 1944/12/20 في كتاب: صبحي ناظم توفيق، أوضاع الوطن العربي وقضاياه في وثائق الممثليات الدبلوماسية العراقية في أنقرة واستانبول 1931-1945، ط1، بيت الحكمة، (بغداد-2003)، ص ص285-286.

(3) الجريدة الرسمية , ع 984 , 1949/5/17 .

(4) وهم: "سعيد المفتي- وصفي ميرزا- سليمان سكر- رشاد طوقان- احمد منور الحديد- صالح المعشر- عبد الحليم النمر- محمد سالم أبو الغنم- شفيق ارشيدات- محمد حجازي- سليمان خليل- سليمان القضاة- مفلح مصطفى برماوي- احمد الطراونة- عطا الله المجالي- هاني العكشة- صالح العوران- عمر مطر- عاكف الفايز- حمد بن جازي- عبدالله نعواس- كامل عريقات- أنور نسيبة- توفيق قطان- عبد الفتاح درويش- عبدالله بشير عمرو- رشاد الخطيب- رشاد مسوري- قدري طوقان- حكمت المصري- مصطفى بشناق- عبد المجيد أبو حجلة- عبد الرحيم جرار- تحسين عبد الهادي- كمال حنون- حافظ الحمد الله- عبدالله الحريماوي- خلوصي الخيري- موسى ناصر". ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص539-540.

(5) الجريدة الرسمية، ع978، 1949/4/2.

1. الخليل أربع مسلمون.
2. جنين اثنان مسلمان.
3. طولكرم اثنان مسلمان.
4. نابلس أربع مسلمين.
5. بيت لحم مسلم ومسيحي واحد.
6. أريحا مسلمان ومسيحي واحد.
7. رام الله مسلمان ومسيحي واحد[2].

إضافة إلى الدوائر الانتخابية للضفة الشرقية سالفة الذكر.

أما أهم أعمال هذا المجلس فكانت المصادقة على قرار الوحدة بين الضفتين[3]، وحل المجلس لعدم مسايرته الحكومة بإقرار موازنة مالية للدولة لسنة 1951-1952[4]، وبذلك يكون أول مجلس يحل لمخالفته أمر الحكومة بعد إعلان المملكة.

3- مجلس الأمة الثالث 1951/9/1 – 1954/6/22:

كان لمقتل الملك عبدالله الأول في القدس أثناء دخوله المسجد الأقصى في العشرين من تموز 1951 [5] ، اثرا مهما للحياة السياسية في بلاده , فكانت باكورة أعمال هذا المجلس المناداة بالأمير طلال بن الحسين [6] ، ملكاً على الأردن في السادس من أيلول 1951 [1] ،

---

[1] وهم: "توفيق أبو الهدى- سمير الرفاعي- فاح المدادحة- راغب التشاشيبي- محمود كريشان- معارك المجالي- الشريف شرف- سليمان التاجي الفاروقي- محمد علي الجعبري- عبد اللطيف صلاح- نوفان السعود- سليمان طوقان- فريد ارشيد- صبري الطباع- إسماعيل البلبيسي- حديثة الخريشة- محمد أبو تايه- حسين خواجة- سليم البخيت- وديع دعمس". مجلس الاعيان، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

[2] الجريدة الرسمية ، ع 978 ، 1949/4/2

[3] بطانية، المصدر السابق، ص ص43-44؛ الخماش، المصدر السابق، ص58.

[4] الخماش، المصدر نفسه، ص62.

[5] للتفاصيل حول حادثة الاغتيال والتحقيقات المتعلقة بها ينظر: ولسن، المصدر السابق، ص ص353-365؛ AQIL..., op . cit , P.85 .

[6] ولد الملك طلال عام 1909 في مكة المكرمة وتوفي في مصر عام 1972، كان يعاني من مرض عصبي فشكل مجلس وصاية لتسيير أمور البلاد أثناء فترة علاجه في أوربا في 1952/5/17 فقرر مجلس الوصاية تنحيته لمرضه وتنصيب ولي العهد الأمير حسين بن طلال ملكاً على الأردن بعد بلوغه السن القانوني. خليل

ونظراً لمرضه [2] ، نودي بالأمير حسين بن طلال [3] ، ملكاً في الحادي عشر من آب 1952 [4] ، وتسلم مهامه فعلياً في الثاني من أيار 1953 ، [5] ، كما صوت هذا المجلس أيضاً على دستور جديد للبلاد وعمل به مطلع 1952 وقد سمي بدستور الملك طلال حيث منح فيه النواب صلاحيات كبيرة للرقابة على السلطة التنفيذية ومحاسبتها اذ اصبحت فيه خاضعة للمسائلة امام مجلس النواب طبقا للمادة 51 من الدستور [6] .

وكانت انتخابات هذا المجلس قد تمت في التاسع والعشرين من آب 1951[7]، وفاز أربعين نائباً[8]، يرأسه عبدالله الكليب الشريدة ، وفي أول أيلول 1951 شكل مجلس الأعيان لكنه

حنش الحمداني، الملك طلال حياته نشاطه السياسي دراسة تاريخية، مجلة التربية والعلم، الموصل، ع29، 2001، ص ص79–98؛ الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية: مهنتي كملك، ط1، الإشعاع، (العراق–1987)، ص18.

[1] حنش، المصدر السابق، ص84؛ خماش، المصدر السابق، ص64؛ بطانية، المصدر السابق، ص56.

[2] وقد اختلفت المصادر حول مرضه اذ تشير بعض المصادر إلى عدم مرضه , اذ شنت بريطانيا حملة لتشويه حالته العقلية كونه يملك اتجاهات نحو أمريكا وليس بريطانيا. بو فرحات، المصدر السابق، ص169.

[3] هو نجل الملك طلال (1935–1999) ملك الاردن للفترة (1953–1999) وهو الابن الاكبر للملك طلال بن عبد الله امه الملكة زين بنت الشريف جميل درس لاحقا في مدرسة هارو في انكلترا اصبح وليا للعهد واصبح ملكا تحت الوصاية الى ان يبلغ الثامنة عشر عام 1951 على اثر قرار البرلمان الاردني عزل والده بسبب وضعه الصحي وبعد اكماله لدراسته العسكرية في انكلترا واكماله السن القانوني تم تنصيبه ملكا للاردن في الثاني من ايار 1953. الحسين بن طلال: المذكرات، د.ط، د.ن، (د.م– د.ت)، ص2؛ الحسين بن طلال: ليس سهلاً أن تكون ملكاً، ترجمة : هشام عبدالله , ط2، الأهلية للنشر، (عمَّان–2009)، ص ص1–25؛
نصري حسين كساب: نجم بني هاشم، ط1، فانتستك، (اليونان–1985)، ص36؛ جيمس لنت: الحسين، ترجمة شفيق جميعان، د.ط، الدار العربية، (عمَّان–1999)، ص33.

[4] ماضي وموسى، المصدر السابق، ص580.

[5] دباس وحوراني، المصدر السابق، ص32؛ احمد اللوزي : (فتى هاشم، مجلة الأقصى) ، الأردن ، ع489 ، 1979/8/8، ص9.

[6] دباس وحوراني، المصدر السابق، ص32؛ عطا زهرة : النظام السياسي الأردني ، د.ط ، حلاوة ، (عمَّان–2009) ، ص ص94–98 ؛ عبدالله نقرش ومحمد خير مصطفى : (الفلسفة الليبرالية والدستور الأردني لعام 1952) ، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الأردن , مجلد30، ع1، 2003، ص ص24–34.

[7] الخماش، المصدر السابق، ص63.

[8] وهم: "سعيد المفتي– وصفي ميرزا– عبد الحليم النمر– أنور الخطيب– عبدالله نعواس– توفيق قطان– عبد الفتاح درويش– محمد علي بدير– رشاد طوقان– سليم البخيت– رشاد مسودى– سعيد العزة– رشاد الخطيب– يوسف عمرو– شراري بخيت– هزاع المجالي– احمد الطراونة– حكمت المصري– وليد الشكعة– عبد القادر

حل في الحادي والثلاثين من تشرين الأول 1951[1]، لتصدر إرادة ملكية جديدة في اليوم التالي لتشكيل مجلس الأعيان الرابع[2] ، برئاسة إبراهيم هاشم، وكان مجلس الأعيان هذا يتميز بكثرة التغييرات في أعضائه ، وقد استمر مجلس الأعيان هذا لغاية الحادي والثلاثين من تشرين الأول 1955[3]. في حين تم حل المجلس في الثاني والعشرين من حزيران 1954 من الحكومة لتفادي حجب الثقة عنه [4].

4- مجلس الأمة الرابع 1954/10/17 – 1956/6/26:

أشرفت الحكومة[5]، على انتخابات هذا المجلس وهي نفسها التي حلت المجلس السابق[6]، وجرت الانتخابات يوم السادس عشر من تشرين الأول 1954 ويبدو أن سعيد المفتي[7]، ومؤيدوه شعروا بوجود تزوير في انتخابات عمَّان فأعلنوا مقاطعة الانتخابات وترتب

الصالح– قدري طوقان– صالح المعشر– محمد أبو الغنم– عبدالله الشريدة– نجيب المصطفى الأحمد– حافظ الحمد الله– عبدالله الريحاوي– محمد السعد البطانية– سليمان الخليل– فهمي أبو عناب– عبد الرحيم جدار– خلوصي الخيري– موسى ناصر– محمد العيطان– جريس هلسه– وحيد العوران– هاشم الجيوسي– محمود كريشان– حمد بن جازي– كامل عريقات". الجريدة الرسمية، ع1082، 1951/9/1؛ بطانية، المصدر السابق، ص ص49–50 .

[1] المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأعيان، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

[2] تألف المجلس من: "سعيد المفتي– إبراهيم هاشم– توفيق أبو الهدى– محمد الشنقيطي– الشريف شرف بن راجح– فلاح المدادحة– سليمان طوقان– انسطانس ضانيا– شكري شعشاعة– نقولا غلما– عبد الرحمن ارشيدات– عمر مطر– سعيد علاء الدين– صالح بسيسو– رأفت الدجاني– صبري الطباع– حسين الخواجا– فريد ارشيد– عادل جبر– فريد السعد– مصطفى بشناق". المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

[3] المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

[4] دباس وحوراني، المصدر السابق، ص32؛ الخماش، المصدر السابق، ص72.

[5] وزارة توفيق أبو الهدى الحادية عشر 1954/5/4 – 1954/10/21. الخماش، المصدر السابق، ص71.

[6] الخماش، المصدر نفسه، ص72.

[7] سعيد محمد المفتي (1898–1989) تولى رئاسة الوزارة مرات عدة وتقلد مناصب وزارية مختلفة كان عضواً في المجالس التشريعية والأعيان والنواب ونال عدة أوسمة ملكية لشدة إخلاصه لبلده. جريدة الغد الأردني، 2005/11/17 . شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.alghad.com .

على ذلك قيام المظاهرات في عمَّان ومدن أخرى فطالب رئيس الوزراء تدخل الجيش لتهدئة الأوضاع مما تسبب بمقتل عدة أشخاص وهكذا ساد الرأي العام بان الحـــــــــكومة تدخلت في الانتخابات وان النواب[1]، هم موالين للحكومة[2].

أما مجلس الأعيان الذي قلصت [3]، مدته لأربع سنوات بدل الثمانية , اذ عدلت الفقرة الأولى من المادة (65)[4]، وكان التعديل متزامن مع إعادة تشكيل المجلس , اذ صدرت الإرادة الملكية لتشكيل مجلس الأعيان الخامس في الأول من تشرين الثاني 1955 برئاسة إبراهيم هاشم[5]، فضلا عن باقي الأعضاء[6]، وقد استمر في عمله حتى نفاذ مدته الدستورية في الحادي والثلاثين من تشرين الأول 1959[7].

---

[1] وهم: "رياض المفلح– عيسى قعوار– سعود القاضي– محمد بن جازي– محمد أبو الغنم– عبدالله الشريدة– ضيف الله الحمود– سليمان الخليل– محمود الراشد– محمود اخو ارشيدة– احمد الطراونة– هزاع المجالي– سابا العكشة– جودت المحيسن– محمود كريشان– أنور نسيبة– انطوان عطاالله – عبد الفتاح درويش – يوسف عمرو – اسماعيل حجازي – حكمت المصري – عبد الرؤوف الفارس – مصطفى البرغوثي – كامل عريقات – توفيق قطان – رشاد مسودي – عبد العزيز السويطي – وليد الشكعة – عبد القادر الصالح – هاشم الجيوسي – خلوصي الخيري – عيسى عقل – " وتراسه احمد الطراونة " . المملكة الاردنية الهاشمية ، مجلس الامة ، مجلس الاعيان ، الموقع السابق ؛ البطانية ، المصدر السابق ، ص 75 .

[2] ماضي وموسى، المصدر السابق، ص603. وقد اضرم المتظاهرون النار في مركز المعلومات الامريكي الامر الذي دفع الجنود والشرطة لفتح النار على المتظاهرين فاوقعوا 18 قتيلا و 125 جريحا . ملف العالم العربي , مركز المعلومات الدقيق , وزارة الاعلام العراقية , الاردن سياسة داخلية , رقم البطاقة , أ ر – 1 / 1103 .

[3] وذلك في جلسة مجلس النواب في 1955/10/12. ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص622–623.

[4] المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس الأمة، مجلس النواب، الدستور من الموقع السابق؛ الجريدة الرسمية، ع1831، 1956/4/1.

[5] تبعه سعيد المفتي سنتان لكل واحد منهم . المادة (65) الفقرة الثانية من الدستور.

[6] وهم: "سعيد المفتي– إبراهيم هاشم– توفيق أبو الهدى– سمير الرفاعي– بشارة غصيب– سعيد علاء الدين– علي حسن– على الهنداوي– سليمان طوقان– عباس ميرزا– عبد الرحمن رشيدات– حسين فخري الخالدي– فلاح المدادحة– انسطاس حنانيا– عوني عبد الهادي– محمد علي العجلوني– صالح بسيسو– نديم الملاح– صدقي القاسم– رشاد الخطيب". المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأمة: مجلس الأعيان. شبكة المعلومات الدولية ومتاح على الموقع : www.senate.jo .

[7] المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأمة: مجلس الأعيان. شبكة المعلومات الدولية ومتاح على الموقع www.senate.jo.

وبسبب غموض موقف الحكومة من حلف بغداد ورفض مجلس النواب [1] ، اذ كان الاعلان عن قيام حلف بغداد اثرا مهما في استمرار عمل المجلس فحدثت مشادات بين الأخيرة ومجلس النواب لتصدر الأوامر بحله[2]، في التاسع عشر من كانون الأول 1955[3]، وقد اعترض النواب على قرار الملك كون حل مجلسهم غير شرعي لافتقاره لتوقيع وزير الداخلية فلاح المدادحة [4] استناداً إلى المادة (40) من الدستور[5]، وقد أقرت الحكومة الجديدة هذا الاعتراض ، ليستمر عمل المجلس وحدثت اضطرابات بسبب تلك العودة للمجلس[6]، واستمر بنشاطه الى

---

[1] حلف بغداد هو الحلف الذي ضم "العراق– تركيا– بريطانيا– ايران" كان هدفه الأساس إيقاف المد القومي الناصري تأسس عام 1955م. حول موقف الحكومة الأردنية من الحلف ينظر: ياسر نايف قطيشات: العلاقات السياسية الأردنية العربية 1952–2004، ط1، دار يافا، (عمَّان–2009)، ص ص152–155؛ وعن الحلف ينظر غانم محمد الحفو: صفحات من تاريخ التكتلات الإقليمية في الشرق الأوسط العراق أنموذجاً 1946–1959، ط1، دار ابن الأثير، (الموصل–2005)، ص ص26–30؛ فاضل حسين وآخرون: تاريخ العراق المعاصر، د.ط، جامعة بغداد، (بغداد–1980)، ص ص155–157.

[2] هي حكومة هزاع المجالي الأولى استمرت ستة أيام فقط!! 1955/12/15– 1955/12/20، الخماش، المصدر السابق، ص76.

[3] المصدر نفسه، ص77.

(4) ففي احد الايام توجه الملك حسين بن طلال الى سجن المحطة والتقى صادق الشرع الذي كان متهما بمحاولة الانقلاب على نظام الحكم وجلس معه لأكثر من نصف ساعة ثم قرر الافراج عنه وحينما سمع فلاح المدادحة بزيارة الملك لسجن المحطة و افراجه عن الشرع توجه الى الديوان الملكي و قابل الملك حسين بن طلال و استفسر منه عن زيارة سجن المحطة و افراجه عن الشرع فأخبره الملك ان ما سمعه صحيح فوضع المدادحة استقالته بين يدي الملك وحينما استفسر الاخير عن ذلك قال المدادحة انه لا يجوز تعطيل الدستور و الافراج عن اي سجين لا بد ان يتم وفق الدستور وكان لا بد من ان تكون الاجراءات دستورية من خلال رئاسة الوزراء التي تأمر وزير الداخلية و وزير العدل بالتنسيب بعفو خاص يوشحه الملك بالإرادة الملكية السامية . ما بين فلاح المدادحة وحسين مجلي وسعد السرور وطاهر العدوان : وكالة جراسا لاخبارية :

شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الموقع http://www.gerasanews.com/article

[5] تنص هذه المادة على: "يمارس الملك صلاحياته بإرادة ملكية وتكون الإرادة الملكية موقعة من رئيس الوزراء والوزير او الوزراء المختصين يبدي الملك موافقته بتثبيت توقيعه فوق التواقيع المذكورة". ينظر الدستور الأردني في المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأمة: الدستور. الموقع السابق.

[6] الخماش، المصدر السابق، ص 78 – 79؛ بطانية، المصدر السابق، ص80.

ان حلته وزارة سعيد المفتي الرابعة ، في السادس والعشرين من حزيران 1956 بسبب جملة من الانتقادات أحاطت بهذا المجلس[1].

5- مجلس الأمة الخامس 1956/10/21 – 1961/10/21:

انتهج الملك حسين سياسة انفراجية واسعة تجاه الأحزاب السياسية[2]، التي دخلت الانتخابات في الحادي والعشرين من تشرين الأول 1956 تحت إشراف حكومة إبراهيم هاشم [3] ، وفازت أحزاب المعارضة بأغلبية مقاعد المجلس وترأسه حمد بن جازي [4] .

وكان من أعمال المجلس استنكار العدوان الثلاثي[5] على مصر 1956[6]، وفي دورة استثنائية[7]، نوقشت موازنة الدولة لعام 1957-1958 وإنهاء معاهدة 1948 مع بريطانيا وذلك

---

[1] 22 استمر عمل المجلس للفترة الممتدة من 22 / ايار /1956- 26/ حزيران /1956. الخماش ، المصدر السابق، ص81 .

[2] ينظر : دباس وحوراني، المصدر السابق، ص32.

[3] للفترة من 1/ تموز /1956-27/ تشرين الاول /1956. الخماش، المصدر السابق، ص82.

[4] وهم كل من: "عبد الحليم النمر – شفيق الرشيدات– صالح المعشر – حكمت المصري– سعيد العزة– نجيب المصطفى الأحمد– نعيم عبد الهادي– حافظ الحمدالله– شراري بن داوود– محمد سالم الذويب– عبد القادر طاش– محمد عبد الرحمن خليفة– حافظ عبد النبي– عبد القادر العمري– عبد الباقي حجو– مصطفى خليفة– سليم البخيت– سابا العكشة– يعقوب زيادين– فائق وارد– عبد القادر الصالح– كمال ناصر – عبدالله الريماوي– احمد الداعور – صالح المجالي– محمود الراشد الخزاعي– عاكف الفايز – عبد الخالق يغمور – داؤد الحسيني– فائق عنبتاوي– كامل عريقات– يوسف النبرك– احمد محمود حجة– وليد الشكعة– ثروت تلهوني– عمران المعايطة– جودت المحيسن– محمد اخو ارشيدة– يعقوب معمر".
الجريدة الرسمية، ع1300، 1956/10/23.

[5] للتفاصيل حول العدوان الثلاثي ينظر، جلال يحيى: العالم العربي الحديث من الحرب العالمية الثانية، د.ط، دار المعارف، (القاهرة-1966)، ص ص230-245 ؛ ملف العالم العربي , مركز المعلومات الدقيق , وزارة الاعلام العراقية , مصر – شؤون عسكرية , رقم البطاقة م – 3 / 1501 .

[6] ماضي وموسى، المصدر السابق، ص663 ؛ وحدث خلال فترة هذا المجلس قيام 3000 متظاهر بمهاجمة السفارة الفرنسية في عمان بتاريخ 1956/10/28 بسبب اعتقال الحكومة الفرنسية لعدد من قادة المقاومة الجزائرية . ملف العالم العربي , مركز المعلومات الدقيق , وزارة الاعلام العراقية , الاردن – سياسة داخلية , رقم البطاقة أر – 1 / 1103 .

[7] هي الدورة فوق العادية الأولى لمجلس النواب الخامس. المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الامة: خطاب العرش. شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo .

في آذار 1957[1]، كما عدل قانون مجلس النواب[2] رقم (23) المؤقت عام 1958 ليصبح عدد أعضاء المجلس خمسون عضواً وعلى أساس التعديل الأخير أصبح عدد أعضاء مجلس الأعيان خمس وعشرون عضواً وذلك استناداً للمادة (63) من الدستور وبذلك تشكل مجلس الأعيان السادس في الأول من تشرين الثاني 1959 واستمر لغاية الحادي والثلاثين من تشرين الأول 1963[3]. كما عدل هذا المجلس قانون الانتخاب فاصدر القانون رقم (24) لعام 1960 حيث زيدت عدد مقاعد النواب الى ستين عضوا , كما منح هذا القانون حق الانتخاب للاردنيين دون شرط القراءة والكتابة [4] , وقد تميز مجلس النواب الخامس بالاستقالات والإقالات لأسباب عدة [5]، ومن بين تلك الاسباب اغتيال رئيس الوزراء[6].

---

[1] سهيلا سليمان الشلبي: العلاقات الأردنية البريطانية 1951–1967، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت–2006)، ص ص86–104؛ بطانية، المصدر السابق، ص ص99–105.

[2] جاء التعديل بعد الغاء دستور الاتحاد العربي بين العراق والأردن اثر سقوط الملكية وإعلان الجمهورية في العراق في 1958/7/14. سعد أبو دية: عملية اتحاد القرار في السياسة الخارجية الأردنية، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت–1990)، ص ص171–185؛ قطيشات، المصدر السابق، ص ص161–164؛ بو فرحات، المصدر السابق، ص ص178–181.

[3] قدم الاعيان استقالة جماعية في 1962/11/28 فاعيد تشكيله في اليوم التالي وترأسه سعيد المفتي وسمير الرفاعي وباقي الأعضاء هم: "هزاع المجالي– حسين فخري الخالدي– محمد الأمين الشنقيطي– خلوصي الخيري– موسى ناصر– هاشم الجيوسي– فلاح المدادحة– عمر مطر– سابا العكشة– عبدالله الكليب– علي الهنداوي– محمد علي الجعبري– فريد ارشيد– حسان هاشم– ذوقان الحسين– فريد العنبتاوي– محمد المنور الحديد– وديع دعمس– محمد أبو تايه– رفيق الحسيني– محمد أبو الغنم– علي الخريشا". المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس الامة: مجلس الاعيان، www.senate.jo شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط .

[4]() تطور قوانين انتخاب المجالس التشريعية والنيابية في الاردن , دائرة المطبوعات والنشر , عمان , شبكة المعلومات الدولية الانترنت , ومتاح على الموقع : www.dpp.jo

[5] حيث وقع السيد وليد الشكعة استقالته في 1957/10/16 وتبعه اخرون في اليوم التالي، كما أقالت رئاسة المجلس في 1957/12/3 عدد من النواب باسقاط العضوية عنهم ومرة أخرى في 1958/1/28 " لاعتراضهم المستمر على سياسة الحكومة وعدم الموافقة على الموازنة العامة " وفي كل مرة أجريت انتخابات فرعية. ماضي وموسى، المصدر السابق، ص ص685–686.

[6] السيد هزاع المجالي عن وزارته الثانية 1959/5/6 – 1960/8/28 , اذ حدث انفجار في مبنى رئاسة الوزراء أطاح برئيس الوزراء إضافة لعدد من الموظفين والمواطنين. الخماش، المصدر السابق، ص ص91–92؛ حازم نسيبة، تاريخ الأردن السياسي المعاصر، 1952–1967، د.ط، المجمع الملكي لبحوث الحضارة=

6- مجلس الأمة السادس 1961/10/22 – 1962/10/1:

بعد أن كان المجلس النيابي الخامس قد أكمل مدته الدستورية عمدت الحكومة ، لإجراء انتخابات المجلس النيابي السادس في الثاني والعشرين من تشرين الأول 1961 على أساس غير حزبي[1]. وكان من أعماله أن زيدت مقاعد البرلمان لتصبح ثلاثين مقعداً[2]، وزيد تبعاً لذلك عدد مقاعد الأعيان[3]، وعدل قانون الانتخاب رقم (23) لسنة 1961 وقد حل هذا المجلس لادعاء الحكومة بعدم تعاونه معها [4]، لكن حقيقة الأمر أن الانتخابات التي جرت لهذا المجلس كانت

=الإسلامية، (عمَّان–1990)، ص ص56–59 ؛ ملف العالم العربي , مركز المعلومات الدقيق , وزارة الاعلام العراقية , الاردن – سياسة داخلية , رقم البطاقة أ ر – 2 / 1103 .

[1] هي وزارة بهجت التلهوني الثانية، 1961/6/28 – 1962/1/27. الخماش، المصدر السابق، ص95 – 96 ؛ دباس وحوراني، المصدر السابق، ص34.

[2] والنواب هم كل من السادة : "مصطفى خليفة– وصفي ميرزا– عبد الرحمن خليفة– احمد اللوزي– عبد الباقي حجو– موسى أبو الراغب– سليم البخيت– شحادة الطوال– رياض المفلح– نوفان السعود– واصف بشارات– قبلان الشهوان– إدريس التل– أمين الخصاونة– عبد المجيد الشريدة– ضيف الله الحمود– مفلح غرايبة– أمين أبو الشعر– محمد المومني– خالد نواش– صالح المجالي– عمران المعايطة– عبد الوهاب الطراونة– صالح خليل برقان– وحيد العوران– ثروت التلهوني– عطا الله الكباريتي– سعود القاضي– عاكف الفايز– فيصل بن جازي– كامل عريقات– علي حجازي– إسماعيل عطية– ايجود يعقوب– حسني القره– محمد الذويب– حبيب شحادة– نقولا يعقوب– حسن عبد الفتاح– إسماعيل حجازي– فطين طهبوب– محمد محمود فراجة– علي الشريف– احمد محمود حجة– راشد النمر– عبد القادر الصالح– نعيم طوقان– عبد الرؤوف الفارس– عبد اللطيف العنبتاوي– عبدالله الخطيب– عبد الرحيم ارشيد– نجيب الأحمد– جمال عبد الهادي– عبدالله الفياض– حافظ الحمد الله– فلاح حنون– قاسم الريماوي– عبدالله جودة خلف– شاهر حسين ظاهر– عيسى عقل". سليمان موسى، تاريخ الأردن في القرن العشرين، ط1، مكتبة المحتسب ، ج 2 , (عمَّان–1996) ، ص50.

[3] ذكر أن مجلس الأعيان السادس أعيد تشكيله وكان ذلك في فترة التعديل لمجلس النواب فأصبح عدد الأعيان ثلاثون عيناً وهم: "وصفي التل– سعيد المفتي– بهجت التلهوني– محمد الأمين الشنقيطي– مصطفى خليفة– عمر مطر– جميل التوتنجي– موسى ناصر– محمد الجعبري– ضيف الله الحمود– يعقوب معمر– حسن الكاتب– رفيق الحسيني– علي نصوح الطاهر– عبد المجيد المرتضي– محمود الدجاني– فؤاد عبد الهادي– عبد الباقي حجو– فيصل المجالي– وديع دعمس– محمد المنور الحديد– علي الخريشة– كامل عريقات– محمود أبو تايه– عبد الرحيم ارشيد– حمد الصانع– فلاح حنون– نعيم طوقان– عبد الرحيم الشريف– محمد علي العجلوني". المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأمة: مجلس الأعيان، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo

[4] دباس وحوراني، المصدر السابق، ص34.

لعشرين نائباً فقط ويمثلون الثلثين فقط والباقين فازوا بتزكية الحكومة أي الثلثين فكان ذلك مثار للسخط الشعبي[1].

7- مجلس الأمة السابع 1962/11/27 – 1963/4/10:

أشرفت الحكومة ، على الانتخابات التي جرت في السابع والعشرين من تشرين الثاني 1962[2]، وأعلن رئيس الوزراء أن الانتخابات ستكون حرة ونزيهة وتمت في موعدها[3]، وكان لاعلان الوحدة الثلاثية بين مصر والعراق وسوريا اثرها الواضح في اعمال مجلس النواب وتاييد الغالبية لها [4] ، وقدم رئيس الحكومة وصفي التل " وزارته الثانية " "2 / كانون الاول / 1962 – 27 / اذار / 1963 " استقالته ولما تشكلت حكومة جديدة [5]، لا تميل للوحدة حجب مجلس النواب الثقة عنها [6] ، وقد وجهت انتقادات شديدة للمجلس النيابي من الحكومة الجديدة فحلت المجلس في اليوم الأول لتوليها مهامها[7] , أما مجلس الأعيان السابع فتشكل في الأول من

---

[1] موسى، تاريخ...، جـ2، ص50.

[2] برئاسة وصفي التل الأولى والتي استمرت للفترة من 1962/1/28–1962/12/2 وفي عهدها حل المجلس النيابي السادس وأجريت انتخابات المجلس النيابي السابع. موسى، تاريخ...، جـ2، ص54؛ الخماش، المصدر السابق، ص ص97–98 ؛ الدباس وحوراني، المصدر السابق، ص34 .

[3] وفاز بالانتخابات كل من : "عز الدين المفتي– شحادة الطوال– سليم البخيت– احمد اللوزي– مطلق الحديد– صلاح طوقان– موسى أبو الراغب– قاسم بولاد– خليل خلف– نوفان السعود– شاكر الطعمة– إدريس التل– نجيب ارشيدات– منصور السعد– احمد خريس– عبد المجيد الشريدة– نجيب حداد– محمود الراشد– خالد أبو دلبوح– عبد الوهاب المجالي– محمد المعايطة– عبد الوهاب الطراونة– ميخائيل سليمان– شاهر المحيسن– داؤد الحسيني– خليل السلواني– اسحق الدردار– أنطوان فرنسيس– يوسف نقولا– محمد الذويب– رمحي مصطفى– عفيف بطارسة– جورج خربون– ياسر عمرور– إسماعيل حجازي– صدقي الجعبري– يوسف عبد الفتاح– يوسف التكلاوي– مشهور الضامن– عبد الرؤوف الفارس– عبد القادر الصالح– حاتم أبو غزالة– راشد أغا– عبد اللطيف العنبتاوي– عبد الرحيم جرار– نجيب الأحمد– محمد كامل– عواد محمود– حافظ الحمد الله– شكيب الجيوسي– قاسم الريماوي– كامل محي الدين– حنا خلف– علي الرمحي". موسى، تاريخ...، جـ2، ص684.

[4] العدول واخرون ، المصدر السابق، ص ص633–635.

[5] وزارة سمير الرفاعي الثالثة 1963/3/27–1963/4/2. الخماش، المصدر السابق، ص100.

[6] الخماش، المصدر نفسه، ص100؛ موسى، تاريخ...، جـ2، ص58؛ نسيبة، المصدر السابق، ص67.

[7] هي وزارة الشريف حسين بن ناصر الأولى 1963/4/21–1963/1/9. الخماش، المصدر السابق، ص101.

تشرين الثاني 1963 واستمر في عمله لغاية انقضاء مدته الدستورية في الحادي والثلاثين من تشرين الأول 1967 بعدد أعضاء ثلاثون عيناً[1].

[1] الاعيان وهم: "سعيد المفتي رئيساً– الشريف حسين بن ناصر– سمير الرفاعي– سليمان النابلسي– وصفي التل– مصطفى خليفة– عبد الحليم النمر– فلاح المدادحة– عمر مطر– رياض المفلح– حكمت المصري– أنور نسيبة– محمد علي العجلوني– هاشم الجيوسي– محمد الجعبري– حسن الكاتب– رفيق الحسيني– علي الهنداوي– بشير الصباغ– حسن الكايد– رشاد الخطيب– عبد اللطيف العنبتاوي– صالح برقان– نديم الملاح– فؤاد عبد الهادي– عبد الرحيم ارشيد– عبد الرحيم الشريف– وديع دعمس– أنطوان عطا الله– عبدالله جودة".
المملكة الأردنية الهاشمية: مجلس الأمة: مجلس الأعيان، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

8- مجلس الأمة الثامن 1963/7/8 – 1966/12/23:

جرت الانتخابات يوم السادس من تموز 1963 بإشراف الحكومة ، وعلى أساس فردي وليس على أساس التكتلات الحزبية وقد وصل للبرلمان إحدى وعشرون نائباً بالتزكية وتسع وثلاثون نائباً تمت عملية انتخابهم حسب النظام[1]، ويمكن وصف هذا المجلس بوطنيته ولم يكمل هذا المجلس مدته الدستورية بسبب الخلاف مع الوزارة حول الموازنة المالية لسنة 1966-1967 فحل في الثالث والعشرين من كانون الأول 1966[2].

---

[1] اعضاء المجلس هم: "عبد الرحمن خليفة- موسى أبو الراغب- مطلق الحديد- خالد الحاج حسن- وصفي ميرزا- عبد الباقي جمو- سليم البخيت- شحادة الطوال- محمد الخشمان- نوفان السعود- شاكر الطعمة- محمد سالم أبو الغنم- حمزة الشريدة- محمد بشير- فضل الدلغموني- علي الملكاوي- منصور السعد- سامي حداد- سلمان القضاة- فيصل الدغمي- صلاح السحيمات- صالح المجالي- عمران المعايطة- سابا العكشة- وحيد العوران- إبراهيم كريشان- مفلح العوجان- خلف الطلوحي- عاكف الفايز- فيصل بن جازي- كامل عريقات- امين الحسيني- علي الدجاني- اميل حنا- ميتا مروم- حسن عبد الفتاح- موسى عايدة- أيوب مسلم- عفيف بطارسة- يوسف التكدوري- صدقي الجعبري- احمد محمود حجة- إسماعيل حجازي- إسماعيل أبو علان- عبد القادر الصالح- راشد النمر- عبد الرؤوف الفارس- عبدالله الخطيب- حفظي ملحيس- داؤد الشخشير- فوزي جرار- محمد محمود ارشيد- معروف سليم رباع- هاشم الجيوسي- عبدالله الفياض- محمد سعيد يونس- كامل محي الدين- قاسم الريماوي- محمد احمد البرغوثي- عيسى عقل". موسى، تاريخ...، جـ2، ص685.

[2] موسى، تاريخ...، جـ2، ص60؛ الدباس وحوراني، المصدر السابق، ص34.

الفصل الثاني

تعطيل الحياة النيابية وتشكيل المجالس الوطنية الاستشارية

1978 – 1984

المبحث الاول

مجالس الاعيان

المبحث الثاني

المجلس الوطني الاستشاري 1978- 1984

المبحث الثالث

الهيكلية الادارية

الفصل الثاني

تعطيل الحياة النيابية وتشكيل المجالس الوطنية الاستشارية

1984-1978

تعطلت الحياة النيابية في المملكة الأردنية الهاشمية مع بداية حرب حزيران 1967اثر الاحتلال " الإسرائيلي " للضفة الغربية والجولان السوري وصحراء سيناء، فتوقفت الانتخابات النيابية لمجلس النواب، إلا أن مجلس الأعيان استمر في تشكيله وعمله، وبذلك خولفت المادة "66" من الدستور والتي تنص: "إذا حل مجلس النواب توقفت جلسات مجلس الأعيان" [1]، بالرغم من حل مجلس النواب فقد استمر مجلس الأعيان في عمله في فترة المجالس الاستشارية 1978-1984، وسيتم تناول اهم اعمال تلك المجالس بعد الخامس من حزيران 1967 .

المبحث الاول – اولاً – مجالس الأعيان 1967-1984:

تشكلت في الفترة الممتدة من الأول من تشرين الثاني 1967 لغاية الحادي عشر من كانون الثاني 1984، ستة مجالس للأعيان ابتداءً بالمجلس الثامن ومنتهياً بالمجلس الثالث عشر، وبالرغم من التوقف الذي انتاب الانتخابات النيابية إلا أن عمل مجلس الأعيان استمر فهو كمايصفه البعض "مجلس الملك ولا يجوز الحديث عنه"[2] .

---

[1] المملكة الاردنية الهاشمية , الدستور الأردني لسنة 1952 , د.ط , د.ن , (1952 – عمان) .

[2] عبد اللطيف عربيات : مقابلة شخصية للباحث معه في منزله في عمَّان بتاريخ 2012/12/16 .
وهو من مواليد السلط عام 1933 حصل على شهادة البكالوريوس في الهندسة الزراعية من بغداد عام 1960 وماجستير في التعليم الزراعي والدكتوراه في التعليم المهني من الولايات المتحدة الأمريكية، تولى عدة مناصب إدارية كانت جميعها باختصاص التربية والتعليم وأصبح عضواً في مجلس النواب الحادي عشر ورئيساً لمجلس النواب 1990-1993 وعضواً في مجلس الأعيان 1993، وبالسنة نفسها أصبح عضو المكتب التنفيذي ونائب الأمين العام لحزب جبهة العمل الإسلامي. عبد اللطيف عربيات : المصدر السابق ؛ إبراهيم غرايبة: جماعة

1- مجلس الأعيان الثامن 1967/11/1 – 1971/11/1:

انتهت المدة الدستورية لمجلس الأعيان السابع في الحادي والثلاثين من تشرين الأول 1967 لتصدر الاوامر الملكية بتشكيل المجلس الثامن وذلك في الأول من تشرين الثاني 1967 وقد أكمل هذا المجلس مدته الدستورية في الأول من تشرين الثاني 1971[1].

تشكل هذا المجلس من ثلاثين عضواً [2] ، برئاسة سعيد المفتي لفترتي الرئاسة 1967-1969 و1969-1971 [3] ، وكانت مدة الدورة العادية أربعة أشهر وفقا للدستور الاردني وحدثت تغييرات عدة على هذا المجلس , اذ استقال عدد من الأعيان وعلى فترات مختلفة وهم: "بهجت التلهوني- سعد جمعة- صالح برقان 1969 وحسن الكايد- أكرم زعيتر- صالح المجالي 1971" وعين بدلاً عنهم كل من: "عبدالله جودة- حسين بن ناصر- عبد المنعم الرفاعي- بهجت التلهوني- صالح المعشر 1969 وصالح المجالي- نايف الخريشا- وصفي ميرزا- علي الهنداوي 1970" [4] .

ولم تكن هذه الاستقالات بسبب خلاف مع الحكومة بل لأسباب كثيرة منها الحصول على وظائف أخرى كما حدث لـ"حسن الكايد" الذي أصبح رئيساً لديوان الموظفين و"أكرم زعيتر" أصبح سفيراً و"صالح المجالي" الذي أصبح أميناً عاماً لمجلس العشاير، أو بسبب الوفاة , اذ توفي "عبدالله جودة" في السابع والعشرين من نيسان 1968 وعين بدلا عنه "أكرم زعيتر" في

الإخوان المسلمين في الأردن 1946-1996؛ د.ط، مركز دراسات الأردن الجديد، دار السندباد، (عمَّان-1997)، ص234.

[1] مجلس الأمة الأردني: مجلس الأعيان شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط : www.senate.jo

[2] ينظر الملحق رقم (5) والخاص بأسماء أعضاء مجلس الأعيان.

[3] سنتين لكل فترة طبقاً للمادة "2/65" من الدستور الأردني لعام 1952.

[4] موسى، تاريخ...، جـ2، ص ص677-678؛ مجلس الأمة الأردني: مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo

الأول من أيار 1968، وهكذا بالنسبة لبقية الاستقالات , اذ كان يعين البديل في خلال أيام أو باليوم نفسه فعندما استقال "بهجت التلهوني" عين بدلا عنه الشريف حسين بن ناصر" في السابع عشر من حزيران 1969" [1] .

2- مجلس الأعيان التاسع 1971/11/1 – 1973/8/20:

ترأس هذا المجلس سعيد المفتي وكان عدد الأعيان ثلاثون عيناً فقط، ولم يكمل هذا المجلس مدته الدستورية بسبب استقالة[2]، ثلثي أعضائه في العشرين من أب 1973 وانتهى في اليوم ذاته[3]، وحدثت تغيرات عدة فيه كان من بينها وفاة ثلاثة أعيان : "عبد اللطيف العنبتاوي- إبراهيم الحبابشة- عبدالله التل" في كانون الثاني وأيلول 1972 و آب 1973 على التوالي، كما استقال كل من: "عبد غوشة- مازن العجلوني- عبدالله صلاح" في 1971 و1972 و1973 على التوالي، وكان ابرز حدث في عهد هذا المجلس هو اغتيال "وصفي التل" رئيس الوزراء في الثامن والعشرين من تشرين الثاني 1971[4].

---

[1] مجلس الأمة الأردني: مجلس الأعيان شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط : www.senate.jo

[2] لا يوجد أي ذكر لسبب الاستقالة في جميع المصادر التي اطلع عليها الباحث والمرجح انه بسبب حوادث وتوابع أيلول الأسود بدليل وجود أكثر من ربع المستقيلين من أصول فلسطينية منهم "ادمون روك- جمعة حماد- رشاد الخطيب...".

[3] مجلس الأمة الأردني مجلس الأعيان شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط : www.senate.jo ؛ موسى، تاريخ...، ج2، ص678.

[4] من مواليد اربد 1920 كان عسكرياً ملتحقاً بالجيش البريطاني حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، تولى مناصب عدة في المملكة الأردنية ودبلوماسية وترأس الوزارة تسع مرات وقد اغتيل خلال وزارته التاسعة في 1971/11/28 , وحدثت عملية الاغتيال بعد خروج وصفي التل من اجتماع مجلس وزراء الدفاع العربي المشترك- اذ كان هو وزيراً للدفاع فضلا عن تراسه لاجتماع الوزارة- المنعقد في القاهرة يوم الاغتيال وذلك في استعلامات الفندق الذي حلَّ فيه، وذكر ان وصفي التل لم يكن يصغي لتحذيرات مدير المخابرات الأردني آنذاك "نذير بشير" قبل شهر من تنفيذ عملية الاغتيال عن عملية لمحاولة اغتياله , وتوفي بعد إطلاق أربعة عشر رصاصة عليه في القاهرة، وكانت منظمة أيلول الأسود هي منفذ العملية , اذ سلم الجناة أنفسهم للقضاء المصري، وكان الاغتيال انتقاماً من مواقف التل من أحداث أيلول الأسود في الأردن وذلك بشهادة "جواد أبو

3- مجلس الأعيان العاشر 1973/8/21 – 1974/11/23:

تشكل هذا المجلس في اب 1973 وحل قبل انتهاء مدته الدستورية أيضاً وكان من بين الأعضاء الثلاثين اثنا عشر عضواً من المستقيلين من المجلس السابق، وترأسه "سعيد المفتي" وشهد هذا المجلس استقالتين فقط لكل من "بهجت التلهوني- مصطفى دودين 1974"، واتى حل هذا المجلس نتيجة لقرار مؤتمر الرباط[1]، الذي قرر الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً ووحيداً لفلسطين[2].

4- مجلس الأعيان الحادي عشر 1974/12/1 – 1979/1/20:

أكمل هذا المجلس مدته الدستورية وتولى بهجت التلهوني[3]، رئاسة المجلس طوال فترته وتألف من ثلاثين عضواً وحدثت تغييرات عدة في هذا المجلس تمثلت باعفاء كل من: "سعد

عزيزة" احد منفذي عملية الاغتيال وكان إلى جانبه في العملية كل من: "زياد الحلو- محمد خير- أبو يوسف النجار- أبو الحسن سلاقه" وقد كانت شخصيات فلسطينية مرموقة مؤيدة لتلك العملية ومنهم احمد الشقيري ؛ موسى، تاريخ...، جـ2، ص697؛ عمر صالح العمري وزيد محمد خضر: الحكومات الأردنية في عهد جلالة الملك حسين بن طلال 1967-1989، ط1، مطبعة السيكجي ، ج 2 , (اربد-2012) ، ص ص103-117 ؛ وسام حسين عبد الرزاق عبود: احمد الشقيري حياته ودوره على صعيد القضية العربية والفلسطينية (1908-1980)، أطروحة دكتوراه ، كلية التربية ، الجامعة المستنصرية , (2009) ، ص ص221-225 ؛ قناة= =الجزيرة الفضائية: حلقة وثائقية عن أحداث أيلول الأسود: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.aljazeera.net .

[1] عقد المغرب للفترة من 15-1974/3/25 وكان الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً وحيداً للفلسطينيين وان من حق المنظمة إقامة سلطة فلسطينية في فلسطين منظمة ترعى تحرير الأراضي المحتلة. لمزيد من التفاصيل حول المؤتمر ينظر: محمد إبراهيم فضة: الأردن ومؤتمرات القمة، د.ط، منشورات لجنة تاريخ الأردن، (عمّان-1991)، ص ص40-44؛ الأمانة العامة لجامعة الدول العربية: مؤتمرات القمة العربية قراراتها وبياناتها 1946-1990، د.ط، (د.م-1996)، ص ص70-73؛ الحسين , مهنتي , ص 240-241.

[2] مجلس الأمة الأردني: مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

[3] ولد في معان 1913 استوزر مرات عدة وترأس ستة وزارات وأصبح عيناً أكثر من مرة، توفي عام 1994. العمري وخضر، المصدر السابق ، جـ2، ص33.

جمعة 1975- وصفي ميرزا 1976" وبالاستقالة لكل من: "كامل عريقات- عامر خماش[1]- عبد المنعم الرفاعي 1976 واحمد اللوزي- احمد الطراونة- نايف الخريشا- حمادة الفواز[2]، 1978" كما توفي كل من: "شفيق ارشيدات- ادمون روك 1978"[3].

5- مجلس الأعيان الثاني عشر 1979/1/20 – 1983/1/20:

كسابقه أكمل هذا المجلس المدة الدستورية وترأسه بهجت التلهوني لكامل فترته وتكون من ثلاثين عضواً ولم تحدث فيه تغييرات كبيرة باستثناء وفاة واحدة للعضو "فرحان شبيلات 1979" واستقالة العضو "عدنان أبو عودة 1980"[4].

6- مجلس الأعيان الثالث عشر 1983/1/20 – 1984/1/11:

لم يكمل هذا المجلس مدته الدستورية فحل لسببين الأول عودة المجلس النيابي التاسع للانعقاد وسمي بالمجلس العاشر ، اذ تم الحل قبل يوم واحد فقط من استدعاء المجلس النيابي والسبب الثاني هو إتاحة المجال لتعيين جميع رؤساء الوزراء السابقين للمجلس اللاحق[5]. كون اغلبهم كانوا اعضاء في المجلس الوطني الاستشاري.

ترأس هذا المجلس لدورته "احمد الطراونة"[6]، وتألف من ثلاثين عضواً أيضاً , وعلى الرغم من عدم استمرارية هذا المجلس سوى لعام واحد فقط إلا أن برنامج الاستقالات كان ماثلاً

---

(1) أصبح وزيراً للبلاط الملكي، موسى، تاريخ...، جـ2، ص678.

(2) أصبحوا أعضاء في المجلس الوطني الاستشاري الأول. موسى، المصدر نفسه , جـ2، ص679.

(3) مجلس الأمة الأردني: مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

(4) مجلس الامة الاردني : مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

(5) موسى، تاريخ...، جـ2، ص680.

(6) احمد الطراونة من مواليد الكرك 1920 تخرج من معهد الحقوق في الجامعة السورية 1946، وتولى مناصب إدارية عدة وهو من المساهمين في وضع دستور 1952، كما استوزر أكثر من مرة وأصبح عضواً في مجلس

للعيان حيث استقال كل من: "رياض المفلح– عاكف الفايز – فؤاد قاقيش– كامل عريقات– سعود القاضي– فيصل الجازي" يوم الثامن من كانون الثاني 1984[1]، أي قبل حله بثلاثة أيام فقط.

ثانيا – المجلس النيابي التاسع 1967/4/15[2]:

يعتبر هذا المجلس هو مفترق الطرق للحياة النيابية في الأردن وهو حلقة الوصل لعودتها، اذ دخل الأردن في مرحلة توقفت فيه الحياة النيابية ردحاً من الزمن لتعود مرة أخرى في فترة لاحقة في عهد المجلس ذاته في عام 1984, لقد جرت الانتخابات النيابية يوم الخامس عشر من نيسان 1967[3] ، وعقد المجلس أولى جلساته يوم العشرين من نيسان 1967[4] ، وبحضور أعضائه الستين [5] ، وبرئاسة "قاسم الريماوي"[6].

الأعيان كما ترأس مجلس النواب توفي عام 1988. لمزيد من التفاصيل ينظر: محمد محمود العناقرة: احمد الطراونة اليد الأمينة التي حرست الدستور، شبكة مؤاب الإخبارية، 28–3–2013، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.mouab.com ؛ ميساء أبو سالم: احمد الطراونة مسيرة وطنية حافلة، جريدة الغد الأردني، 2012/8/8، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.alghad.com .

[1] موسى، تاريخ...، جـ2، ص680.

[2] استمر عمل هذا المجلس لغاية 1984 بإنقطاعات متعددة وأجريت انتخابات فرعية لملئ المقاعد الشاغرة وسمي بالمجلس العاشر واستمر بعمله لغاية الثلاثين من تموز 1988. سنأتي على تفاصيله في الفصل القادم من هذه الدراسة.

[3] وذلك في عهد حكومة الشريف حسين بن ناصر الثالثة 4 آذار 1967– 23 نيسان 1967.
الخماش، المصدر السابق , ص113؛ العمري وخضر، المصدر السابق ، ص3.

[4] مجلس الأمة الأردني: مجلس النواب: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo .

[5] ينظر الملحق رقم (6) والخاص بأسماء أعضاء مجلس النواب اعتباراً من هذا المجلس.

[6] ولد عام 1918 في الضفة الغربية، بيت ريما – عمل صحفياً , وتولى مناصب إدارية عديدة وأصبح عضواً في مجالس الأعيان والنواب واستوزر مرات عدة وأصبح رئيساً للوزراء عام 1980 وتوفي عام 1982. موسى، تاريخ...، جـ2، ص700؛ مجلس الأمة الأردني: مجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senate.jo .

وكان جل اهتمام هذا المجلس معالجة الاوضاع الداخلية من مالية وسياسية وزراعة... الخ إضافة للحريات الشخصية [1] ، ولكن الانتكاسة التي أصابت البلاد هو احتلال الضفة الغربية في حرب حزيران 1967 [2] ، اذ احتلها " الإسرائيليون " فضلا عن الجولان السوري وصحراء سيناء و للخسائر البشرية والمادية التي مني بها العرب نتيجة لهذه الحرب [3] .

ولما كان مجلس النواب يتكون من نواب الضفتين وذلك بناء على قانون الانتخاب الاردني , انتفت هذه الخاصية بفقدان الضفة الغربية ، فأوعز الملك حسين بتأجيل جلسة مجلس النواب وذلك استناداً للمادة "1/78" من الدستور اذ تنص: "...يجوز للملك أن يرجئ بإرادة ملكية تنشر في الجريدة الرسمية اجتماع مجلس الأمة لتاريخ يعين في الإرادة الملكية على أن لا تتجاوز مدة الإرجاء شهرين"[4]. وفعلاً حصل الإرجاء لمدة شهرين اعتباراً من الأول من تموز 1967[5].

بدأت الأحوال داخل المملكة بالتصدع فالمنظمات الفدائية نقلت نشاطها إلى الضفة الشرقية والحكومة " الاسرائيلية " واجهزة مخابراتها بدات بملاحقة تلك المنظمات وتصفية عناصرها ولا سيما داخل المملكة الاردنية الهاشمية , فاضطرت القوات الأردنية لوضع حد لكل

---

[1] ينظر محاضر مجلس النواب كمثال: المملكة الاردنية الهاشمية , ملحق الجريدة الرسمية: مجلس النواب، الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الأولى، ع4، جلد 16، 1970/12/2؛ الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة التاسعة، ع9، جلد 16، 1971/1/2؛ الدورة العادية السادسة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الخامسة، ع5، الجلد18، 1973/1/2.

[2] كثيرة هي المصادر التي تناولت حرب 1967 منها: نسيبة، المصدر السابق ، ص ص165-190؛ ناهض حتر: وصفي التل في مجابهة العدو الصهيوني، د.ط، أمانة عمَّان الكبرى، (عمَّان-1997)، ص ص201-238؛ ملف العالم العربي , مصر العلاقات الخارجية , رقم البطاقة , م – 4 / 1303 ؛ ملف العالم العربي , الاردن – سياسة عسكرية , رقم البطاقة أ – ر 3 / 1401 .

[3] ينظر عن الخسائر العربية تحليل وكالة المخابرات المركزية الأمريكية لحرب 1967 في الوثيقة السرية:= Military Capabilities of Israel and the Arab States: summary, case #NLJ04-53= Document #50a. www.sixdaywar.co.uk شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط ؛ Clea Lutz Bunch , strik at Samu : Jordan and Israel , The Unitede States , and origins of six day War , Diplomatic History , vol 32 , han 2008 , p . p 69 – 71 .

[4] الدستور الأردني لعام 1952.

[5] م . م . م , الدورة الاستثنائية الأولى لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الثامنة، ع1، الجلد3، 1967/6/20.

ذلك وهاجم " الإسرائيليون " قرية الكرامة للقضاء على النشاط الفدائي في هذه القرية وغيرها فحدثت معركة الكرامة في آذار 1968 , اذ حيث حاول الأردن فيها الحفاظ على سيادته الوطنية في أراضيه[1] , لكن معركة الكرامة زادت من نفوذ حركة المقاومة الفلسطينية في المملكة من تدخلها في حياة المواطنين الفلسطينيين في مدن المملكة وحدث تصادم واشتباكات بين بعض فصائل المقاومة الفلسطينية والقوات المسلحة الاردنية [2] ، نتج عنه ما عرف بـ"أيلول الأسود" 1970[3].

وقد سببت هذه الأحداث الانشقاقات داخل المجلس النيابي –وكما هو معلوم أن نصف أعضاء المجلس من الضفة الغربية – اذ انحاز عدد من النواب للمقاومة مما ادى الى اعتقالهم ومن ثم فصل النائبين: "محمود الروسان/ اربد– عبد السلام العدوي/ رام الله" واحالتهم إلى المحكمة العرفية , وداخل جلسات المجلس طرح نائب مآدب "عودة الله" سؤالاً لرئيس المجلس وبحضور وصفي التل رئيس الوزراء الذي كان حاضراً الجلسة [4] ، فضلا عن عدد من الوزراء

---

[1] للتفاصيل ينظر: موسى، تاريخ...، جـ2، ص ص524–654؛ سعيد التل: الأردن وفلسطين، د.ط، دار الجليل، (عمَّان–1984)، ص ص56–58؛ وزارة الثقافة والإعلام: الوثائق الأردنية 1968، ط1، دائرة المطبوعات والنشر، (عمَّان–1973)، ص ص70–74 ؛ ملف العالم العربي , الاردن – العلاقات الخارجية , رقم البطاقة أر – 2 / 1302 .

[2] حيث يتضح ذلك من بيان المنظمات الفدائية والتجمعات في الأردن إلى المواطنين في عمَّان في 4تشرين الثاني 1968. وزارة الثقافة والإعلام، الوثائق الأردنية 1968، ص350، موسى، تاريخ...، جـ2، ص ص367–369.

[3] للتفاصيل عن أحداث أيلول الأسود ينظر: ملف العالم العربي , الاردن – العلاقات الخارجية , بطاقة رقم أ ر – 3 / 1302 ؛ أر – 5 / 1302 ؛ أر – 2 / 1303 ؛ أر – 4 / 1303 ؛ ملف العالم العربي , الاردن – = سياسة خارجية , رقم البطاقة أر – 1307 ؛ ملف العالم العربي , الاردن – العلاقات الخارجية , رقم البطاقة أر – 6 / 1302 ؛ أر – 3 / 1303 ؛ أر – 4 / 1302 ؛ التل: المصدر السابق، ص ص61–71؛ احمد اللصاصمة: المستجدات السياسية والعسكرية على الساحة الأردنية 1968–1974، ط1، دار المليح، (عمَّان–2003)، ص ص14– 16؛ الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية , مهنتي كملك , احاديث ملكية , ترجمة : غازي غزيل , صاحب جم مؤسسة مصري للتوزيع , ط 1 , (1978 – القاهرة) , ص ص 122 – 129 ؛ BLACK SEPTEMBER, Palestine Liberation Organization, Beirut,1971,p,23 ; William . B Quandt , The Middle East Confelict in US Strategy , 1970 – 1971 , The Journal of Palestine Studies , Vol 1 , 1 , No 1 (Autum 1971) , p.p. 42 – 28 .

[4] عن وزارته الخامسة 1970/10/28–1971/11/28، الخماش، المصدر السابق ، ص131.

عن مدى مصداقية الخبر بتحويل النائبين أعلاه للمحكمة العرفية الأمر الذي أكده وصفي التل حينها [1].

وهكذا نلاحظ أن الأحداث على الصعيدين الداخلي والخارجي في المملكة أدت إلى عرقلة العمل النيابي وبدأ البحث عن حل للمشكلة ولما كانت الانتخابات قد أجريت يوم الخامس عشر من نيسان 1967 فان المدة القانونية تنتهي للمجلس بالتاريخ نفسه عام 1971 [2] ، وبدأت التعديلات القانونية تصاغ لهذا المجلس فقد توفي عدد من الأعضاء منهم: "سليمان احمد أرشيد، جنين، 1969- عبدالله الخطيب، نابلس، 1969- عبدالله الفياض، طولكرم، 1970- من الضفة الغربية" و"سليم البخيت من الضفة الشرقية عام 1971[3] ، فجرت انتخابات فرعية للمجلس لاختيار نواباً بدل نواب الضفة الشرقية أما الضفة الغربية فقد صدرت أوامر مفاجئة من الملك لتجري انتخابات أعضاء بدلاء من أعضاء المجلس فاختير كل من: "سامي جودة، رام الله- ماهر إسكندر، جنين- خالد الفياض، طولكرم- طاهر المصري، نابلس"[4]، كما جرى تعديل في المجلس حيث سمح للمرأة بحق الاشتراك في الانتخابات والإدلاء بصوتها وكانت هذه المرة الأولى التي يجري فيها هكذا أمر في المملكة[5].

أما فترة المجلس الدستورية فقد مددت هي الاخرى اذ كان من المفترض انقضائها في نيسان 1971 استناداً للمادة "1/68" والتي تنص على أن : "للملك أن يمدد مدة المجلس بإرادة ملكية إلى مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن سنتين"[6].

---

[1] م , م , م , الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الثانية، ع2، الجلد16، 1971/11/9.

[2] الدستور الأردني لعام 1952.

[3] موسى، تاريخ...، جـ2، ص687.

[4] م . م . م ، الدورة العادية السادسة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الاستثنائية الثالثة، ع10، الجلد18، 1973/5/2

[5] م . م . م ، المصدر السابق.

[6] الدستور الأردني لعام 1952.

وبذلك أصبحت مدة المجلس تنتهي في نيسان 1973 وكان هذا التمديد وكما مر ذكره آنفاً بسبب احتلال الضفة الغربية وباستحالة إجراء انتخاب فيها[1]، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فان إجراء انتخابات في الضفة الشرقية وحدها يعني إقرار تنـــــازل عن الضفة الغربية[2]،

والاعتراف بالاحتلال[3] , بناءً على ذلك فانه لم تجر الانتخابات في نيسان 1973 واستناداً للمادة "2/73" من الدستور والتي تنص على: "إذا لم يتم الانتخاب عند انتهاء الشهور الأربعة يستعيد المجلس المنحل كامل سلطته الدستورية ويجتمع فوراً كأن الحل لم يكن ويستمر في عمله إلى أن ينتخب المجلس الجديد"[4].

لكن الذي حدث أن المجلس لم يجتمع فوراً بعد انتهاء فترة الأربعة شهور وأن خطاب العرش في افتتاح الدورة العادية السادسة لمجلس الأمة التاسع القي بتاريخ الرابع من تشرين الثاني 1972 ، وان الدورة السابعة كانت في الأول من كانون الأول 1973[5]، وافتتحت

---

(1) أجرى" الإسرائيليون " انتخابات للمجالس البلدية في الضفة الغربية عام 1972. وزارة الثقافة والإعلام: الوثائق الأردنية لسنة 1972، د.ط، مطبعة كتابكم ودائرة المطبوعات والنشر، (عمَّان-1984)، ص ص36-37.

(2) حاولت المملكة الأردنية احتواء الأزمة عندما طرح الملك حسين مشروعه بإنشاء المملكة الأردنية المتحدة تضم الضفة الغربية وأراضي أخرى في 15 آذار 1972 لكن المشروع واجه اعتراضات عربية كبيرة واعتراضات فلسطينية وبذلك فشل المشروع. ينظر نص المشروع في خطاب الملك في: وزارة الثقافة والإعلام: الوثائق الأردنية لسنة 1972، ص ص9-19؛ مجموعة خطب الملك حسين بن طلال المعظم: خمسة وعشرون عاماً من التاريخ 1952-1977، د.ط، المطبعة الأردنية ، ج 3 , (عمَّان- د.ت) ، ص ص357-365؛ مركز= =الدراسات الفلسطينية: ملف مشروع الملك حسين بإنشاء المملكة الأردنية المتحدة، د.ط، جامعة بغداد، (العراق-1972).

وحول الرفض الفلسطيني للمشروع ينظر: خالد الحسن : (لماذا نرفض المملكة العربية المتحدة) ، مجلة الطليعة، القاهرة، ع78، 1973/12/17، ص ص62-72.

(3) عبد الفتاح رشدان : (التطور الديمقراطي في الأردن بين عامي 1952-1989) ، مجلة قراءات سياسية ، مركز دراسات الإسلام والعالم، فلوريدا ، السنة4، ع2، 1994، ص99.

(4) الدستور الأردني لعام 1952.

(5) مجلس الأمة الأردني: خطاب العرش، الدورة العادية السابعة لمجلس الأمة التاسع , شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo

بخطاب العرش الذي القي بعد حرب تشرين 1973[1]، ومما جاء فيه: "بسم الله جلت قدرته، نفتتح الدورة السابعة لمجلس الأمة الأردني التاسع، شاكرين لله وهو الكريم العزيز، أن مكن لامتنا العربية في أيام خالدة من شهر رمضان المبارك أن نتحرك انتصاراً للحق والكرامة..."[2]

وتوقف مجلس النواب لاحقاً عن عقد جلساته في الحادي والثلاثين من آذار 1974 بانتهاء الدورة السابعة من أعمالها [3] ، وكان من المفترض وبموجب الدستور المادة "1/78": التي ورد فيها "يدعو الملك مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورته العادية في اليوم الأول من شهر تشرين الأول من كل سنة وإذا كان اليوم المذكور عطلة رسمية ففي أول يوم يليه لا يكون عطلة رسمية، على انه يجوز للملك أن يرجئ بإرادة ملكية تنشر في الجريدة الرسمية اجتماع مجلس الأمة لتاريخ يعين في الإرادة الملكية، على أن لا تتجاوز مدة الإرجاء شهرين" [4].

عليه كان على المجلس الاجتماع بدورة عادية في الأول من تشرين الأول 1974، لكن ذلك لم يحدث بسبب تأجيل الجلسات استناداً للمادة "1/78" من الدستور[5] ، وبسبب قرارات مؤتمر قمة الرباط والخاصة بممثلية الشعب الفسطيني ولإعطاء قرارات المؤتمر المضمون الإيجابي اعترفت الأردن بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب الفلسطيني لذا دعي مجلس النواب للاجتماع في السادس من تشرين الثاني فتقدمت الحكومة بمشروع لتعديل المادتين "34 و73" , اذ أضيفت للمادة "34" فقرة جديدة نصت على "للملك أن يحل مجلس الأعيان أو يعفي احد أعضائه من العضوية" [6] ، وأضيفت فقرة جديدة للمادة "73" , اذ نصت على: "بالرغم مما ورد في الفقرتين "1 و2" من هذه المادة للملك أن يؤجل إجراء الانتخاب العام

---

[1] ينظر لتفاصيل حرب 1973 ودور الأردن: موسى، تاريخ...، جـ2، ص ص394-426؛
BRIGADIER SYED ALI EL- EDROOS : THE HASHEMTTE ARAB ARMY 1908-1979 , FIRST EDITION , PUBLISHING COMMITTEE , (AMAN – 1980) , P.P. 411-507 .

[2] م . م . م ، الدورة العادية السابعة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الأولى، ع1، جلد19، 1973/12/1.

[3] دباس وحوراني، المرشد...، ص34.

[4] الدستور الأردني لعام 1952.

[5] دباس وحوراني، المرشد...، ص34.

[6] الجريدة الرسمية، ع2523، 1974/11/10.

لمدة لا تزيد عن سنة واحدة، إذا كانت هناك ظروف قاهرة يرى معها مجلس الوزراء أن إجراء الانتخاب أمر متعذر" [1].

استهلت جلسة التعديل بتلاوة كتاب رئيس الوزراء المرقم "14139/1/5" في السادس من تشرين الثاني 1974 , اذ ورد في الخطاب ضرورة الاستعجال بإقرار التعديل الدستوري وقد برر رئيس الوزراء [2] ، هذا التعديل لفقدان الضفة الغربية سياسياً ، وبما أن نصف أعضاء المجلس النيابي من الضفة الغربية وان المملكة الأردنية لا ترغب بالاعتداء على صلاحيات منظمة التحرير الفلسطينية بعد قرارات مؤتمر قمة الرباط[3].

وبناءً على التعديل أصبح للهيئة التنفيذية "الملك ومجلس الوزراء" إصدار القرارات والتشاريع واتخاذ الإجراءات التي ترتئيها من دون أي رقابة من السلطة التشريعية أي مجلس النواب[4].

كان القانون أول الأمر وحسب كتاب رئيس الوزراء المرقم "14139/1/5" في السادس من تشرين الثاني 1974 وبالنسبة للفقرة "73" أن تأجيل الانتخابات يكون لمدة سنتين لكن اللجنة القانونية في مجلس النواب تلت القانون رقم "1" لسنة 1974 وعدلت فيه بعد المناقشة لتصبح المدة سنة واحدة وذلك بموافقة جميع الأعضاء[5].

و على الرغم مما أشيع أن هذا التعديل مرر من دون اعتراض[6]، إلا أن قراءة معمقة لمحضر الجلسة تظهر خلاف ذلك بالرغم من إقراره لاحقاً لكن ذلك لا ينفي وجود اعتراضات ضد القانون داخل المجلس النيابي , اذ تعالت اصوات عدد من النواب المعترضة على التعديل منهم صوت نائب معان "يوسف العظم" قائلاً: "أنا احتج أنا اعترض" بلا مجيب له وعندما تلي

---

[1] الجريدة الرسمية، المصدر السابق.

[2] هي وزارة زيد الرفاعي الأولى 1973/5/26-1974/11/23، الخماش، المصدر السابق ، ص137.

[3] م . م . م ، الدورة العادية السابعة لمجلس الأمة التاسع، الدورة الاستثنائية الأولى، محضر الجلسة الأولى، ع9، الجلد19، 1974/11/9.

[4] موسى، تاريخ...، جـ2، ص427.

[5] م . م . م ، المصدر السابق.

[6] موسى، تاريخ...، جـ2، ص427.

المشروع المقدم تعالت أصوات كثيرة اخرى هذه المرة لكن "كامل عريقات"[1] رئيس المجلس قال بالنص"لن اسمح لأي إنسان أن يتكلم" ليعود النائب "يوسف العظم" رافعاً يده قائلا : "كلمة واحدة فقط" يرد رئيس المجلس "ولا كلمة أبداً..." ليعود "يوسف العظم" قائلاً: "ما يصير" فعقبه "رزق البطانية" نائب اربد قائلاً: "كيف ما تسمح لأي إنسان أن يتكلم"، وتكلم نائب عمَّان "رياض المفلح" مستعيناً بالمادة "3/82" من الدستور "لا يجوز لمجلس الأمة أن يبحث في أية دورة استثنائية إلا في الأمور المعينة في الإرادة الملكية التي انعقدت تلك الدورة بمقتضاها –يعني ولو بإضافة بسم الله الرحمن الرحيم" وتعالت الأصوات مرة أخرى من النواب يوسف العظم وعبد الباقي جمو ومحمد المنور الحديد – عن عمَّان: "لا، لا، ما بيجوز"، وعندما حاول عاكف الفايز عن بدو الوسط الكلام قال رئيس المجلس "كفى"[2]. و على الرغم من هذه الاعتراضات وافق الجميع على تعديل القانون داخل مجلس النواب، ولما عرض مشروع التعديل على مجلس الأعيان لإقراره امتنع العين "أنطون عطا الله" عن التصويت[3].

وكما مر معنا وتنفيذاً لمقررات مؤتمر الرباط حُلَّ مجلس الأمة "الأعيان–النواب" في الثالث من تشرين الثاني 1974، وبناءً على تعديل المادة "2/73" كان على مجلس النواب الاستمرار في عمله لحين انتخاب المجلس الجديد، فقرر مجلس الوزراء في السادس عشر من آذار 1975 الاستمرار في تأجيل الانتخابات لمدة عام كامل[4]، ثم عاد مجلس الوزراء لإصدار قراره المرقم "3194" في الثالث من شباط 1976 أوضح فيه أن الظروف للمنطقة ما زالت على حالها عليه ليس بنية الحكومة إجراء الانتخابات ضمن المدة القانونية للدستور[5]، وذلك بعد

---

[1] من مواليد القدس 1906 وتوفي وهو عضو في مجلس الأعيان 1984، التحق بالشرطة الفلسطينية منذ 1923 وصل خلالها لرتبة ضابط مفتش ودرس الحقوق في القدس وأصبح قائد الفتوة الفلسطينية في فترة 1945–1947 وخاض عدة معارك ضد " الإسرائيليون " وتولى مناصب عدة في المملكة الأردنية وترأس مجلس النواب عدة مرات. محمد محمود العناقرة: رجالات من الأردن، ط1، دار البشير، (الأردن– 2010)، ص ص161–163.

[2] م . م . م ، الدورة العادية السابعة لمجلس الأمة التاسع، الدورة الاستثنائية الأولى، محضر الجلسة الأولى، ع9، الجلد19، 1974/11/9.

[3] موسى، تاريخ...، ج2، ص427.

[4] دباس وحوراني، المرشد...، ص34.

[5] الجريدة الرسمية، ع2604، 1976/2/5.

استدعاء مجلس الأمة "الأعيان–النواب" المنحل في الرابع من شباط 1976 لإجراء تعديل أخر على المادة "73" من الدستور في جلسة مشتركة يوم الخامس من شباط 1976 بدورة استثنائية , اذ اقر فيها تعديل المادة "4/73" من الدستور , اذ ألغيت عبارة "لمدة لا تزيد على سنة واحدة"[1]، لتصبح كالأتي: "على الرغم مما ورد في الفقرتين 1 و2 من هذه المادة للملك أن يؤجل إجراء الانتخاب العام إذا كانت هناك ظروف قاهرة يرى معها مجلس الوزراء أن إجراء الانتخاب أمر متعذر، وبذلك أصبح للملك ولمجلس الوزراء تأجيل الانتخابات العامة لمدة غير محدودة [2].

كما أضيفت فقرة خامسة للمادة "73" تنص على: "إذا طرأت خلال فترة التأجيل المبينة في الفقرة السابقة ظروف طارئة تقتضي تعديل الدستور فللملك بناءً على قرار مجلس الوزراء دعوة مجلس النواب السابق للانعقاد في دورة استثنائية لهذه الغاية . وقد جاء في أسباب هذا التعديل "لما كانت ظروف الاحتلال ما تزال قائمة وحرصاً من الحكومة على تجنب أية خطوة تطلق يد سلطات الاحتلال في التصرف بشؤون الضفة الغربية ذلك انه لا يمكن إجراء الانتخابات في الضفة الغربية , في حين هي تحت الاحتلال"[3]، وبعد أن اصدر مجلس النواب موافقته على التعديلات تم حله يوم السابع من شباط 1976[4]، وبذلك استمر بعمله لمدة ثلاثة أيام فقط , وهكذا أُجِّلت الانتخابات لأجل غير مسمى[5]. ودخلت بعده المملكة في حالة سبات الحياة النيابية ردحاً من الزمن مما اضطر الملك حسين للبحث عن بديل عنها ليصدر عام 1978 قانون المجلس الوطني الاستشاري .

---

[1] الجريدة الرسمية، ع2605، 1976/2/7.

[2] خماش، الوزارات...، ص141.

[3] الجريدة الرسمية، ع2605، 1976/2/7.

[4] موسى، تاريخ...، جـ2، ص429؛ دباس وحوراني، المرشد...، ص34؛ خماش، المصدر السابق ، ص141.

[5] خماش، المصدر نفسه , ص141.

المبحث الثاني – المجلس الوطني الاستشاري 1978 – 1984:

بعد تعليق الحياة النيابية في 1976 وفقدان مصدر التشريع في المملكة الأردنية ومن اجل سد الفراغ الدستوري الذي سببه التعطيل النيابي تم تشكيل المجلس الوطني الاستشاري في نيسان 1978 شهدت خلالها الفترة الممتدة بين "1978–1984" تشكيل ثلاثة مجالس استشارية وبواقع سنتين لكل مجلس.

ولا بد من توضيح نقطة مهمة وهي أن المجلس الوطني الاستشاري لم يكن بديلاً عن الحياة البرلمانية، فأعضاؤه وصلوا إلى المجلس عن طريق التعيين بأمر الملك بعد تنسيبهم من رئيس الوزراء[1]، وليس بالانتخاب ولم يكن للمجلس الحق باستجواب الوزراء أو طرح الثقة عن الوزارة وكانت مهمته الرئيسة مساعدة السلطة التنفيذية على القيام بأعبائها السياسية والتشريعية والخدمات العامة لسد الفراغ الناجم عن تعطيل الحياة النيابية[2].

اولا– تشكيل المجلس الوطني الاستشاري:

وجه الملك حسين رسالة في الثالث عشر[3]، من نيسان 1978 إلى رئيس الوزراء[4]، مضر بدران[1]، ومما جاء فيها: "وقد غدا واضحاً لنا الآن أن من غير الطبيعي أن تظل الدولة

---

(1) مجلس الأمة الأردني: تجميد الحياة البرلمانية وتشكيل المجالس الوطنية الاستشارية (1974–1984)، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo .

(2) جمال الشاعر: (التجربة الديمقراطية في الأردن) ، مجلة المستقبل العربي ، لبنان، السنة السابعة ، ع64، حزيران–1984، ص136.

(3) على الرغم من ان المصادر الأردنية أجمعت على تاريخ الرسالة 13 نيسان 1978 إلا أن سليمان موسى في كتابه تاريخ الأردن في القرن العشرين الجزء الثاني صفحة 430 أشار لتاريخ الرسالة في 3 نيسان 1978 وبعد التدقيق في المصادر الأردنية الأخرى والمواقع الالكترونية الحكومية تأكد لدينا بان التاريخ الفعلي هو 13 نيسان 1978. ينظر مثلاً دباس وحوراني، المرشد...، ص34؛ خماش، المصدر السابق ، ص146؛ مجلس الأمة الأردني ، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo

(4) في وزارة مضر بدران الثانية 27 تشرين الثاني 1976–19 كانون الأول 1979. خماش، المصدر السابق ، ص146.

ناقصة في إحدى دعائمها الرئيسة بانتظار انجلاء الظروف في منطقتنا، فلا يمكن أن يقع عبئ التشريع على السلطة التنفيذية وحدها ولا يجوز أن تختفي المؤسسة التي يتم فيها التعبير المشروع عن أراء ومصالح وشؤون المواطنين حول القضايا العامة بحرية ومسؤولية، لذلك نرى، وحتى تسمح الظروف بعودة الحياة النيابية التمثيلية الكاملة، إنشاء مجلس وطني استشاري تشكل عضويته من رجال ذوي كفاءة وتمثيل شعبي صحيح وولاء للوطن والأمة والدستور، تكون مهمته إبداء الرأي والمشورة ومناقشة السياسة العامة أو النظر في جميع التشريعات والقوانين التي تسنها الحكومة ومناقشة السياسة العامة للدولة في إطار من التعاون مع الحكومة وبروح المصلحة العامة... وانه ليس بديلاً عن الحياة البرلمانية والانتخابية"[2].

كما حددت الرسالة مدة المجلس بعامين وأوضحت أن مهمة المجلس الوطني الاستشاري هي إبداء الرأي والمشورة للسلطة التنفيذية والنظر في التشريعات ومناقشة السياسة العامة للحكومة[3]، وقد استمد القانون المؤقت –سيأتي ذكره لاحقاً– الذي صدر بشأن المجلس الوطني الاستشاري ونظامه الداخلي روحه من هذه الرسالة والتي حددت الخطوط الرئيسة لعمل المجلس. ونستنتج ان انشاء المجلس الوطني الاستشاري وقانونه كان بالدرجة الاولى برغبة الملك .

ولم تدخر رئاسة الوزراء الجهد والوقت لتصدر في الخامس عشر من نيسان 1978 القانون المؤقت للمجلس الوطني الاستشاري[4]، بوصفه قانوناً استلزمته الظروف السياسية الراهنة[5].

---

(1) من مواليد جرش 1934 تولى مناصب عدة في المملكة الأردنية قبل الوصول للمقاعد الوزارية أبرزها مديراً للمخابرات العامة 1968، كما أصبح عضواً في مجلس الأعيان مرات عدة، واستوزر وترأس الوزارة أكثر من مرة. العمري : المصدر السابق , ج 2 , ص279.

(2) محمد سليم الغزوي: الوجيز في التنظيم السياسي والدستوري للملكة الأردنية الهاشمية، د.ط، الجامعة الأردنية، (عمَّان–1985)، ص ص71–73؛ رشدان: المصدر السابق ، ص101.

(3) هايل مفلح ودعان أبو جاموس الدعجة: مدى التزام مجلس النواب بالبرامج الانتخابية دراسة في البعد السياسي في عمل مجلس النواب الأردني الحادي عشر (1989–1993)، رسالة ماجستير ، العلوم السياسية , كلية الدراسات العليا ، الجامعة الأردنية ، (1994) ، ص34.

(4) حوراني، المرشد...، ص34.

(5) موسى، تاريخ...، جـ2، ص430.

صدر القانون المؤقت رقم "17" لسنة 1978[1]، تحت عنوان "قانون المجلس الوطني الاستشاري" وذلك في جلسة لمجلس الوزراء المنعقدة في الخامس عشر من نيسان 1978 ' يمكن هنا ملاحظة السرعة مابين رسالة الملك الموجهة لرئيس الوزراء وانعقاد جلسة مجلس الوزراء ليصدر في اليوم التالي قانون المجلس الوطني الاستشاري متكاملاً والذي يوحي بان القانون كان معد مسبقاً وان الاجتماع كان شكلياً لا أكثر.

واذا ما نظرنا الى قانون المجلس الوطني الاستشاري من ناحية اخرى فان فكرة مشروع القانون وإصداره لم تكن ببعيدة عن الدستور الأردني الذي ينص في الفقرة "1/94" على: "عندما يكون مجلس الأمة[2] غير منعقد أو منحل يحق لمجلس الوزراء بموافقة الملك أن يضع قوانين مؤقتة في الأمور التي تستوجب اتخاذ تدابير ضرورية لا تحتمل التأخير أو تستدعي صرف نفقات مستعجلة غير قابلة للتأجيل ويكون لهذه القوانين المؤقتة التي يجب أن لا تخالف أحكام هذا الدستور قوة القانون على أن تعرض على المجلس[3] في أول اجتماع يعقده وللمجلس أن يقر هذه القوانين أو يعدلها، أما إذا رفضها فيجب على مجلس الوزراء بموافقة الملك أن يعلن بطلانها فوراً ومن تاريخ ذلك الإعلان يزول مفعولها على أن لا يؤثر ذلك في العقود والحقوق المكتسبة"[4].

تكون قانون المجلس الوطني الاستشاري من ثمانية عشرة مادة، على أن يتكون المجلس من ستين عضواً[5]، بالنسبة للمجلسين الأول والثاني وخمساً وسبعين عضواً في المجلس الوطني الاستشاري الثالث وذلك بموجب القانون المعدل رقم "52" لسنة 1982[6]، ولما كان اختيار الأعضاء يتم بتنسيب من رئيس الوزراء وموافقة الملك فقد اشترط القانون مواصفات معينة في العضو وهي أن يكون أردنيا وأتم الثلاثين سنة من عمرهِ , وان لا يكون محكوماً عليه بجناية أو جنحة أو الإفلاسٍ , وان يكون سليم العقل وكانت أهم نقطة هي الاشتراط على العضو أن لا

---

(1) الجريدة الرسمية، ع2777، 1978/4/17.

(2) بشقيه الأعيان وكان مستمراً أما النواب فكان معطلاً كما مر معنا.

(3) يقصد به مجلس الأمة "الأعيان–النواب".

(4) الدستور الأردني لعام 1952.

(5) المادة "3/أ" من قانون المجلس الوطني الاستشاري المنشور في الجريدة الرسمية بالعدد 2777 المذكور أنفاً وسيشار له لاحقاً بقانون المجلس.

(6) مجلس الأمة، تجميد الحياة...، شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.parliament.jo .

يكون موظفاً يتقاضى راتبه من الأموال العامة بما في ذلك المجالس البلدية[1]، كما منع القانون الجمع بين عضوية المجلس الوطني الاستشاري ومجلس الأعيان[2]، وحددت في القانون مدة المجلس بسنتين فقط وللملك حق حل المجلس وإعفاء أعضائه في أي وقت يشاء[3]، كما وضعت المشاريع والأنظمة الداخلية للمجلس الوطني الاستشاري لتنفيذ هذا القانون مناطة بمجلس الوزراء وبتصديق الملك لتأخذ صفة الشرعية[4]، وبعبارة أخرى إن خالف المجلس رؤية الملك أو احد أعضائه لتلك الرؤية الملكية فلا بقاء له , ولا سيما إذا ما علمنا أن أساس إنشاءه كان بقانون مؤقت كما يعد هذا المجلس نفسه منحلاً في حالة استدعاء المجلس النيابي أو في حالة إجراء انتخابات برلمانية عامة .

ثانيا- صلاحيات المجلس الوطني الاستشاري:

كان تشكيل المجلس الوطني الاستشاري ليكون واجهة بديلة لمجلس النواب لكن صلاحياته كانت محددة مسبقاً من خلال قانونه , اذ فصلت مسؤولياته وحدد له الطريق اللازم سلوكه من قبل أعضائه , اذ وضحت المادة "17/أ- ب- ج- د- هـ" تلك الأمور وهذا نصها:

"المادة 17:

أ- دراسة ومناقشة جميع مشاريع القوانين وإبداء الرأي والمشورة حولها لمجلس الوزراء قبل إقرارها وتحال تلك المشاريع إلى المجلس من رئيس الوزراء.

ب- إبداء الرأي والمشورة لمجلس الوزراء بوضع مشروع أي قانون، أو التوجيه بإلغاء أو تعديل أي من القوانين المعمول بها.

ج- مناقشة وإبداء الرأي والمشورة لمجلس الوزراء حول الشؤون المتعلقة بالسياسة العامة للدولة يحق لكل عضو في المجلس الاستيضاح من رئيس الوزراء والوزراء المختصين حول أي أمر من تلك الأمور.

---

(1) قانون المجلس المادة "4/أ".

(2) قانون المجلس المادة "4/ب".

(3) قانون المجلس المادة "5/أ".

(4) قانون المجلس المادة "17".

د- إبداء الرأي والمشورة لمجلس الوزراء حول الأمور المتعلقة بالخدمات والمرافق العامة، ويحق لكل عضو في المجلس الاستيضاح من الوزراء المختصين حول أي أمر من تلك الأمور.

هـ- يقدم ديوان المحاسبة إلى المجلس تقريراً عاماً يتضمن آراءه وملحوظاته وبيان المخالفات المرتكبة والمسؤولية المترتبة عليها وذلك خلال ستة أشهر من انتهاء السنة المالية للدولة، وكلما طلب إليه المجلس ذلك."

إن مراجعة لفقرات المادة نلاحظ فيها ورود عبارة "إبداء الرأي والمشورة" في أربع فقرات من خمس وبذلك طابق رسالة الملك حسين المرسلة لرئيس الوزراء مضر بدران لإنشاء المجلس حول إبداء الرأي والمشورة[1]، لذا فمهما قيل عن المجلس فهو لم يرقى ليكون بديلاً فعلياً لمجلس النواب فلهذا المجلس طريق لا يحيد عنه حدده له القانون.

كما لم يذكر القانون أن من حق المجلس الوطني الاستشاري مناقشة وإبداء الرأي لأي أمر يتعلق بالسياسة الخارجية للمملكة واقتصر على الأمور الداخلية فقط على الرغم من كون خطاب العرش[2]، يشير إلى الواجبات المطلوبة للمرحلة القادمة مع دول الوطن العربي فمن العادة أن يرسم خطاب العرش خطة المرحلة القادمة في المملكة، وما دام الخطاب يذكر ويطلب مناقشة القضايا الخارجية فبذلك تماشى مع المادة "11" من القانون[3]، التي نصت على تأليف أربع لجان أساسية من ضمنها لجنة الشؤون الخارجية وهنا نلاحظ نقطة خلل بالقانون والعمل , اذ حددت صلاحيات المجلس بالشؤون الداخلية من دون الإشارة حتى لأي أمر خارجي[4] وذلك للدستور الاردني والذي ينص في مادته 1/33 والتي تحصر ادارة العلاقات الخارجية بيد الملك وهذا نصها : ((الملك هو الذي يعلن الحرب ويعقد الصلح ويبرم المعاهدات والاتفاقيات)) .

ثالثا- اجتماعات المجلس الوطني الاستشاري:

---

[1] الغزوي، المصدر السابق ، المصدر السابق، ص72.

[2] علي محافظة: عشرة أعوام من الكفاح والبناء، ط1، مركز الكتاب الأردني، (عمَّان-1988)، ص ص169-173.

[3] قانون المجلس المادة "11".

[4] قانون المجلس المادة "17/أ- ب- ج- د- هـ".

أشارت المادة "5/أ" أن مدة المجلس القانونية تمتد لمدة سنتين فقط[1]، ولا تعقد الاجتماعات إلا بدعوة من رئيس المجلس أو من ينوبه[2] ، أذ يحدد موعد ومكان الاجتماع القادم شريطة إبلاغ رئيس الوزراء والوزراء بذلك كون لهم حق الحضور في اجتماعات المجلس والاشتراك في المناقشات وذلك وفقاً للمادة "9/أ"[3].

كما نص القانون أن تكون الاجتماعات علنية مع إمكانية عقدها بصورة سرية[4]، وذلك بطلب من الحكومة أو بقرار من المجلس[5]، كما توجد اجتماعات خاصة تعقد خلال مدة لا تزيد عن أسبوع إن قدم الطلب من رئيس الوزراء أو بطلب من عشرة أعضاء من المجلس[6].

وليصبح الاجتماع ذو نصاب قانوني يشترط أن يحضر ثلثي عدد الأعضاء أي أربعون بالنسبة للمجلسين الأول والثاني وخمسون عضواً بالنسبة للمجلس الثالث.

---

(1) قانون المجلس المادة "5/أ"

(2) وذلك في حالة غياب رئيس المجلس. قانون المجلس المادة "9/أ".

(3) قانون المجلس المادة "9/أ".

(4) اذ عقدت عدة اجتماعات سرية منها الجلسة الرابعة والتاسعة عشر. المملكة الأردنية الهاشمية: ملحق الجريدة الرسمية. المجلس الوطني الاستشاري، محضر الجلسة الرابعة، ع4، جلد1، 1978/5/8؛ ومحضر الجلسة التاسعة عشر، ع19، الجلد1، 1978/10/16.

(5) وذلك وفقاً للمواد "57- 58- 59- 60" من النظام الداخلي للمجلس وبطلب من خمسة عشر عضواً. م . م . و ، محضر الجلسة الثامنة، ع8، جلد1، 1978/6/12.

(6) قانون المجلس المادة "10/أ".

المبحث الثالث- الهيكلية الإدارية للمجلس:

1- رئاسة المجلس:

تضمنت المادة "12"[1]، من قانون المجلس أن مكتب المجلس يتكون من الرئيس ونائبين يتم انتخابهما من بين الأعضاء في الجلسة الأولى للمجلس كما أجازت هذه الفقرة الجمع بين منصب الوزير وعضوية مكتب المجلس وبذلك خالفت المادة "4/أ/5" التي تنص على: "أن لا يكون موظفاً يتقاضى راتبه من الأموال العامة بما في ذلك البلديات"[2].

وقد فصلت المادة الثالثة عشرة من القانون مهمة وصلاحيات رئيس المجلس , اذ يكون الرئيس ممثلاً للمجلس في جميع الهيئات الأخرى ويتحدث باسم المجلس ، وهو من يفتتح الجلسات ويرفعها [3] ، وإدارة المناقشات والسماح بها وتحديد المواضيع المطروقة في المجلس والإعلان عن التوصيات [4] ، ويقع على الرئيس عبئ المراقبة على أعمال أمانة سر المجلس والإشراف على الأعمال الإدارية وإصدار التعليمات الإدارية اللازمة [5] ، فضلا عن المحافظة على الأمن والنظام داخل المجلس[6].

ويتمتع الرئيس بصلاحيات الوزير بالأمور الخاصة بالمجلس، كما يحق للرئيس الاشتراك في مناقشات المجلس على أن يتخلى عن منصب رئيس الجلسة أثناء ذلك[7]، فيتولى النائب الأول الرئاسة وان حدث وقام الرئيس والنائب الأول بالاشتراك بالمناقشة فيتولى النائب الثاني

---

[1] قانون المجلس المادة "12".

[2] قانون المجلس المادة "4/أ/5".

[3] قانون المجلس المادة "13/أ/1".

[4] قانون المجلس المادة "13/أ/2-3".

[5] قانون المجلس المادة "13/أ/4".

[6] قانون المجلس المادة "13/أ/5 و16".

[7] قانون المجلس المادة " 13/ب 14/أ".

الرئاسة في المجلس وان اشترك الرئيس والنائبين في المناقشة فيتولى اكبر الأعضاء سناً عملية رئاسة المجلس وكذلك الأمر في حالة غيابهم وبالتدرج ذاته[1].

ولرئيس المجلس ترجيح الأصوات في حالة تساوى عدد الأصوات على أي مادة أو مشروع , اذ يكون صوته هو الذي يرجح التصويت في هذه الحالة وذلك إذا ما علمنا أن عملية التصويت تتم بإجماع الأعضاء أو بالأكثرية[2].

2- أمانة سر المجلس:

تقوم أمانة سر المجلس بتدوين وتسجيل وقائع جلسات المجلس وبتحرير محاضر تلك الجلسات ومتابعة نشر وقائع الجلسات العلنية في ملحق الجريدة الرسمية فضلا عن رصد ومتابعة عمليات التصويت داخل المجلس[3]، كما يمارس أمين سر المجلس صلاحيات وكيل الوزارة داخل المجلس[4].

3- لجان المجلس:

نصت المادة الحادية عشر من قانون المجلس على الأتي: "يؤلف المجلس اللجان الاتية من أعضائه عن طريق الانتخاب على أن لا ينتخب العضو في أكثر من لجنتين منها: أ-اللجنة القانونية/ ب- اللجنة المالية والإدارية/ جـ- لجنة شؤون الخارجية/ د- اللجنة الاجتماعية والتربوية/ هـ- أي لجنة أخرى يرى ضرورة تأليفها"[5].

---

(1) قانون المجلس المادة "14/ب".

(2) قانون المجلس المادة "10/ب".

(3) قانون المجلس المادة "14/ج".

(4) قانون المجلس المادة "16".

(5) قانون المجلس المادة "11".

وهكذا جرت في الجلسة الأولى[1]، تشكيل اللجان الأربع الأولى المذكورة في المادة الحادية عشر واستناداً للفقرة "هـ" من المادة نفسها تشكلت في الجلسة نفسها اللجان التالية :

1- لجنة شؤون الضفة الغربية المحتلة.

2- اللجنة الزراعية.

3- لجنة الخدمات والمرافق العامة.

4- لجنة الرد على خطاب العرش.

وأضيفت في المجلس الثاني واستناداً للفقرة نفسها "هـ" اللجنة الاقتصادية[2].

4- الموظفون داخل المجلس:

نصت المادة السادسة عشر من القانون بوضوح على كيفية تعيين الموظفين في المجلس وهذا نصها: "يكون للمجلس جهازه الإداري من الموظفين ويقصد بالموظفين الكتبة والطباعين والمساعدين .... الخ , وتدرج وظائفهم في جدول تشكيلات الوظائف الحكومية ويتم تعيينهم بالطريقة ووفقاً للأحكام التي يعين بموجبها موظفوا الحكومة وبجميع الحقوق القانونية المقررة لهم ولغايات تطبيق هذه المادة يمارس الرئيس[3] صلاحيات الوزير كما يمارس أمين سر المجلس صلاحيات وكيل الوزارة"[4].

5- أعضاء المجلس:

نصت المادة "3/أ" من قانون المجلس أن رئيس الوزراء هو الذي يقوم بتنسيب أعضاء المجلس ويقوم الملك بالمصادقة على ذلك ويعين رئيس المجلس منهم[5]، وعندما تشكلت المجالس الثلاثة بأعضائها الأول ستين عضواً والثاني ستين عضواً[6]، والثالث خمس وسبعون

---

(1) م . م . و ، محضر الجلسة الأولى، ع1، جلد1، 1978/4/24.

(2) م . م . و ، محضر الجلسة الأولى، ع1، جلد2، 1980/4/27.

(3) المقصود هنا رئيس المجلس الوطني الاستشاري.

(4) قانون المجلس المادة "16".

(5) قانون المجلس المادة "3/أ".

(6) م . م . و ، محضر الجلسة الأولى، ع1، جلد1، 1978/4/24؛ محضر الاجلسة الاولى , ع1، جلد2، 1980/4/27؛ وزارة الإعلام: الوثائق الأردنية 1980، د.ط، دائرة المطبوعات والنشر، (عمَّان–د.ت)، ص97.

عضواً[1] ، مثلوا شريحة واسعة من المجتمع الأردني فضم المهندسين ، والأطباء ، والمحامين[2] ، والوزراء[3]، وأعضاء سابقين في مجلس الأعيان[4]، ومجلس النواب[5]، إضافة لعدد من المثقفين والكتاب[6]، كما ضم المجلس في دوراته الثلاثة عدد من النساء[7]، وذلك لأول مرة في تاريخ المملكة تدخل المرأة المجال السياسي منذ اقراره [8]، كما ضم المجلس بين صفوفه عدد من منتسبي الأحزاب الممنوعة رسمياً[9]، وهكذا نلاحظ أن هذا المجلس حظي بنوع من الرضا داخل الأوساط السياسية بسبب قاعدته العريضة التي شملت مختلف الاتجاهات في المملكة[10]، ولا ينفي ذلك وجود اعتراضات عليه[11].

---

[1] م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد3، 1982/4/27 ؛ ينظر الملحق رقم (7) والخاص بأسماء أعضاء المجلس الوطني الاستشاري الثلاثة.

[2] المهندسين "جعفر الشامي– عوني المصري– سعيد بينو..." الاطباء "محمد غصوب المزين– محمد احمد ربيع– احمد أبو قورة..."المحامين "سليمان القضاة– طاهر حكمت– ممدوح أبو حسان– ..." م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد1، 1978/4/27 ؛ م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد1، 1980/4/27؛ م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد3، 1982/4/27.

[3] "سليمان عرار– عبد الرؤوف الروابدة– انيس المعشر..." موسى، تاريخ...، ج2، ص ص636–675.

[4] "احمد اللوزي– سليمان اردينة– عبد الرؤوف الروابدة..." موسى، تاريخ...، ج2، ص ص676–682.

[5] "عبد اللطيف العنبتاوي– جمعة حماد– محمد سليمان ارشيمة..." موسى، تاريخ...، ج2، ص ص683–690.

[6] "جمال حماد..." العناقرة، رجالات...، ص218.

[7] "إنعام المفتي– ليلى شرف– نائلة الرشدان..." م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد1، 1978/4/27 ؛ م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد1، 1980/4/27؛ م . م . و , محضر الجلسة الأولى، ع1، الجلد3، 1982/4/27.

[8] م . م . م , الدورة العادية السادسة لمجلس الامة التاسع ، الجلسة العاشرة , ع10، جلد18، 1973/5/2.

[9] مثال: "محمود الكايد" من الحزب الشيوعي. وكالة أنباء السرو الإخبارية: محمود الكايد شخصيات وطنية: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.sronews.com .

[10] الغزوي، نظرات...، ص15.

[11] اذ أصدرت منظمة الجبهة الديمقراطية في الأردن بياناً حول تشكيل المجلس الوطني الاستشاري وحذرت من وجوده ومخاطره على الحياة النيابية خوفاً من ضياع المؤسسة الدستورية. الوثائق الفلسطينية العربية لعام 1978، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ومركز الوثائق والدراسات ، (بيروت – د.ت)، ص206.

وهنا يمكن ملاحظة ان مستوى اعضاء المجلس الوطني الاستشاري كان اعلى وافضل – من ناحية المستوى الثقافي – ما يمكن ان تفرزه أي انتخابات نيابية في الاردن كون الانتخابات قائمة على الغالب بالتحالفات العشائرية والمتنفذين .

واشترط على العضو أداء يمين خاصة قبل المباشرة في العمل في المجلس وهو: "اقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للوطن والملك وان أحافظ على الدستور وان اخدم الأمة وأقوم بواجبي بأمانة وتجرد"[1]، فضلا عن الشروط الواجب توفرها أنفة الذكر[2].

وقد منح القانون حرية الكلام والتعبير عن أرائهم داخل المجلس في حدود المواضيع المطروقة في الجلسة كما منع القانون إلقاء القبض على أي عضو بدون موافقة أغلبية المجلس على ذلك[3].

6- النظام الداخلي للمجلس:

نصت المادة "15/أ" من قانون المجلس على طبيعة نظامه الداخلي والتي جاء فيها : "يحدد النظام الداخلي للمجلس عدد أعضاء اللجان فيه وإجراءات انتخابهم وكيفية قيام تلك اللجان بأعمالها، كما يحدد الأسس الخاصة بتنظيم جلسات المجلس وكيفية الدعوة إليها وإدارتها، وغير ذلك من الأحكام والقواعد التنظيمية التي تكفل حسن سير العمل في المجلس"[4].

لذا حدد النظام الداخلي للمجلس بموجب تلك المادة , وما أن بدأت الجلسات الأولى للمجلس الأول حتى طرح موضوع النظام الداخلي من اللجنة القانونية وذلك طبقاً للمادة "15/ب" من قانون المجلس التي تنص: "إلى أن يصدر النظام الداخلي للمجلس تتبع فيه الأحكام والإجراءات والقواعد التي يضعها المجلس، وذلك إلى المدى الذي لا تتعارض فيه مع

---

[1] قانون المجلس المادة "6".

[2] قانون المجلس المادة "4/أ".

[3] قانون المجلس المادة "8/أ- ب- جـ".

[4] قانون المجلس المادة "15/أ".

أحكام هذا القانون على أن يضع المجلس نظامه الداخلي خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انعقاده لأول مرة"[1].

لذا كان لا بد من وضع النظام الداخلي خلال مدة ثلاثة أشهر ومستوحى من روح المادة "15/ب"، ففي الجلسة السادسة للمجلس الوطني الاستشاري الأول قدمت اللجنة القانونية القرار رقم "4" لتقديم الصيغة النهائية للنظام الداخلي للمجلس الذي نص على : "اجتمعت اللجنة القانونية يوم الخميس الموافق 18 أيار 1978 بكامل نصابها وبحضور رئيس المجلس[2] السيد احمد اللوزي وبعد أن شكلت لجنة فرعية لوضع مشروع النظام الداخلي للمجلس الوطني الاستشاري وبحثت اللجنة هذا المشروع في جلسات سابقة متعددة وتوصلت إلى الصيغة التالية المعروضة على المجلس ، توصي اللجنة بقبول المشروع بعد مناقشته ومن ثم إحالته الى الحكومة لإجراء المقتضى القانوني"[3].

وبدأت مناقشة النظام الداخلي للمجلس استناداً للقرار رقم "4" للجنة القانونية على عدة جلسات[4]، أوضحت اللجنة القانونية قبل تلاوة مشروع النظام الداخلي للمجلس أن هذا النظام مستوحى من القانون المؤقت رقم "17" لسنة 1978[5]، وبذلك يكون هذا النظام الداخلي مشابه لحد كبير للقانون الذي سُنَّ بموجبه المجلس.

وبعد أن تمت مناقشة جميع فقرات النظام بالتتابع واستحصال موافقة جميع أعضاء المجلس بعد تعديل بعض الأمور على الفقرات المطروحة , وقد تكوَّن النظام الداخلي للمجلس

---

[1] قانون المجلس المادة "15/ب".

[2] كانت اللجنة قد عقدت عدة اجتماعات مع رئيس المجلس في أوقات سابقة لإتمام عملية وضع النظام الداخلي منها في 4و1978/5/7 فضلا عن ما ذكر في اعلاه . م . م . و , محضر الجلسة السادسة، ع6، جلد1، 1978/5/22.

[3] م . م . و ، المصدر السابق .

[4] وذلك في الجلسات السادسة والسابعة والثامنة، ع6، جلد1، 1978/5/22؛ ع7، جلد1، 1978/5/29؛ ع8، جلد1، 1978/6/12.

[5] القرار رقم "4" للجنة القانونية، ع6، جلد1، 1978/5/22.

الوطني الاستشاري من ثلاثة عشر فصلاً بستة وتسعون مادة موزعة على الفصول ، وأحيل النظام إلى الحكومة للموافقة عليه بعد موافقة جميع الأعضاء في المجلس [1].

7- جلسات المجلس الوطني الاستشاري:

كانت الجلسات تعقد بشكل أسبوعي وتلتقي الحكومة[2]، أعضاء المجلس في جميع الجلسات التي عقدت[3]، وتشكل ثلاثة مجالس استشارية للفترة من 1978-1984[4]، وعلى النحو الأتي:

1. المجلس الوطني الاستشاري الأول: 1978/4/20-1980/4/19 برئاسة احمد اللوزي[5].
2. المجلس الوطني الاستشاري الثاني: 1980/4/20-1982/4/19 برئاسة احمد الطراونة[6].
3. المجلس الوطني الاستشاري الثالث: 1982/4/20[7]-1984/1/7[8] برئاسة سليمان عرار[9].

---

[1] ع6، جلد1، 1978/5/22؛ ع7، جلد1، 1978/5/29؛ ع8، جلد1، 1978/6/12.

[2] وذلك استناداً للنظام الداخلي للمجلس الفصل الخامس المادة "3"، م . م . و : ع8، جلد1، 1978/6/12.

[3] يلاحظ ذلك من خلال محاضر المجلس المنشورة في ملحق الجريدة الرسمية الأردنية لطول فترة المجلس ومنها: محضر الجلسة الاولى , ع1، جلد1، 1978/4/24؛ محضر الجلسة الثانية والستون , ع62، جلد2، 1982/4/17؛ محضر الجلسة الاولى , ع1، جلد3، 1982/4/27؛ محضر الجلسة الثانية والسبعون , ع72، جلد3، 1984/1/2.

[4] Ibrahim Faóur Al-Sharaah and Khalid Hamad Abaalzamat: The Experience of the National Consultative Council of Jordan (1978-1984), Journal Dirasat Human and Social Sciences, published by The Deanship of Academic Research of Jordan, volume39, no.1, February 2012, p.p.215

[5] م . م . و ، محضر الجلسة الاولى , ع1، جلد1، 1978/4/24.

[6] م . م . و ، محضر الجلسة الاولى , ع1، جلد2، 1980/4/27.

[7] م . م . و ، محضر الجلسة الاولى , ع1، جلد3، 1982/4/27.

[8] يوميات ووثائق الوحدة العربية 1984، تصدر عن مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ط1، (بيروت-1985)، ص29.

[9] ولد في معان "1934-1998" كان في اغلب أوقاته يتولى مناصب وزارية وخاصة وزيراً للداخلية أصبح عضواً في المجلس الوطني الاستشاري في دوراته الثلاث وتولى رئاسة المجلس الأخير وأصبح رئيساً لمجلس

أتى المجلس الأول بستين عضواً تكرر منهم أربعون عضواً في المجلس الثاني الذي ضم في صفوفه ستون عضواً أيضاً وبذلك ضمنت الحكومة مسيرتها استناداً للمادة "10/أ–ب"[1]، والمواد "33– 34– 35" من النظام الداخلي للمجلس[2] ، اذ اشترطت هذه المواد مجتمعة للموافقة على أي قانون أو مشروع الحصول على أصوات الأغلبية أو ثلثي عدد أصوات المجلس، ولما تشكل المجلس الثالث تكون من خمسة وسبعين عضواً تكرر من المجلس الثاني إلى الثالث اثنان وثلاثون عضواً وبذلك ضمنت الحكومة نصف عدد الأصوات تقريباً وعلى مدى المجالس الثلاثة تكرر خمس وعشرون عضواً يمكن عدهم أعضاء دائميين[3].

وكانت الجلسات حين انعقادها تأخذ المنحى الأتي في الجلسة الأولى تفتتح بالنصاب القانوني ومن ثم تلاوة كتاب الملك بتعيين أعضاء المجلس يليه كتاب تعيين رئيس المجلس ثم يبدأ الأعضاء بأداء القسم القانوني الوارد في القانون كلٌّ على حدة، بعد ذلك يتم انتخاب نائبي الرئيس من الأعضاء بعد أن تقترح الأسماء ويجري النقاش عليها داخل المجلس حتى الحصول على أغلبية بالموافقة ليتم بعد ذلك الانتقال لعملية انتخاب اللجان[4].

النواب عام 1989 وبعد صدور قانون الأحزاب 1992 أسس حزب المستقبل وتولى تحرير جريدة الحزب الأسبوعية "المستقبل". كان محامياً وصحفياً ناجحاً وارتبط اسمه بتأسيس جريدة الرأي الأردنية لجانب محمود الكايد وآخرون وأصبح رئيساً لتحريرها عام 1973 . مجلة التضامن , لندن , ع 347 , 4 / 12 / 1989 , ص 4 ؛ سعد أبو دية: سليمان عرار في ذاكرة الوطن، ط1، مركز الرأي للدراسات، (عمَّان–2012)، ص ص17–27.

(1) قانون المجلس المادة "10/أ–ب".

(2) النظام الداخلي للمجلس المواد "33–34–35". ينظر الملحق الخاص بالنظام الداخلي للمجلس الوطني الاستشاري.

(3) ينظر الملحق الخاص بأسماء أعضاء المجلس الوطني الاستشاري.

(4) النظام الداخلي للمجلس المواد "1–7".

يعقبها انتخاب اللجان وأول لجنة يجري انتخابها هي لجنة الرد على الخطاب الملكي وكما يجري الأمر في عملية التصويت على انتخاب نائبي الرئيس تجري عملية طرح الأسماء والتصويت عليها حتى اكتمال الموافقة لجنة تلي الأخرى وفي باقي جلسات المجلس يتم طرح المواضيع المراد مناقشتها من رئيس المجلس –جدول أعمال لكل جلسة– وهي مطروحة له إما من قبل الحكومة أو الأعضاء وبعد مناقشة تلك الأمور يتم رفعها إلى الحكومة كما وتقوم اللجان بطرح مواضيعها كلٌ على حدة[1]، وفي نهاية الجلسة يعين موعد وموضوع الجلسة المقبلة من رئيس المجلس الذي يوعز بانتهاء الجلسة[2].

8- آلية عمل المجلس الوطني الاستشاري:

يعد النظام الداخلي هو محدد طريقة عمل المجلس وذلك ابتداءً من الفصل السابع منه الذي حمل عنوان "الاستيضاحات" من المادة "64" والتي نصت على: "الاستيضاح هو استفهام العضو عن أمر يجهله أو رغبته في التحقيق من حصول واقعة وصل علمها إليه واستعلامه عن نية الحكومة في أمر من الأمور المتعلقة بالخدمات والمرافق العامة ويقدم الاستيضاح إلى رئيس المجلس الذي يحيله إلى الجهات المختصة خلال أسبوع"[3].

ولتقديم الاستيضاح شروط وهي أن يكون موجزاً لا يضر المصلحة العامة وان لا يكون بدافع شخصي وبعيداً عن استخدام الكلمات النابية[4]، ويشترط توقيع طلب الاستيضاح من عضو واحد فقط[5]، وذلك في زمن قدره نصف ساعة فقط من بداية الجلسة ما بين استيضاح وجواب وان ضاق الوقت يؤجل للجلسة التالية[6]، وللوزير تأجيل الاستيضاح لمدة لا تزيد عن

---

(1) يمكن ملاحظة ذلك في محاضر الجلسات ومثال ذلك: ملحق الجريدة الرسمية: محضر الجلسة الثانية والعشرون , ع22، جلد1، 1978/11/20؛ محضر الجلسة الثالثة والعشرون , ع23، جلد1، 1978/11/27؛ محضر الجلسة الرابعة والعشرون , ع24، جلد1، 1978/12/4.

(2) النظام الداخلي للمجلس المادة "62".

(3) النظام الداخلي للمجلس المادة "64".

(4) النظام الداخلي للمجلس المادة "65".

(5) النظام الداخلي للمجلس المادة "66".

(6) النظام الداخلي للمجلس المادة "68".

أسبوع وان رأى خلاف ذلك يستعاض عن الاستيضاح الشفوي بالخطي بعد موافقة المجلس ويتلى الاستيضاح بعد وروده من الوزير أمام المجلس وبحضور العضو طالب الاستيضاح[1]. وقد تضمن النظام الداخلي أيضاً أن الاستيضاح في الميزانية ومشروعات القوانين يكون خلال الجلسات وبصورة مباشرة[2].

وتناول الفصل الثامن من النظام الداخلي للمجلس الوطني الاستشاري موضوع "الاقتراحات" فيكون تقديم الطلب خطياً للمجلس[3]، لرئيس المجلس الذي يطرحه بدوره للمجلس وان تمت الموافقة على الاقتراح يبلغ رئيس المجلس الحكومة بقدر ما يتعلق الأمر بها[4]، وعلى الحكومة الرد خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر[5]. أما إذا أحيل الاقتراح لإحدى اللجان فعليها الرد خلال مدة لا تتجاوز الخمسة عشر يوماً[6].

وللأعضاء "طلب المناقشة" وذلك في مواد الفصل التاسع من النظام الداخلي للمجلس , اذ نصت المادة "75" على: "يحق لعشرة أعضاء على الأقل وكذلك للحكومة الحق في أن تطلب من المجلس طرح موضوع عام للمناقشة لتبادل الرأي فيه بين المجلس والحكومة"[7]، ويكون الطلب كتابة ويقدم لرئيس المجلس ويقوم بدوره بعرضه على المجلس لتحديد موعد للمناقشة خلال فترة لا تتجاوز العشرة أيام ما دام طلب المناقشة صالحاً[8]، كما منع القانون على طالب طلب المناقشة سحبه قبل الجلسة المحددة لذلك وفي حالة ذلك فيعود القرار للمجلس[9].

والوسيلة الأخيرة التي حددها النظام الداخلي في عملية إبداء الآراء هي "العرائض" وهو مضمون الفصل العاشر من النظام الداخلي , اذ تضمن ذلك في سبعة مواد جاء في المادة "78": "يحق لكل أردني أن يرفع إلى المجلس الشكوى فيما ينوبه من أمور شخصية وان يرفع

---

(1) النظام الداخلي للمجلس المادة "69".
(2) النظام الداخلي للمجلس المادة "67".
(3) النظام الداخلي للمجلس المادة "71".
(4) النظام الداخلي للمجلس المادة "73".
(5) النظام الداخلي للمجلس المادة "74".
(6) النظام الداخلي للمجلس المادة "72".
(7) النظام الداخلي للمجلس المادة "75".
(8) النظام الداخلي للمجلس المادة "76".
(9) النظام الداخلي للمجلس المادة "77".

البيانات فيما له صلة بالشؤون العامة"[1]، واشترط في تقديمها أن تحمل العريضة اسم مقدمها ومعلومات كاملة وخالية من العبارات البذيئة[2]، وفي داخل المجلس يتم تبويب الطلبات بأرقام وتسلسلات معينة ضمن جدول معين لذلك وتحال العرائض من رئيس المجلس للجان المختصة وللرئيس الحق في حفظ العرائض إن لم تستوفي الشروط المطلوبة[3]، وبحالة صلاحها تعرض على المجلس ولأعضاء المجلس الحق في الاطلاع على العرائض بتقديم طلب لرئيس اللجنة المالية والإدارية أو اللجنة المحال عليها"[4].

ويقع على عاتق الحكومة بيان موقفها من العرائض الصالحة المحالة إليها من المجلس خلال فترة لا تتجاوز الأربعة أسابيع من تاريخ الإحالة[5]، وهنا يقع على رئيس المجلس إعلام مقدم العريضة النتيجة الواردة إليه من الحكومة[6].

ولبيان الدور الذي لعبته طرق طرح المواضيع من أعضاء المجلس الوطني الاستشاري نورد بعض الأمثلة على ذلك:

أ – الاستيضاحات:

قدم أعضاء المجلس طلب استيضاح في السادس عشر من أيار 1979 والمرقم "10251/100/2/1" لوزير الزراعة حول عدم تطوير الزراعة في المملكة[7]. واستيضاح آخر في السابع من تموز 1979 حول تخطيط مدينة الكرك[8] ، وأخر حول صيانة الطرق في شمال مدينة اربد في التاسع من شباط 1980[9] , وفي الثامن عشر من آذار 1980 قدم ايضاً

---

(1) النظام الداخلي للمجلس المادة "78".

(2) النظام الداخلي للمجلس المادة "79".

(3) النظام الداخلي للمجلس المادة "80 و81".

(4) النظام الداخلي للمجلس المادة "82 و83".

(5) النظام الداخلي للمجلس المادة "84".

(6) النظام الداخلي للمجلس المادة "85".

(7) م . م . و: محضر الجلسة الثالثة والاربعون , ع43، جلد1، 1979/7/2.

(8) م . م . و: محضر الجلسة الخامسة والاربعون , ع45، جلد1، 1979/9/17.

(9) م . م . و: محضر الجلسة الثالثة , ع3، جلد2، 1980/5/26.

استيضاح عن مظاهرات العرب في الضفة الغربية[1] ، ولما فتح مكتب دائم للإحصاء في الكرك قدم استيضاح حول الموضوع في الثامن من آذار 1983[2].

ب – الاقتراحات:

كما قدم أعضاء المجلس اقتراحات منها في الخامس عشر من أيار 1978 لتعديل قانون المجلس رقم "17"[3]، وطلب من الحكومة بيان سياستها الداخلية وذلك في جلسة خاصة أطلق عليها زاوية الحريات العامة وذلك في السابع والعشرين من أيار 1978[4]، ولتنظيم الأعراف والعادات والعشائرية قدم اقتراح للأمر في الرابع عشر من أب 1978[5]، كما شملت الاقتراحات شمول البنائين بالرخص اللازمة لمزاولة أعمالهم[6]، وقدم اقتراحاً لشمول المتقاعدين بالزيادات الحكومية على رواتب الموظفين[7]، واقتراح أخر حول الخدمات الهاتفية في لواء عجلون في السادس عشر من نيسان 1983[8].

ج – المناقشة:

قدم أعضاء المجلس في السابع من أيار 1979 طلباً لمناقشة سياسة الحكومة الزراعية ودراسة الوضع الزراعي بسبب حالة الجفاف التي مرت بها المملكة لتلك السنة[9]، وقدم طلباً للمناقشة من ثمانية عشر عضواً من المجلس لمناقشة سياسة وإجراءات الحكومة حول رفع الأسعار في المملكة وقد وافق المجلس على هذا الطلب فوراً وتمت المناقشة في حينه[10].

---

(1) م . م . و: محضر الجلسة السادسة , ع6، جلد2، 1980/6/23.

(2) م . م . و: محضر الجلسة السابعة والاربعون , ع47، جلد3، 1983/5/9.

(3) م . م . و: محضر الجلسة الخمسون , ع50، جلد3، 1983/5/15.

(4) م . م . و: محضر الجلسة السابعة , ع7، جلد1، 1978/5/29.

(5) م . م . و: محضر الجلسة السابعة عشر , ع17، جلد1، 1978/8/14.

(6) م . م . و: محضر الجلسة الثامنة والعشرون , ع28، جلد1، 1979/1/15.

(7) م . م . و: محضر الجلسة الثالثة , ع3، جلد2، 1980/5/26.

(8) م . م . و: محضر الجلسة الخامسة والأربعون , ع45، جلد3، 1983/4/25.

(9) م . م . و: محضر الجلسة الأربعون , ع40، جلد1، 1979/5/14.

(10) م . م . و: محضر الجلسة التاسعة والعشرون , ع29، جلد1، 1980/2/25.

9- الكتب الواردة للمجلس من رئاسة الوزراء:

نورد هنا بعض الأمثلة على الكتب الواردة للمجلس الوطني الاستشاري من رئاسة الوزراء للمناقشة "إبداء الرأي والمشورة":

1- كتاب رئيس الوزراء[1]، المرقم : "ت/5106/73" في العاشر من أيار 1978 والمتضمن إحالة مشروع قانون التأمينات الاجتماعية لسنة 1978 للمجلس.

2- كتاب رئيس الوزراء المرقم "ش/6916/1" في الخامس والعشرين من حزيران 1978 والمتضمن مشروع قانون الشركات المعدل لسنة 1978 واعتباره من الأمور المستعجلة[2].

3- أحيل مشروع القانون المعدل لقانون مؤسسة سكة حديد العقبة لسنة 1979 للمجلس من رئاسة الوزراء بالكتاب المرقم "2280/89/9" في الرابع والعشرين من شباط 1979[3].

4- أحال رئيس الوزراء[4]، كتابه المرقم "م/5578/146" في الخامس عشر من أيار 1980 للمجلس مشروع قانون التعليم العالي لسنة 1980[5].

---

[1] وزارة مضر بدران الثانية 1976/11/27-1979/12/19. العمري وخضر، المصدر السابق , جـ2، ص191.

[2] م . م . و: محضر الجلسة العاشرة , ع10، جلد1، 1978/6/26.

[3] م . م . و: محضر الجلسة الخامسة والثلاثون , ع35، جلد1، 1979/3/5.

[4] وزارة عبد الحميد شرف 1979/12/19-1980/7/3. العمري وخضر، المصدر السابق , جـ2، ص194.

[5] م . م . و: محضر الجلسة الثالثة , ع3، جلد2، 1980/5/26.

حل المجلس الوطني الاستشاري:

لابد من الإشارة أولاً الى انه يمكن عد المجالس الوطنية أفضل من المجالس النيابية من ناحية إنهاء القوى والشخصيات المتنفذة على مقاعد البرلمان وهذا الأمر لم يحصل في المجالس الوطنية الاستشارية بسبب عملية التعيين لا التصويت لكنه من جهة أخرى زاد من هيمنة الحكومة الواضحة على هذا المجلس ويتضح ذلك من قانون المجلس المؤقت رقم "17"، ومهما كان من أمر يبقى المجلس الوطني الاستشاري استشارياً ولم تفرزه انتخابات عامة ويستمد صلاحياته من السلطة التنفيذية التي تأتي بأعضائه وان أمكن ملاحظة احترام أراء الأعضاء من الحكومة ألا إنهم منعوا من محاسبة الحكومة أو حجب الثقة عنها كما مر معنا.

إلا أن المجلس ومن خلال مجالسه الثلاثة عقد قرابة مائتان وأربع جلسات[1]، علنية ناقش فيها مختلف الأمور والقضايا الداخلية ، والخارجية[2]، والمالية[3]، والاجتماعية[4]، والقانونية[5]، وكل أمر يخص ويمس حياة المواطن الأردني واصدر قرابة المائة وسبع وخمسون قانوناً[6]، ولما كان القانون المؤقت رقم "17" لسنة 1978 قد صدر مستنداً للمادة "1/94"[7]، صدرت الأوامر بحل المجلس الوطني الاستشاري وقانونه في السابع من كانون الثاني 1984[8]، وذلك بإصدار القانون المؤقت رقم "11" لسنة 1984 والذي ألغى وبصورة نهائية المجلس الوطني الاستشاري وذلك من مجلس النواب العاشر وأحال جميع العاملين في المجلس الوطني

---

(1) وذلك من خلال قيام الباحث بإحصاء الجلسات من أعداد م . م . و .

(2) اذ رفض المجلس اتفاقية كامب ديفد. م . م . و: محضر الجلسة السابعة والخمسون , ع57، جلد1، 1980/2/4؛ م . م . و : محضر الجلسة التاسعة والخمسون , ع59، جلد1، 1980/2/25.

(3) حول مشروع الموازنة العامة. م . م . و : محضر الجلسة الخمسون , ع50، جلد1، 1979/11/26؛ م . م . و : ع51، جلد1، 1979/12/17.

(4) كقانون الصحة العامة. ملحق الجريدة الرسمية: ع33، جلد1، 1979/2/19.

(5) حول قانون وزارة العدل لتنظيم المدن. ملحق الجريدة الرسمية: ع39، جلد1، 1979/5/7.

(6) وذلك من خلال إحصاء الباحث لتلك القوانين.

(7) الدستور الأردني.

(8) الخماش، المصدر السابق , ص193.

الاستشاري للعمل في مجلس الأمة[1]، واستدعي في التاسع من كانون الثاني 1984 مجلس الأمة "الأعيان–النواب" للانعقاد –المجلس التاسع– وسمي بالمجلس العاشر[2]

[1] م . م . م , الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر, محضر الجلسة الحادية عشر, ع11، جلد11، 1984/3/25.

[2] الخماش، المصدر السابق , ص193؛ دباس وحوراني، المرشد...، ص35.

الفصل الثالث

عودة الحياة النيابية وانتخاب المجلس النيابي الحادي عشر 1984 – 1993

المبحث الاول

مجالس الاعيان

المبحث الثاني

قانون الانتخابات / فك الارتباط مع الضفة الغربية / مجلس الامة الحادي عشر

المبحث الثالث

قانون الاحزاب السياسية

الفصل الثالث

عودة الحياة النيابية وانتخاب المجلس النيابي الحادي عشر

1984-1993

استدعي المجلس النيابي التاسع في التاسع من كانون الثاني 1984، والذي سبقه حل المجلس الوطني الاستشاري في السابع من ذات الشهر، وقد سمي هذا المجلس المستدعى بالمجلس النيابي العاشر، ورافق الاستدعاء للمجلس النيابي حل مجلس الأعيان الثالث عشر وذلك في الحادي عشر من كانون الثاني 1984[1]، لتشكيل المجلس الجديد.

والملاحظ انه في فترة التعطيل النيابي 1974 استمر تشكيل مجلس الأعيان فتشكل للفترة من 1974-1984 ثلاثة مجالس للأعيان , وبذلك خالفت الحكومة نص المادة "66/ب" من الدستور التي نصت على : "إذا حل مجلس النواب توقفت جلسات مجلس الأعيان" ، كما أن مجلس الأعيان لم يكن يشكل ويحل بالتزامن مع المجلس النيابي على الرغم من ان مجلس الأمة يتكون من مجلسين "الأعيان-النواب" ومجلس الأمة هو السلطة التشريعية في المملكة , اذ حمل الفصل السادس من الدستور الأردني لسنة 1952 عنوان "السلطة التشريعية- مجلس الأمة"[2].

---

[1] موسى، تاريخ...، ج2، ص ص49-53.

[2] الدستور الأردني لسنة 1952.

المبحث الاول- اولاً- مجالس الأعيان 1984-1993:

1- مجلس الأعيان الرابع عشر (1984/1/12-1988/1/12):

يعد هذا المجلس هو الأول بعد استئناف الحياة النيابية في المملكة وامتاز بإكماله المدة القانونية التي حددها الدستور وهي الأربع سنوات كما تم في عهد هذا المجلس وضع نظام داخلي جديد[1].

ترأس هذا المجلس "احمد اللوزي"[2]، وبعضوية ثلاثين شخصاً امتاز المجلس بعدم حصول تبدلات كثيرة فيه , اذ توفي "كامل عريقات" 1984 وقدم العضو "احمد عبيدات" استقالته 1986[3].

2- مجلس الأعيان الخامس عشر(1988/1/12-1989/11/23):

استمر عمل هذا المجلس اثنين وعشرين شهراً فقط[4]، وبذلك فهو لم يكمل مدته الدستورية لصدور الأوامر بحله في الثالث والعشرين من تشرين الثاني 1989، اثر قرار فك الارتباط مع الضفة الغربية، حسب المصادر الرسمية للملكة[5]، لكن الأرجح هو بسبب الانتخابات النيابية التي حدثت في الثامن من تشرين الأول 1989[6]، ولتفعيل المادة السادسة

---

(1) لمجلس الأعيان نظام داخلي صدر في الجريدة الرسمية، ع928، 1947/11/27؛ وأخر بالعدد 1026، 1952/11/13؛ والأخير بالعدد 3222، 1984/4/1 من نفس الجريدة. ينظر الموقع الرسمي للتشريعات الأردنية شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.lob.gov.jo .

(2) ولد في عمّان 1925 وتخرج من كلية المعلمين في بغداد 1950، تولى مناصب إدارية عدة وأصبح عضواً في مجلس النواب والأعيان وتولى رئاسة مجلس الأعيان واستوزر مرات عدة وترأس الوزارة مرتين وكان عضواً في اللجنة التي صاغت الدستور عام 2011. العمري وخضر، المصدر السابق ، ج2 , ص121.

(3) موسى، تاريخ...، ج2، ص680.

(4) موسى، المصدر نفسه، ج2، ص681.

(5) الموقع الرسمي لمجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senata.jo .

(6) دباس وحوراني، المرشد...، ص36.

والستين من الدستور فقرة "ب" ، ولاسيما إذا ما علمنا أن قرار فك الارتباط كان في الثلاثين من تموز 1988.

ترأس هذا المجلس أيضاً "احمد اللوزي" وتألف من ثلاثين عضواً أيضاً، وخلال هذا المجلس اعفي[1]، كل من "حكمت المصري- وليد صلاح- عبد الحميد شومان- نايف الخريشا" من عضوية مجلس الأعيان في الثالث من آب 1988 واستعيض عنهم باليوم نفسه "احمد عيد- عاكف الفايز- نظام الشرابي- جمال الخريشا"[2].

3- مجلس الأعيان السادس عشر 1989/11/23-1993/11/22:

ترأس هذا المجلس وللمرة الثالثة "احمد اللوزي" [3] ، وقد أكمل هذا المجلس مدته الدستورية المتمثلة بالأربع سنوات[4]، وقد ازداد عدد أعضاء هذا المجلس إلى أربعون عضواً، بعد التعديلات التي أدخلت على قانون الانتخابات المؤقت لمجلس النواب رقم "22" لسنة 1986[5]، وذلك بإصدار القانون الانتخابي المؤقت لمجلس النواب المرقم "23" لسنة 1989، فأصبح عدد أعضاء مجلس النواب ثمانون عضواً[6]، ولما كان الدستور الأردني ينص أن مجلس الأعيان يساوي نصف عدد أعضاء مجلس النواب[7]، فان العدد ازداد تبعاً لذلك.

---

(1) لم تشر المصادر ولا الصحف الأردنية عن سبب هذا الإعفاء.

(2) الموقع الرسمي لمجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senata.jo

(3) يلاحظ على هذا المجلس تعيين ثلاثة مدراء مخابرات سابقين هم كل من محمد رسول الكيلاني – نذير رشيد – طارق علاء الدين , كما يضم قائدين سابقين للقوات المسلحة هما المشير حابس المجالي – الفريق عامر خماش . مجلة التضامن , لندن , ع 347 , 4 / 12 / 1989 , ص 6

(4) الموقع الرسمي لمجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senata.jo

(5) م . م . م ، مجلس الأمة العاشر، الجلسة الخامسة عشر، ع15، جلد24، 1986/3/27، ص 11 .

(6) الجريدة الرسمية: ع3638، 1989/7/8 ، ص 132-134.

(7) المادة "63" من الدستور الأردني.

ولم تحدث تغييرات كبيرة في عهد هذا المجلس باستثناء استقالتين "الشريف زيد بن شاكر 1989[1]، وعاكف الفايز 1991" ووفاة كل من "علي أبو نورا 1991- محمد كمال 1991 - خليل السالم 1992 " على التوالي[2].

[1] بسبب توليه رئاسة الوزراء في وزارته الأولى 1989/4/27-1989/12/4. الخماش، المصدر السابق ، ص162.

[2] الموقع الرسمي لمجلس الأعيان: شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.senata.jo

ثانيا- دعوة مجلس النواب التاسع:

كان لحالة التخبط التي أصابت العملية السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية بعد احتلال الضفة الغربية في حرب حزيران 1967، التي أدت بدورها إلى تعثر العملية النيابية وبشكل سلبي مما أدى إلى حدوث تغييرات دستورية وتعديلات على المواد المتعلقة بالانتخابات ، وقد أصبح معلوماً أن نصف أعضاء المجلس النيابي يتكون من الضفة الغربية الأمر الذي أدى في نهاية المطاف لتعطيل الحياة النيابية في السابع من شباط 1976[1] ، اذ تأجلت لوقت لم يحدد في حينها [2] ، لكن إلغاء المجالس الوطنية الاستشارية واستدعاء المجلس النيابي التاسع لعقد جلسة استثنائية أعاد الحياة النيابية في المملكة [3].

كانت إعادة الحياة النيابية عن طريق مجلس الوزراء [4] ، اذ اصدر قراره المرقم "7938 في 4 كانون الثاني 1984" ، صادق عليه الملك وأرسل لمجلس النواب بالكتاب الملكي المرقم "179/1/13/51 في الخامس من كانون الثاني 1984" نص على: "يدعى مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورة استثنائية من يوم الاثنين الواقع في 9 كانون الثاني 1984 من اجل النظر في تعديل المادة "73" من الدستور" ، وفعلاً تم الأمر.

واستدعي مجلس النواب استناداً إلى المادة "1/82" من الدستور[5]، والتي تنص: "للملك أن يدعوا عند الضرورة مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورات استثنائية ولمدة غير محدودة لكل دورة من اجل إقرار أمور معينة تثبت في الإرادة الملكية عند صدور الدعوة وتفض الدورة الاستثنائية بإرادة"[6]، كذلك استناداً إلى المادة "5/73" نصها: "إذا طرأت خلال فترة التأجيل

---

(1) الجريدة الرسمية: ع2605 ، 1976/2/7 ، ص 78.

(2) الخماش، المصدر السابق ، ص141.

(3) م . م . م , الدورة الاستثنائية مجلس الامة التاسع , الجلسة الأولى، ع1، جلد21، 1984/1/9 ، ص 3.

(4) كان إيقاف الحياة النيابية بعد تعديل المادة "73" من الدستور في مجلس النواب. ينظر الفصل الثاني من هذه الدراسة.

(5) م . م . م ، المصدر السابق ، ص ص 3- 5 .

(6) الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

المبينة في الفقرة السابقة[1]، ظروف طارئة تقتضي تعديل الدستور فللملك بناءً على قرار مجلس الوزراء دعوة مجلس النواب السابق للانعقاد في دورة استثنائية لهذه الغاية"[2].

ثالثا- تعديل المادة "73" من الدستور:

جاء في سبب الاستدعاء الرئيس هو تعديل المادة "73" من الدستور[3] ، كانت في دستور 1952 تتكون من ثلاث فقرات فقط لتصبح ستة فقرات مع التعديل الذي اجري عام 1984[4].

لقد عرض كتاب رئيس الوزراء[5]، والذي تضمن مشروع تعديل في المادة "73" من الدستور[6]، تلاه كتاب إعطاء صفة الاستعجال للتعديل [7]، تضمن التعديل إلغاء الفقرة الخامسة بالكامل ، واستعيض عنه بالنص الأتي: "إذا استمرت الظروف القاهرة المنصوص عليها في الفقرة "4" ، من هذه المادة فللملك بناء على قرار من مجلس الوزراء إعادة المجلس المنحل ودعوته للانعقاد ويعد هذا المجلس قائماً من جميع الوجوه من تاريخ صدور الإرادة الملكية بإعادته، ويمارس كامل صلاحياته الدستورية وتنطبق عليه أحكام هذا الدستور بما في ذلك

---

(1) اذ يحق فيها للملك تأجيل الانتخابات العامة في حالة وجود ظروف قاهرة بموافقة مجلس الوزراء، "المادة 4/73". الدستور الأردني مع تعديلاته.

(2) م . م . م ، الدورة الاستثنائية , مجلس الامة التاسع , الجلسة الأولى، ع1، جلد21، 1984/1/9 ، ص 14.

(3) م . م . م ، المصدر السابق ، ص 21.

(4) لا بد من ملاحظة كثرة تعديل هذه المادة في الدستور الأردني في فترة ما بعد حرب 1967 , اذ عدلت في السنوات 1974 و1976 والآن في 1984، في حين قبل حرب 1967 عدلت مرة واحدة فقط عام 1955؛ والجدير بالذكر أيضاً أن الفقرات المضافة على النص الأصلي لدستور 1952 وهي الفقرات "4-5-6" ألغيت في عام 2011. ينظر الجريدة الرسمية، ع5117، 2011/10/1 ، ص 23.

(5) مضر بدران في وزارته الثالثة 28/آب/1980- 10/كانون الثاني/1984. الخماش، المصدر، ص153.

(6) المرقم "د1/203 في 7/كانون الثاني/1984" م . م . م ، المصدر السابق ، ص 21.

(7) وذلك في كتاب رئيس الوزراء المرقم "265/1/6 في 8/كانون الثاني/1984" م . م . م ، المصدر السابق ، ص 22.

المتعلق منها بمدة المجلس وحله, وتعد الدورة التي يعقدها في هذه الحالة أول دورة عادية له بغض النظر عن تاريخ وقوعها"[1].

كما أضيفت الفقرة السادسة للمادة نفسها نصت: "إذا رأى مجلس الوزراء أن إجراء الانتخاب العام في نصف عدد الدوائر الانتخابية على الأقل أمر ممكن على الرغم من استمرار الظروف القاهرة المشار إليها في هذه المادة فللملك أن يأمر بإجراء الانتخاب في هذه الدوائر ويتولى الأعضاء الفائزون فيها انتخاب ما لا يزيد على نصف عدد الأعضاء عن الدوائر الانتخابية الأخرى التي تعذر إجراء الانتخاب فيها على أن يكون انعقادهم بأكثرية ثلاثة أرباع عددهم وان يتم الانتخاب من قبلهم بأكثرية الثلثين على الأقل ووفقاً للأحكام والطريقة المنصوص عليها في المادة "88"[2] من الدستور ويقوم الأعضاء عن تلك الدوائر ووفق الأحكام المبينة في هذه الفقرة"[3].

نستخلص من هذا التعديل أن للملك الحق وبقرار من مجلس الوزراء إعادة المجلس المنحل ودعوته للانعقاد ويعد قائماً دستورياً ويمارس كافة صلاحياته، وان يأمر بإجراء الانتخابات العامة في نصف عدد الدوائر الانتخابية على الرغم من عدم حدوثه في الضفة الغربية، ويتولى أعضاء مجلس النواب فيما بينهم انتخاب نواب لسد شواغر نواب الضفة الغربية.

كان الحفاظ على الوجه الديمقراطي للمملكة، وعلى النصاب القانوني لمجلس النواب وإنحسار الظروف القاهرة التي كانت وراء تعليق الحياة النيابية التي لم تعد متوقفة على المملكة وحدها[4]، وذلك فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية اثر ما ورد في قرارات القمة العربية والتي

---

[1] الجريدة الرسمية، ع3201، 1984/1/9 ، ص 12 ؛ م . م . م ، مجلس الامة التاسع , الدورة الاستثنائية , الجلسة الأولى، ع1، جلد21، 1984/1/9 ، ص 23.

[2] تنص على: "إذا شغر محل احد أعضاء مجلسي الأعيان والنواب بالوفاة أو بالاستقالة أو غير ذلك من الأسباب باستثناء من صدر بحقه قرار قضائي بإبطال صحة نيابته فعلى المجلس المعني إشعار الحكومة أو الهيئة المستقلة للانتخاب إذا كان نائباً بذلك خلال ثلاثين يوماً من شغور محل العضو ويملأ محله بطريق التعيين إذا كان عيناً أو وفق أحكام قانون الانتخاب إذا كان نائباً، وذلك في مدى شهرين من تاريخ إشعار المجلس بشغور المحل وتدوم عضوية العضو الجديد إلى نهاية مدة المجلس".

[3] الدستور الأردني مع كافة تعديلاته.

[4] الجريدة الرسمية، ع3201، 1984/1/9 ، ص24؛ م . م . م , المصدر السابق ، ص 25.

استضافتها العاصمة المغربية الرباط المنعقدة في أيلول عام 1982 بعد تبنيها لمشروع الملك فهد [1] ، لإقامة دولة فلسطينية , اذ تقرر في ختام اعمالها إقرار مشروع للسلام العربي مع "إسرائيل" بشرط انسحاب الأخيرة من الأراضي التي احتلتها عام 1967 وقيام دولة فلسطينية عاصمتها القدس والتأكيد على حق الشعب الفلسطيني بتقرير مصيره ، وبذلك نلاحظ الموافقة على مبدأ الأرض مقابل السلام[2].

وتضمن مؤتمر القمة كذلك تشكيل لجنة سباعية برئاسة الملك حسين لتوضيح وجهة النظر العربية للسلام مع "إسرائيل" لعدد من الدول الكبرى[3]، وهو أمر كان الملك حسين يؤكد على ضرورة تفعيله[4]، وهكذا توحد الرأي العربي للاعتراف بدولة "إسرائيل" حقيقةً قائمة في البلاد العربية من خلال مؤتمر القمة المذكور أعلاه.

وكان الوضع الداخلي في المملكة غير سليم خلال هذه الفترة اثر ازدياد نشاط الإخوان المسلمين[5]، وكانت البيانات التي تصدر منهم تتمحور حول رفض عملية السلام التي تجري مع

---

[1] فهد بن عبد العزيز آل سعود "1923–2005" خامس ملوك المملكة العربية السعودية وأول من اتخذ لقب خادم الحرمين الشريفين استمرت فترة حكمه من 1982–2005. على الرغم من مرضه منذ عام 1995 , اذ تولى ولي العهد حينها عبدالله بن عبد العزيز إدارة معظم شؤون المملكة الكيالي : عبد الوهاب , موسوعة السياسة , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , ج 4 , (بيروت – 1999) , ص 611 ؛ جريدة الرياض : سيرة موجزة لخادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز , من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.alriyadh.com

[2] ينظر نص المشروع في: "فضة، المصدر السابق ، ص52؛ عبد الحكيم مناع أبو العماش العدوان: القضية الفلسطينية ومؤتمرات القمة العربية 1946–1990، ط1، دار الحرية، (عمّان–2009)، ص ص228–331.

[3] موسى، تاريخ...، ج2، ص483؛ العدوان، المصدر السابق ، ص ص235–243.

[4] إبراهيم احمد زهران، دبلوماسية الحسين ومشكلة الشرق الأوسط، د.ط، المكتبة الوطنية، (عمّان–2002)، ص ص342–343.

[5] تاسس تنظيم الاخوان المسلمين في الاردن عام 1945بمبادرة من عبد اللطيف ابو قورة الذي اتصل بالمرشد العام للاخوان في مصر حسن البنا . محمد عبد القادر ابو فارس : صفحات من التاريخ السياسي للاخوان المسلمين في الاردن ، ط1 ، الفرقان للنشر والتوزيع ، (د.م – 2000) ، ص ص 9–11 .

" اسرائيل " منذ اوائل حزيران 1983 والقائمة حول القضية الفلسطينية [1] ، اذ اعلن الجماعة رفضهم لأي سلام يعقد مع " اسرائيل " ولأي دولة تعمل على ذلك في الوقت الذي كانت الاردن تتراس جولات السلام لتزداد الامور حدة ولتبدأ تلك الجماعات بخلخلة الوضع الامني داخل المملكة فبدات محاولات لاحداث بعض الانفجارات منها العثور على قنبلة في عمَّان يومي التاسع والعاشر من تشرين الثاني 1983 وكذلك العثور على عبوة في سيارة سياحية مركونة قرب السفارة البريطانية في عمَّان وأبطال مفعولها[2].

اما فيما يتعلق بمشروع الملك فهد الذي طرح في قمة المغرب فكان مطابقا لحد كبير مع المقترح الامريكي للسلام الذي كان قد اعلن عنه الرئيس الامريكي رونالد ريغان (20 كانون الثاني 1980–20 كانون الثاني1989) , (Ronald Reagan) [3] ، اذ تضمن في احدى نقاطه انسحاب " اسرائيل " من الاراضي التي احتلتها عام 1967 , وهو ما طمأن القيادة الاردنية [4] , وبذلك يكون هذا المشروع قد حصل على مباركة امريكية سابقة له أدت الى اتفاق عربي على المشروع .

وبخصوص قرار تعديل المادة "73" فانه لم يلق أي اعتراض من النواب حتى أن "عاكف الفايز"[5]، طالب رئيس المجلس بالموافقة على ما جاء في مشروع التعديل بالمناداة

---

[1] أبو فارس: المصدر نفسه ، ص ص176–177؛ محمد فاضل إبراهيم الشافعي: الإخوان المسلمين في الأردن وموقفهم من بعض القضايا العربية 1946–1990، أطروحة دكتوراه , كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة الانبار , (2011) ، ص ص220–221.

[2] موسى، تاريخ...., ج 2 6، ص ص524–525.

[3] رونالد ويلسون ريغان (Ronald.w.Reagan) " 1911–2004 " هو الرئيس رقم اربعين للولايات المتحدة الامريكية وكان قبل ذلك حاكما لولاية كاليفورينا " 1967–1975" . ادورد زاوتر : رؤساء الولايات المتحدة الامريكية منذ 1789 حتى اليوم , ط 1 , دار الحكمة , (لندن – 2006) , ص ص 282–290

[4] العدوان , المصدر السابق , ص 203 ؛
Nasser .H.Aruri and foud .M.Moughrabi , the Reagan middle east initiative , Jordan of Plastian , Vol , 12 , No, 2 winter , p .p. 9 – 11 ; Hassan Ibn Talal , Jordan : The quest for a centrist postion , Journal of Palestion studies , Vol , XIII , winter , 1984 , p 3 .

[5] عاكف الفايز "1922–1998" ولد في عمان وتقلد عدة مناصب إدارية ووزارية وأصبح رئيساً لمجلس النواب أكثر من مرة وعضواً في مجلس الأعيان مرات عدة . العمري وخضر , المصدر السابق , ص 57 .

استنادا للمادة " 47 " من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 1952[1]، ليعقبه "عبد الوهاب المجالي"[2]، الذي أيد سابقه وذلك بسبب صفة الاستعجال التي وردت بكتاب التعديل من مجلس الوزراء[3] ، اذ ارتأت الحكومة ذلك الاستعجال بسبب تصاعد الأحداث وتدهور الأمن على المستوى الداخلي، حتى أن التعديل لم يعرض على اللجنة القانونية[4]، وقبل تلاوة التعديل اعترض نائب اربد "محمود الحاج عبدالله" على المادة السادسة المضافة للمادة "73" بسبب عده انتخاب نواب الضفة الغربية سيكون كالتعيين وليس انتخاب لجهل نواب الضفة الشرقية لمرشحي الضفة الغربية وهو أمر دافع عنه رئيس الوزراء مستنداً للمادة "88" من الدستور ثم أضاف: "انتخاب وليس تعيين الموضوع موضوع انتخاب بالشكل الذي يراه الملك مناسباً لذلك، أيضاً جرياً على المادة "88" أتى التعديل أيضاً أن يتم الانتخاب فهو انتخاب وليس تعيين"[5].

جرى التصويت على القرار ووافق عليه "44" نائباً[6]،واستنكف[7]، محمود الحاج عبدالله وكان نائب بيت لحم "ادوارد خميس" غير موافق[8] , لاحظ هنا أن عدد النواب الحاضرين

---

[1] الجريدة الرسمية، ع1105، 1952/4/16 , ص 23.

[2] من مواليد 1924 في الكرك عمل في التدريس ونال الحقوق عام 1945 بدمشق ولاحقا بالامور التجارية من الولايات المتحدة الامريكية عام 1953 وانتمى بالسنة نفسها الى حركة القوميين العرب , وفي عام 1962 اصبح عضوا في المجلس النيابي الاردني والمجلس الوطني الاستشاري " 1978-1984 " وتولى العديد من المناصب الوزارية منها الداخلية والدفاع توفي عام 1991 . العناقرة , المصدر السابق , ص ص 79-81 .

[3] م . م . م , الدورة الاستثنائية مجلس الامة العاشر, الجلسة الاولى , ع1، جلد21، 1984/1/9 , ص 26.

[4] استناداً للمادة "2/26" من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 1952 أن تكون وظيفة اللجنة القانونية النظر بالمشاريع المحالة للمجلس.

[5] م . م . م , المصدر السابق , ص 26.

[6] وردت في محضر الجلسة الأصلي "43" نائباً لكن بعد عد الأصوات اتضح أن العدد الصحيح هو "44" وربما يكون السبب في ذلك الخطأ مطبعياً. ينظر م . م . م , الدورة الاستثنائية مجلس الامة العاشر, الجلسة الاولى , ع1، جلد21، 1984/1/9, ص 28.

[7] هكذا وردت في محضر الجلسة وهي تدل انه غير موافق، ملحق الجريدة الرسمية، المصدر السابق , ص 28.

[8] م . م . م , المصدر السابق , ص 29.

هو "46" نائباً فقط علماً أن عدد النواب هو ستين نائباً كما هو معلوم، وان هذا النقص الحاصل هو بسبب وفاة العدد الباقي منهم[1]، وهو ما سنأتي على ذكره لاحقاً.

وبناءً على التعديلات الأخيرة للدستور عادت الحياة النيابية بعد توقف لمدة ثمان سنوات "1976-1984" باستدعاء المجلس النيابي التاسع , اذ عاد للمجلس نواب كانوا أعضاء في مجلس الأعيان وهذا ما مر في مجلس الأعيان الثالث عشر وهم كل من "رياض المفلح- عاكف الفايز - فؤاد قاقيش- سعود القاضي- كامل عريقات- فيصل الجازي- طاهر المصري- محي الدين الحسيني"[2].

وبعد إقرار التعديل تم فض الدورة الاستثنائية للمجلس التاسع باجتماع مجلس الوزراء في باليوم نفسه لتفض في اليوم التالي وذلك بكتاب رئيس الوزراء المرقم "464/13/51 في 10 كانون الثاني 1984" , اذ تضمن قرار الملك: "نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية بمقتضى الفقرة "1" من المادة "82" [3] ، من الدستور نصدر ما هو آت:

تفض الدورة الاستثنائية لمجلس الأمة اعتباراً من يوم الثلاثاء 10 كانون الثاني 1984"[4]، وبذلك استمر العمل بالدورة الاستثنائية للمجلس ليوم واحد فقط.

---

[1] موسى، تاريخ...، جـ2، ص432.

[2] موسى، المصدر نفسه، جـ2، ص432.

[3] تنص على: "للملك أن يدعو عند الضرورة مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورات استثنائية ولمدة غير محدودة لكل دورة من اجل إقرار أمور معينة تبين في الإرادة الملكية عند صدور الدعوة وتفض الدورة الاستثنائية بإرادة". الدستور الأردني مع كافة تعديلاته.

[4] م . م . م ، المصدر السابق , ص 30.

رابعاً- المجلس النيابي العاشر[1] 1984/1/16-1988/7/30:

استدعى مجلس الأمة للانعقاد في دورته العادية الأولى بكتاب رئيس الوزراء "احمد عبيدات"[2]، المرقم "427/2/12/51 في 12 كانون الثاني 1984" الذي تضمن قرار المجلس رقم "1 في 11 كانون الثاني 1984" والمتضمن إعادة مجلس النواب المنحل في دورة عادية اعتباراً من يوم الاثنين الموافق السادس عشر من كانون الثاني 1984، وذلك استناداً للمادة "5/73" من الدستور التي تجيز ذلك[3].

رفع الكتاب بعد ذلك إلى الملك للمصادقة عليه وتم الأمر وأرسل إلى مجلس الأمة كتاب رئاسة الوزراء المرقم "430/1/13/51 في 12 كانون الثاني 1984" وذلك استناداً للمادتين "5/73" و "1/78"[4] من الدستور الواردة في الكتاب أعلاه[5].

وهكذا عاد المجلس النيابي لممارسة نشاطه في السادس عشر من كانون الثاني 1984 على أساس انه مجلس جديد "المجلس العاشر" وبعد إكماله المدة الدستورية له –الأربع سنوات–

---

[1] وعلى الرغم من تسمية المجلس النيابي بالعاشر إلا أن قرار الملك ومجلس الوزراء الصادرة بإعادته في دورة عادية، لم تشر إلى تسمية المجلس بالعاشر وعلى الرغم من كون محاضر مجلس النواب لهذه الفترة المنشورة في الجريدة الرسمية أسمته بالمجلس العاشر ويبدو أن هذه التسمية اكتسبت للمجلس من دون قرار رسمي.

[2] أصبح رئيساً للوزراء 1984/1/10-1985/4/4، وهو من مواليد 1938 عمل بالتعليم ثم ضابطاً بالمخابرات ومديراً للمخابرات العامة ووزيراً للداخلية، كما أصبح عضواً في مجلس الأعيان لأكثر من مجلس، فضلا عن تقلده مناصب أخرى مختلفة. العمري وخضر، المصدر السابق ، ص241.

[3] م . م . م , الدورة العادية الاولى , لمجلس الأمة العاشر، الجلسة الأولى، ع1، جلد1، 1984/1/16 , ص 3.

[4] تنص المادة "1/78" على: "يدعو الملك مجلس الأمة إلى الاجتماع في دورته العادية في اليوم الأول من شهر تشرين الأول من كل سنة وإذا كان اليوم المذكور عطلة رسمية ففي أول يوم يليه لا يكون عطلة رسمية على انه يجوز للملك أن يرجئ بإرادة ملكية تنشر في الجريدة الرسمية اجتماع مجلس الأمة لتاريخ يعين في الإرادة الملكية على أن لا تتجاوز مدة الإرجاء شهرين". الدستور الأردني. وهنا نلاحظ إغفال كتاب الملك لتاريخ انعقاد المجلس وكان الأولى عدم الإشارة لهذه المادة بكتاب الاستدعاء.

[5] ملحق الجريدة الرسمية، المصدر السابق , 1984 , ص 4.

مددت له سنتان أخريان لكن فك الارتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية أدى إلى إنهائه في الحادي والثلاثين من تموز 1988[1].

ولم يحصل الأردن على أي فائدة تذكر من قرارات قمة الرباط 1974 الذي حُلَّ مجلس النواب في حينها لأجله سوى إظهار حسن النية تجاهه من الدول العربية والقليل من التفهم له من قبلهم، وتاثرت العملية الديموقراطية في الاردن بذلك , وذلك لعدم إمكانية انتخاب وجوه جديدة في مجلس النواب[2]، وذلك بسبب سحب يد الأردن من القضية الفلسطينية , اذ اعترفت القمة لأول مرة بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب الفلسطيني بما فيها الضفة الغربية ولما كانت الضفة الغربية التي احتلهتا " اسرائيل " ضمن نفوذ منظمة التحرير وان نصف نواب الأردن من الضفة , الامر الذي دفع الاردن للجوء الى اجرارات تتلائم والواقع الجديد .

1- ملئ المقاعد الشاغرة:

كانت الفترة منذ إجراء الانتخاب العام في الخامس عشر من نيسان 1967 وبين عودة المجلس بعد فترة من التخبط في السادس عشر من كانون الثاني 1984 قرابة السبعة عشر عاماً ولما كان من شروط العضوية في المجلس أن لا يقل عمر النائب عن ثلاثين عاماً[3]، وبذلك يكون أدنى عمر لأي نائب لا يقل عن "47" عاماً، وكان لحدوث عدد من حالات الوفاة في نواب كلا الضفتين فلابد من ملئ شواغر تلك المقاعد النيابية وقد جرت الانتخابات لملئ المقاعد الشاغرة وفقاً للمادة "6/73" المنصوص عليها في التعديل الأخير[4].

2- انتخاب نواب الضفة الغربية:

---

(1) موسى، تاريخ...، جـ2، ص433.

(2) موسى، تاريخ...، جـ2، ص434.

(3) المادة "71" من الدستور الأردني.

(4) موسى، تاريخ...، جـ2، ص432.

تم انتخاب نواب الضفة الغربية بعد الشواغر التي حصلت جراء وفاة عدد من النواب[1]، مما حذا بمجلس النواب بعد استدعائه رفع كتاب لمجلس الوزراء يطلب فيه سد الشواغر[2]، والذي عقد بدوره جلسة في الرابع عشر من كانون الثاني 1984 وحدد مناطقه الشاغرة بـ : "بيت لحم وجنين مقعدين لكل واحد وطولكرم ورام الله والقدس مقعد واحد لكل دائرة"[3]، وبذلك يكون عدد الشواغر للضفة الغربية هو سبعة نواب فقط[4]، وبدأت داخل المجلس وبحضور مجلس الوزراء عملية اخذ ورد بين النواب حول طريقة وآلية الانتخاب التي سوف تتم لهذه المقاعد الشاغرة [5] ، لكن مكتب المجلس اعد مشروع قرار للانتخاب أثنى عليه جميع النواب[6]، استند القرار إلى المادة "88" [7] ، من الدستور وتكون من ثمان مواد جاء في مادته

---

[1] وهم كل من "اميل الخوري– قاسم الريماوي– محمد سالم الذويب– موسى عبادة– فوزي جرار– محمد طاهر الكيلاني– محمد سعيد يونس". موسى، المصدر السابق، جـ2، ص433.

[2] م . م . م , الدورة العادية الاولى , لمجلس الأمة العاشر، الجلسة الأولى، ع1، جلد1، 1984/1/16 , ص 7.

[3] بالكتاب المرقم "92/2/12/51 في 1984/1/15" . م . م . م ، المصدر السابق , ص 8.

[4] ذكر سليمان موسى أن عدد الشواغر هو ثمان وان الانتخاب جرى يوم التاسع عشر من كانون الثاني 1984، في حين الصواب هو سبع شواغر وان الانتخاب جرى يوم الثامن عشر من كانون الثاني 1984، وان المقعد الثامن المذكور تم انتخابه في الأول من نيسان 1984. موسى، تاريخ...، جـ2، ص433؛ م . م . م ، الدورة العادية الأولى، مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثانية، ع2، جلد21، 1984/1/18 , ص 12؛ محضر الجلسة الثالثة عشر، ع13، جلد. لا يوجد، 1984/4/1 ,ص 15.

[5] كان هنالك عدة اقتراحات منها دراسة هؤلاء المرشحين بسبب كثرة عددهم وهو اقتراح تقدم به نائب الخليل إسماعيل حجازي، كما اقترح النائب عن الكرك عبد الوهاب المجالي بضرورة تشكيل لجنة لدراسة وضعية المرشحين، فيما قدم عبد الرؤوف الفارس نائب نابلس اقتراحاً لتأليف لجنة من الضفة الغربية فقط لأجل ذلك. م . م . م , الدورة العادية الاولى , مجلس الامة العاشر , ع1، جلد21، 1984/1/16 , ص 16.

[6] م . م . م ، الدورة العادية الأولى، مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثانية ، ع2، جلد 21، 1984/1/18 , ص13.

[7] "أما إذا شغر محل احد أعضاء مجلس النواب في أية دائرة انتخابية لأي سبب من الأسباب وكانت هنالك ظروف قاهرة يرى معها مجلس الوزراء أن إجراء انتخاب فرعي لملئ ذلك المحل أمر متعذر يقوم مجلس النواب بأكثرية أعضائه المطلقة وخلال شهر من تاريخ إشعاره بذلك بانتخاب عضو لملئ ذلك المحل من بين أبناء تلك الدائرة الانتخابية ممن تنطبق عليه أحكام الدستور وذلك بالطريقة التي يراها المجلس مناسبة". الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

الأولى: "تقوم الأمانة العامة للمجلس قبل الشروع في الانتخاب بتوزيع قوائم المرشحين في الدوائر الانتخابية الشاغرة لاطلاع أعضاء المجلس عليها" ، ولما كان من المستحيل تغيير الأسماء المتقدمة للنيابة أو حتى تعديلهم ، وبعد استراحة لمدة خمسة عشر دقيقة بدأت عملية الانتخاب بتلاوة كتاب رئيس الوزراء المرقم "492/2/12/51 في 15 كانون الثاني 1984" لتتلى بعد ذلك أسماء المرشحين عن كل دائرة على حدة ليتم انتخاب مرشحيها ثم يعلن الفائز بعد جمع أوراق الاقتراع من النواب[1]، وبعد اجراء الاقتراع فازت الأسماء الآتية: "القدس: داؤد محمد سليمان، بيت لحم: ربحي مصطفى ومحمد احمد الذويب، جنين: فياض فوزي جراد ومعروف سليم رباع، طولكرم: زياد محمد سعيد، رام الله: موسى أبو الغوش"[2].

كان عدد المرشحين ثمان وأربعون مرشحاً كالأتي: "القدس تسع، بيت لحم سبع ، وجنين إحدى عشر، وطولكرم ثمان، ورام الله ثلاثة عشر" ، وقد انسحب عدد من المرشحين: "القدس واحد، وبيت لحم واحد، وجنين اثنان"[3]، وقد صادق مجلس الوزراء في كتابه المرقم "612/2/12/51 في 18 كانون الثاني 1984" على عملية الانتخاب ونتيجة التصويت[4].

أما المقعد الثامن الشاغر الذي ذكرته المصادر الأردنية لقضاء نابلس والذي شغر بفصل عبد الكريم المفضي في السابع من شباط 1976[5] ، فجاءت موافقة مجلس الوزراء في جلستة المنعقدة في الرابع من شباط 1984 على سد الشاغر عملاً بأحكام المادة "88" من الدستور"[6].

---

(1) م . م . م ، المصدر السابق , ص ص 18-19.

(2) م . م . م ، الدورة العادية الأولى، مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثانية ، ع2، جلد 21، 1984/1/18 , ص 21. وللاطلاع على أسماء المرشحين وعدد الأصوات الحاصلين عليها ينظر م . م . م ، المصدر السابق , ص ص 10-17

(3) م . م . م ، المصدر نفسه , ص ص 21- 22 .

(4) م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر، الجلسة الثالثة، ع3، جلد21، 1984/1/21 , ص4

(5) موسى، تاريخ...، جـ2، ص433. لم يجد الباحث سبب ذلك لكن المرجح هو الاعتراض على تعديل المادة "73" من الدستور والذي تم في 6 شباط 1967. ينظر الفصل الثاني من هذه الدراسة.

(6) م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر، الجلسة السابعة، ع7، جلد21، 1984/2/6 , ص9

ترشح لهذا المقعد الشاغر سبعة مرشحين هم: "احمد حسين العتيبي- رياض عادل الشكعة- عادل زواني- عبد الحفيظ محمد- عبد الهادي الحاج فؤاد- كايد إبراهيم عبد الحق- مفيد محمد المبسلط" ، حصلوا على: " 1 - 11- 17- 1 - 0 - 8 - 7 " من الأصوات لكل منهم على التوالي [1] .

ولما كان هنالك مقعد شاغر واحد فقط تنافس كل من "رياض عادل الشكعة- عادل زواني" وأعيد الانتخاب مرة ثانية وثالثة تخلل ذلك مناقشات حادة بين النواب ولما لم يحصل أي منهما على الأغلبية تقرر إعادة الانتخاب مرة رابعة لكن انسحاب "رياض الشكعة" أنهى الأمر في المجلس [2] , وكان مجلس النواب حين شغور مقعد داخله يقوم بالانتخاب بالنسبة للضفة الغربية وبالطريقة نفسها والآلية، فعند شغور مقعد القدس بوفاة "محمد سالم الذويب"[3]، حصل مجلس النواب على موافقة مجلس الوزراء على اجراء انتخابات لسد الشاغر في جلسته المنعقدة في الرابع من آذار 1984 ليقوم مجلس النواب بالطريقة ذاتها بالمرات السابقة[4] , ترشح لهذا المقعد كل من "جورج نزهة- سهيل الخوري- فؤاد فراج" ، حصلوا على "11-21-14" صوت على التوالي ، نلاحظ تقارب الأصوات بين المرشحين "سهيل الخوري- فؤاد فراج" فأعيد الانتخاب بينهما لكن تساوي الأصوات أعاد الانتخاب مرة أخرى فكان الفرق صوت واحد لصالح "سهيل الخوري". وهكذا لم يفز أي منهما وتقرر تأجيل الانتخاب إلى الجلسة المقبلة[5]، والتي

---

[1] م . م . م ، المصدر السابق , ص ص 9-10 .

[2] م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر، الجلسة السابعة، ع7، جلد21، 1984/2/6,ص10

[3] موسى، تاريخ...، جـ2، ص432.

[4] أرسل مجلس النواب كتابه المرقم "267/1/6/7 في 1984/2/23" لهذا الغرض لمجلس الوزراء والذي رد بدوره بالكتاب المرقم "254/2/12/51 في 1984/3/6" . م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر، الجلسة العاشرة، ع10، جلد21، 1984/3/8 , ص 26.

[5] ملحق الجريدة الرسمية، المصدر السابق , ص ص 27-29 ، لكن لم تحصل الانتخابات في الجلسة التالية مباشرة بدليل خلو محضر الجلسة من أي إشارة إلى ذلك: ينظر م . م . م ، الدورة العادية الاولى مجلس الأمة العاشر، الجلسة الحادية عشر، ع11، جلد 21 , 1984/3/25 , ص 11.

تكرر فيها التصويت لثلاث مرات لم يحصل أي منهما على الأغلبية[1]، لكن انسحاب "سهيل الخوري" من الترشيح حسم الأمر هذه المرة أيضاً[2] ، فاجري استفتاء برفع الأيدي للمرشح الوحيد "فؤاد فراج" فحصل على "39" صوتاً[3]، وصدر رسمياً نيابته وأدى اليمين الدستورية بعد ذلك[4].

---

[1] م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس النواب العاشر، الجلسة الثانية عشرة، ع12، جلد 21 , 1984/3/27 , ص 17.

[2] م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة الاعاشر، الجلسة الثالثة عشر، ع13، جلد21، 1984/4/1 , ص 15 .

[3] ملحق الجريدة الرسمية، المصدر السابق , ص 18.

[4] بكتاب مجلس الوزراء المرقم "3236/2/11/51 في 1984/4/3" . م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر، الجلسة الرابعة عشر، ع14، جلد21، 1984/4/16 , ص 4.

3- انتخاب نواب الضفة الشرقية:

جرت في الثاني عشر من آذار 1984 انتخابات فرعية لثمانية نواب بدلاء عن نواب الضفة الشرقية بسبب شغورها[1]، أثناء فترة التعطيل وذلك بالاقتراع المباشر من قبل الناخبين[2]، بسبب وفاتهم[3]، في الدوائر الآتية: "عمان- اربد- الطفيلة مقعد واحد لكل دائرة، الكرك مقعدين، السلط ثلاثة مقاعد ، وقد فاز في الانتخابات التي جرت كل من: "ليث فرحان شبيلات- عمان، احمد مجلي رفاعي الكوفي- اربد، عبدالله علي عودة العكايلة- الطفيلة، رياض محمد سليمان النوايسة- نزيه سلامة مرزوق العمارين- الكرك، زهير ذوقان الحسين العواملة- فوزي شاكر الطعيمة الداوود- مروان عبد الحليم النمر الحمود- السلط"[4].

وصادق مجلس الوزراء على هذه الانتخابات بكتابه المرقم "2613/2/21/51 في 1984/3/14" استناداً للمادة "57" من قانون الانتخابات رقم "24" لسنة 1960[5]، وقاموا بتأدية اليمين الدستورية أمام مجلس النواب في الخامس والعشرين من آذار 1984[6].

لقد اتسمت هذه الانتخابات الفرعية بالحرية والنزاهة[7] مقارنة بالانتاخبات السابقة ، وقد خاض في هذه الانتخابات مائة وواحد مرشح مثلوا مختلف الاتجاهات العقائدية والتنظيمية، وقد اعتمد البعض على المكانة العشائرية في الترشيح والدعاية واعتمد آخرون على المبادئ العقائدية

---

(1) م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر، الجلسة ع11، جلد21، 1984/3/25 , ص 33.

(2) دباس وحوراني، المرشد...، ص35؛ موسى، تاريخ...، ج2، ص432.

(3) حيث توفي كل من: "محمد المنور الحديد- عمان، محمد الخشمان- عبد الكريم الكايد- بشار عضيب- السلط، فضل الدلقموني- اربد، عمران المعايطة- سابا العكشة- الكرك، وحيد العوران- الطفيلة". موسى، المصدر السابق، ج2، ص432.

(4) م . م . م ، المصدر السابق , ص ص 35- 36.

(5) تنص على: "تعلن من قبل رئيس الوزراء نتائج الانتخابات كما ظهرت في محاضر الانتخابات المنظمة من اللجان المركزية للدوائر الانتخابية في خلال يومين على الأكثر من تاريخ وصول نسخ المحاضر إلى وزير الداخلية ويرسل رئيس الوزراء إلى كل شخص انتخب نائباً شهادة بانتخابه وينشر ذلك في الجريدة الرسمية". الجريدة الرسمية، ع1494، 1960/6/2 , ص 41.

(6) م . م . م ، المصدر السابق , ص 35.

(7) موسى، تاريخ...، ج2، ص433.

للفوز بالانتخابات، حيث تمكن مرشحوا التيار الإسلامي من الفوز وهم كل من "ليث الشبيلات- عمان" من بين ثمان وثلاثين مرشحاً، و"احمد الكوفي- اربد" من بين تسع عشر مرشحاً و"عبدالله العكايلة- الطفيلة" من بين ثلاثة مرشحين[1] , وقد كان لهذه الانتخابات ميزة خاصة من حيث تطور بنية المجتمع الأردني بعد فترة الانقطاع الطويلة التي يمكن حصرها بظهور قوة التيار الديني وتنامي عدد حاملي الشهادات العليا وبروز ظاهرة قوة رأس المال والتي استخدمت في العملية الدعائية للمرشحين[2].

4- حل مجلس النواب العاشر:

عندما أوشكت مدة المجلس الدستورية على النفاذ -الأربع سنوات- على حساب الجلسة الأولى لهذا المجلس كانت في السادس عشر من كانون الثاني 1984 عليه تكون نهاية المجلس القانونية في السادس عشر من كانون الثاني 1988، لكن الذي حدث أن صدرت التعليمات بتمديد مدة المجلس لمدة سنتين وذلك من الملك حسين واعتباراً من السابع عشر من كانون الثاني 1988 مستنداً في ذلك إلى المادة "68"[3]، من الدستور[4]، عليه كان من المفترض أن تنتهي مدة المجلس في السابع عشر من كانون الثاني 1990، لكن قرار حل المجلس من الملك في الثلاثين من تموز 1988 بسبب انفصال الضفة الغربية -قرار فك الارتباط- أنهى مدة

---

[1] موسى، المصدر السابق , جـ2، ص ص433-434.

[2] موسى، المصدر نفسه , جـ2، ص434.

[3] تنص على: "مدة المجلس أربع سنوات شمسية تبدأ من تاريخ إعلان نتائج الانتخاب العام في الجريدة الرسمية وللملك أن يمدد مدة المجلس بإرادة ملكية إلى مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن سنتين". الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

[4] م . م . م ، الدورة العادية الخامسة مجلس الامة العاشر، الجلسة السادسة، ع6، جلد27، 1987/11/24 , ص 8 .

المجلس[1]، وبذلك حصل خطأ دستوري وهو أن المادة "2/68" تشير لضرورة إجراء الانتخابات قبل حل المجلس بمدة أربع شهور[2].

يمكن عد المجس النيابي العاشر هو من أعاد الحياة الديمقراطية النيابية في الأردن بعد انقطاع طويل بإجراء الانتخابات الفرعية للمقاعد الشاغرة في البرلمان في الضفة الشرقية، يضاف لذلك عدد من الإنجازات من الناحية التنظيمية لقوانين الانتخاب فضلا عن بعض القوانين التي اقرها البرلمان في هذه الفترة.

---

[1] دباس وحوراني، المرشد...، ص35.

[2] تنص على: "يجب إجراء الانتخابات خلال الأربعة شهور التي تسبق انتهاء مدة المجلس فان لم يكن الانتخاب قد تم عند انتهاء مدة المجلس أو تأخر بسبب من الأسباب يبقى المجلس قائماً حتى يتم انتخاب المجلس الجديد". الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

المبحث الثاني – اولا – قانون الانتخابات

1- تعديل قانون الانتخابات لسنة 1960:

في الرابع والعشرين من كانون الثاني 1984 عرض على مجلس النواب والمتضمن مشروع قانون معدل لقانون الانتخابات لسنة 1960 الذي اقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في الثاني والعشرين من كانون الثاني1984[1] . عد مشروع القانون الجديد أن القانون الانتخابي الأصلي هو قانون انتخابات 1960، وأجرى عليه بعض التعديلات على المادة "15" [2] ، من القانون الأصلي بإضافة فقرتين عليه "جـ- د"، تضمنت الفقرة "جـ" شرح تفصيلي لعملية التنظيم لجداول الناخبين والتي يمكن تلخيصها بـــ:

1- اعتماد دفتر العائلة لمن له حق الانتخاب.

2-اعتماد لجنة لتنظيم جداول الناخبين وعرضها في مكان عام بعد الانتهاء منها شرط أن تكون مصدقة من قبل اللجنة.

3-يمتلك المواطن حق الاعتراض على أنفسهم أو غيرهم في حالة وجود خطأ في البيانات المقدمة من احد المواطنين.

4-تقوم المحكمة بالفصل بين الاعتراضات وتبلغ بذلك لجنة تنظيم جداول الناخبين خلال يومين ويعاد عرضه في مكان عام[3].

---

[1] كتاب رئيس الوزراء المرقم "724/1 في 1984/1/23" . م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر ، الجلسة الرابعة، ع4، جلد 21 , 1984/1/24 , ص 11.

[2] كانت تتكون من فقرتين "أ و ب" ونصها: "أ- خلال النصف الأول من شهر آب لكل سنة تلي سنة 1960 تقوم لجنة إعادة النظر بتنظيم جدول انتخابي للدائرة الانتخابية يتضمن أسماء ناخبي الدائرة. ب- تعتمد اللجنة في تنظيم الجداول النهائية المذكورة في المادة (14) من هذا القانون وعلى ما يجري عليه من تعديلات اعتماداً على سجلات دوائر الصحة والبلديات وتقارير المخاتير والهيئات الاختيارية". الجريدة الرسمية، ع1494، 1960/6/2 , ص ص 12-17 .

[3] م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الامة العاشر ، الجلسة الرابعة , ع 4، جلد 21 , 1984/1/24 , ص 13.

أما الفقرة "د" فقد عدت جداول الناخبين الواردة في المادة "15/جـ" نهائية وذلك استناداً إلى المادة "14/د"[1]، والمادة "15/أ و ب"[2].

جاء في الأسباب الموجبة للتعديل بسبب وجود المقاعد الشاغرة في الضفة الشرقية بعد عودة الحياة النيابية وان جداول الناخبين لم تحدث منذ 1975 وأنها لم تعد صالحة لمرور قرابة عشر سنوات وأيضاً من اجل وضع جداول انتخابية جديدة اعتباراً من 1984، وقد حاز مشروع التعديل هذا على موافقة أعضاء مجلس النواب مع بعض المناقشات البسيطة[3] .

2- القانون الانتخابي لسنة 1986:

ما كادت تمر سنتان على تعديل قانون الانتخابات في عام 1984، حتى أحال مجلس الوزراء[4]، مشروع قانون الانتخابات إلى مجلس النواب لسنة 1986 وذلك في كتابه المرقم "94/1 في 2 كانون الثاني 1986"[5]، وقد أحاله المجلس إلى اللجنة القانونية من اجل دراسته ومن ثم عرضه على مجلس النواب والحصول على الموافقة عليه[6].

عقدت اللجنة القانونية عدة اجتماعات مع أعضاء المجلس بلغ عددها ستة اجتماعات[7]، وبحضور أعضاء من الحكومة ومجلس النواب[1]، وبعد انتهاء عقد الاجتماعات

---

(1) تنص على: "تعتمد الجداول النهائية في الانتخابات النيابية العامة أو الفرعية المقررة خلال السنة وحتى النصف الأول من شهر آب وتجري عملية الاقتراع بموجبها". الجريدة الرسمية، ع1494، 1960/6/2.

(2) م . م . م , المصدر السابق , ص 14.

(3) م . م . م , المصدر السابق , ص ص 14-16 .

(4) أصبح رئيس الوزراء في هذه الفترة "زيد الرفاعي" في وزارته الرابعة، الفترة من 1985/4/4 إلى 1989/4/24. العمري وخضر، الحكومات...، ص259 ؛ جريدة الدستور , السنة 18 , ع 6335 , 5/ 4/ 1985 , ص 1 .

(5) م . م . م ، مجلس الأمة العاشر ، الجلسة الحادية عشر، ع11، جلد 24، 1986/1/9 , ص 9.

(6) م . م . م ، المصدر نفسه , ص 10.

(7) وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين 1/16 – 1986/2/16. ينظر: م . م . م , مجلس الامة العاشر، الجلسة الخامسة عشر، ع15، جلد24، 1986/3/27 , ص 21 .

التي تضمنت تحليل ومناقشة فقرات ومواد مشروع قانون الانتخابات أصدرت اللجنة القانونية قرارها المرقم "10 في 27 اذار 1986" والمتضمن الموافقة على مشروع القانون المقدم من الحكومة وذلك بعد إجراء بعض التعديلات عليه وبدأت عملية تلاوة مواد وفقرات القانون بعد التعديل على مجلس النواب واستحصال موافقة المجلس على المواد بالتتابع[2].

أجرت اللجنة القانونية تعديل وإعادة صياغة لـ ."ستة وعشرون مادة" [3] ، كـــــما وألغت والغت المادة "54" من مشروع الحكومة بصورة نهائية [4] ، هذا وعدلت اللجنة المقاعد المخصصة لمجلس النواب , اذ أضافت "اثنتي عشر مقعداً" فأصبح عدد المقاعد مائة واثنان واربعون مقعداً بعد أن كان عددها في مشروع الحكومة مائة وثلاثون مقعداً "الضفة الشرقية والغربية" وأبقت اللجنة القانونية على عدد الدوائر الانتخابية كما وردت من الحكومة، والجدول أدناه يوضح عدد المقاعد المضافة من قبل اللجنة القانونية [5].

جدول رقم (1)

عدد المقاعد المضافة ضمن القانون الانتخابي لسنة 1986

ت	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد في مشروع الحكومة	عدد المقاعد كما أقرته اللجنة

---

(1) اختلف حضور الوزراء والنواب ففي كل اجتماع حضرت مجموعة مختلفة عن الأخرى مع تكرر بعض الأسماء. م . م . م ، المصدر السابق , ص ص 21-28 .

(2) م . م . م ، المصدر نفسه , ص 14.

(3) وهي المواد "2-11-13-18-19-22-24-25-28-31-36-38-43-44-45-46-48-49-50-51-52-53-56-60-66-75". م . م . م ، المصدر نفسه, ص ص 31- 48 .

(4) بعد إجراء التعديلات على مشروع الحكومة أصبحت هذه المادة زائدة فشطبت وأعيد الترقيم بدونها. م . م . م ، المصدر السابق , ص 49.

(5) تم اخذ الإحصائيات من: م . م . م , مجلس الامة العاشر، الجلسة الخامسة عشر، ع15، جلد24، 1986/3/27 ,, ص ص 23-33.

			القانونية واقره مجلس النواب
1	العاصمة	18	21
2	القدس	24	26
3	اربد	21	22
4	نابلس	22	24
5	الخليل	9	10
6	البلقاء	8	8
7	الكرك	8	9
8	معان	5	5
9	الزرقاء	6	6
10	المفرق	2	2
11	الطفيلة	3	3
12	البادية	6	6
المجموع		132	142

وبدأ عرض المواد على مجلس النواب الواحدة بعد الأخرى ولم يتم تخطي مادة أو فقرة إلا بعد استحصال موافقة أعضاء المجلس جميعهم أو غالبيتهم[1]، كما جرى مناقشة بعض مواد

[1] حدث خلاف حول المادة "31" من المشروع , اذ أشار النائب رياض النوايسة ان تقسيم المقاعد النيابية قد جرى على أسس طائفية وإقليمية وقبلية وطالب بإلغاء هذا النوع من التقسيم والاعتماد على عدد السكان في ذلك لكنه لم يجب. م . م . م , المصدر السابق ,, ص 41.

مشروع قانون الانتخابات من دون المساس بها وعند التصويت النهائي على القانون وافق جميع أعضاء المجلس[1]، باستثناء "رياض النوايسة نائب الكرك وليث شبيلات نائب عمَّان"[2].

وبعد صدور القانون[3]، الذي تكون من تسعة فصول بخمس وسبعين مادة[4]، انه قد شمل كل ما يتعلق بالعملية الانتخابية وقسم المملكة إلى سبع وأربعون منطقة باثنتي عشرة دائرة انتخابية كما عدل قانون الانتخابات الجديد عدد المقاعد ليصبح مائة واثنان وأربعون مقعدا (142) بدلا من ستون مقعدا (60) إحدى وسبعون (71) مقعدا للضفة الشرقية وإحدى وسبعون (71) مقعدا للضفة الغربية منها إحدى عشر مقعدا (11) لأبناء المخيمات في الضفة الشرقية , كل ذلك لتأكيد مبدأ المناصفة بين الضفتين , كما أعطى حق الانتخاب لكل من بلغ التاسعة عشر من العمر (19) [5]، كما وألغى هذا القانون , القانون الانتخابي لسنة 1960[6].

وكان للحكومة أسبابها في طرح مشروع هذا القانون منها حق الانتخاب للأردنيين وإعادة تشكيل الجداول الانتخابية بما يلائم التطورات الحاصلة وإعادة تقسيم الدوائر الانتخابية ومنع استغلال الدعاية الانتخابية[7]، هذا وقد أوصت اللجنة القانونية بضرورة منع المرشحين من الترشيح في دائرة أخرى في الضفة الأخرى[8].

---

[1] ملحق الجريدة الرسمية، المصدر السابق , ص 42.

[2] بسبب اعتراضهم على عدد من مواد القانون ومنها المادة ثلاثين والتي تخص امكانية سحب المرشح لنفسه من الانتخابات . م . م . م , المصدر السابق , ص 44 .

[3] الجريدة الرسمية، ع3398، 1986/5/17 , ص 37 .

[4] بعد أن كان يتكون من "76" مادة. ينظر ص 88 .

[5] م . م . م ، مجلس الأمة العاشر، الجلسة الخامسة عشر، ع15، جلد24، 1986/3/27 ,, ص 43 ؛ جريدة الرأي الأردنية , ع 5753 , السنة الخامسة عشر , 28 / 3 / 1986 , ص 1 .

[6] م . م . م ، المصدر السابق , المادة "74" من القانون , ص 43 ؛ ينظر نص القانون في جريدة الرأي الأردنية , المصدر السابق , ص ص 8–9 .

[7] م . م . م ، المصدر السابق, ص 21 .

[8] م . م . م ، المصدر السابق, ص 44 .

3- أمثلة على بعض القوانين التي اقرها المجلس:

اقر مجلس النواب العاشر عدد من القوانين خلال فترته منها إقرار قانون الموازنة العامة لسنة 1985[1]، والموافقة على مشروع قانون الجيش الشعبي لسنة 1985[2]، والمصادقة على قانون معدل لقانون تنظيم شؤون المصادر الطبيعية لسنة 1985[3]، كما وافق المجلس على تصديق اتفاقية قرض لتمويل مشروع التطوير الحضري النائي[4]، فضلا عن الموافقة على تصديق قانون جديد للزراعة[5]. كما اقر المجلس قانون معدل لقانون تقسيم مناطق البلديات[6]، وصادق المجلس أيضاً على مشروع اتفاقية قرض بين الأردن والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للمساهمة في تطوير الحوض السفلي لنهر الزرقاء[7].وصادق كذلك على اتفاقية ضمان قرض الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي لإنشاء مصنع المبيدات المشترك بين الأردن وسوريا[8]، وقانون تشجيع الاستثمار[9]،وقانون معدل لقانون المحاسبة[10]، وقد صادق أيضاً على اتفاقية بين الأردن وسوريا لاستثمار مياه نهر اليرموك[11]، واقر المجلس كذلك قانوناً جديداً للبريد والتوفير البريدي[12].

---

(1) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر , الجلسة الثامنة، ع8 ، جلد22، 1985/1/16 , ص 31 .

(2) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر ، الجلسة السادسة، ع6، جلد23، 1985/5/19 , ص 23 .

(3) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر ، الجلسة الخامسة، ع5، جلد23، 1985/5/4 , ص 17 .

(4) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر, الجلسة السادسة، ع6، جلد24، 1985/12/3 , ص 19 .

(5) م . م . م ،الدورة العادية الثانية مجلس الامةالعاشر،الجلسة التاسعة،ع9،جلد24، 1985/12/19, ص 41

(6) م . م . م ،الدورة العادية الثالثة مجلس الامة العاشر،الجلسة الثانية، ع2، جلد24، 1986/8/4, ص 11 .

(7) م . م . م ، الدورةالعادية الثالثة مجلس الامةالعاشر،الجلسة الرابعة،ع4،جلد25، 1986/11/22, ص 9

(8) م . م . م ، الدورةالعادية الرابعة مجلس الامةالعاشر ،الجلسة السابعة، ع7، جلد25، 1987/1/6, ص 11

(9) م . م . م ، الدورةالعادية الرابعة مجلس الامةالعاشر ،الجلسة التاسعة,ع9، جلد25، 1987/2/17, ص 20

(10) م . م . م ،الدورةالعادية الرابعة مجلس الامةالعاشر ،الجلسة الثالثة، ع3، جلد25، 1987/7/28, ص 13

(11) م . م . م ،الدورةالعادية الرابعة مجلس الامةالعاشر ،الجلسة الخامسة،ع5،جلد25، 1987/10/24,ص 22

(12) م . م . م ،الدورةالعادية الخامسة مجلس الامةالعاشر,الجلسة الثانية عشر،ع12، جلد16،1988/2/26, ص 16 .

ثانيا- فك الارتباط مع الضفة الغربية:

إن قرار فك الارتباط مع الضفة الغربية في الحادي والثلاثين من تموز من خلال الخطاب الذي ألقاه الملك حسين[1]، كان بعد وحدة استمرت ثمان وثلاثين عاماً "1950-1988" وبعد أربعة عشر عاماً من قرارات مؤتمر الرباط عام 1974 الذي عد منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ، وبعد ستة أعوام من قرار مؤتمر قمة فآس عام 1982 , اذ أجمعت الدول العربية على قيام دولة فلسطينية مستقلة في الضفة الغربية وقطاع غزة[2]. وللوقوف على حيثيات الموضوع بدقة لابد من استعراض سريع لعملية الوحدة وفك الارتباط :

1. وحدة الضفتين:

اجتمع في مدينة أريحا بفلسطين في الأول من كانون الأول 1948 عدد كبير من الشخصيات الفلسطينية من مدن "القدس- الخليل- بيت لحم- رام الله- وغيرهم" وقرروا الطلب من الملك عبدالله توحيد الجزء المتبقي من فلسطين اثر قرار التقسيم وحرب 1948 كما أعلن المجتمعون مبايعة الملك عبدالله[3].اصدر مجلس الوزراء[4]، قراره المرقم "853 في الاول كانون الاول 1948" والمتضمن رغبة الشعب الفلسطيني بالانضمام للأردن وفيه رغبة الحكومة بذلك أيضاً وأرسل به لمجلس الأمة الذي عقد بدوره في الثالث عشر من كانون الأول 1948 اجتماعاً قرر فيه الموافقة بالإجماع على سياسة الحكومة الرامية للوحدة[5].

---

(1) اسعد عبد الرحمن وهاني حوراني: مراحل تطور العلاقات الأردنية الفلسطينية، د.ط، مركز البحوث والدراسات الفلسطينية، (نابلس-1996)، ص53.

(2) الفقرة الخامسة من مشروع الملك فهد في مؤتمر قمة فآس 1982. للتفاصيل حول المؤتمر ينظر: فضة، المصدر السابق , ص52.

(3) ماضي وموسى، تاريخ...، ص ص535-536.

(4) هي وزارة توفيق أبو الهدى السابعة 1949/5/7-1950/4/12. الخماش، المصدر السابق , ص52.

(5) البطانية ، المصدر السابق , ص ص39-40.

وقد أجريت انتخابات مجلس الأمة الثاني في العشرين من نيسان 1950 وفي الرابع والعشرين من ذات الشهر اقر المجلس الجديد توحيد الضفتين[1]، وهكذا أصبح الفلسطينيون سكان الضفة الغربية مواطنين أردنيين يتمتعون بكافة الحقوق الدستورية التي يتمتع بها المواطن الأردني بدليل أن الدستور الأردني لم يستثني سكان الضفة الغربية ولم يذكر الأمر وعد الجميع سكان المملكة الأردنية الهاشمية[2].

ولم يمر قرار الوحدة بسلام على الأردن على الرغم من الاعتراف البريطاني به في السابع والعشرين من نيسان 1950 بالضم الأردني للضفة الغربية ما دامت معاهدة 1948 بين البلدين "الأردن– بريطانيا" تشمل الأراضي الجديدة في الأردن[3].

صاحب الاعتراف البريطاني غضب " الإسرائيليين " في فلسطين الذين عدوا عملية الوحدة وما رافقها من اعتراف بريطاني وامتداد معاهدة 1948 بين "الأردن– بريطانيا" لتشمل الضفة الغربية نوع من العداء ضدهم[4]، كما أن الفلسطينيين أنفسهم لم يكونوا جميعهم مؤيدين لعملية الضم[5].

من ناحية أخرى استفز الضم مصر التي عارضت الأمر وعدته احتلالاً وتعدياً على حقوق الشعب الفلسطيني وان هذا العمل يخالف قرار اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية الصادر في الأول من نيسان 1948 والقاضي بدخول الجيوش العربية في الخامس عشر من أيار 1948 والمتضمن عدم السماح لأي دولة عربية بضم أي جزء من فلسطين[6]، وقد طالبت مصر في اجتماع اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية بطرد ممثل الأردن من الجامعة العربية

---

(1) حيث حل المجلس الأول في تشرين الأول 1950 وذلك من اجل تعديل قانون الانتخابات ليصبح عدد النواب أربعون نائباً مناصفة بين الضفتين. البطانية ، المصدر نفسه ، ص ص41–44.

(2) يمكن ملاحظة ذلك من خلال الاطلاع على الدستور الأردني لسنة 1952.

(3) ماضي وموسى، تاريخ...، ص ص544–545.

(4) ماضي وموسى، المصدر نفسه , ص545.

(5) حيث عارض الضم "الحاج أمين الحسيني" بينما وافقه وأيد الأمير عبدالله "الشيخ سليمان تاجي الفاروقي". العدوان، القضية...، ص51؛ ماضي وموسى، تاريخ...، ص535.

(6) عمار ظاهر مصلح الشمري: سياسة مصر تجاه العراق وبلاد الشام 1952–1961، رسالة ماجستير , كلية الآداب ، جامعة الموصل , (2005) ، ص29.

وفصلها من العضوية وأيدتها في ذلك كل من "سوريا ولبنان" وعارضه "العراق واليمن"[1]، واثناء المداولات طرح رئيس الوزراء العراقي "توفيق السويدي"[2]، مقترحا أن تكون الضفة الغربية كوديعة لدى الأردن[3] وهو طرح ذكي من قبله ، فلاقى الأمر نوع من القبول ليتلاشى لاحقاً طلب فصل الأردن من الجامعة العربية[4]، وهكذا ضمت الضفة الغربية إلى الأردن.

2. فك الارتباط "انفصال الوحدة":

في مساء الحادي والثلاثين من تموز 1988 أعلن الملك حسين قرار الأردن فك الارتباط والوحدة مع الضفة الغربية[5]، كان لقرار إنهاء الوحدة أسباب أبرزها مقررات مؤتمر قمة الرباط في 1974 الذي توقفت معه الحياة النيابية في الأردن وأصبحت البلاد بلا حياة نيابية، كما أن الانتقادات العربية الموجهة للأردن منذ الوحدة في 1950 والاشكالات والأحداث التي أدت للاصطدام مع الفلسطينيين في أحداث "أيلول الأسود" 1970، وكان لوحدة الضفة مع استمرار خضوعها لاحتلال " اسرائيل " ولفترة طويلة أمر مربك للسلطة[6] , وأوضح خطاب الملك حسين أيضاً أن من أسباب فك الارتباط هو إبراز الهوية الفلسطينية والذي يواكب التوجهات العربية لحل القضية الفلسطينية، وأشار كذلك أن الأردن لن يتخلى عن واجبه والتزامه بالمشاركة في عملية السلام[7] , لقد جاء قرار فك الارتباط ليقضي على فكرة الوطن البديل التي كان " الاسرائيليون "

---

(1) الشمري، المصدر نفسه، ص ص31-32.

(2) سياسي عراقي ترأس الوزارة العراقية أكثر من مرة وتولى عدا ذلك عدة مناصب إدارية وأصبح رئيساً لمجلس النواب "1929-1930" اعتقل في ثورة 14 تموز 1958 وأفرج عنه عام 1961وتوفي في لبنان عام 1968 ،= =حميد المطبعي : موسوعة اعلام العراق في القرن العشرين , ط1 , دار الشؤون الثقافية العامة , ج 1 , (بغداد – 1995) , ص 259

(3) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ط5، د. ن ، ج 8 , (بيروت-1978) ، ص180.

(4) الحسني، المصدر نفسه ، ج8، ص 180.

(5) موسى، تاريخ...، ج2، ص502.

(6) سليمان موسى، تاريخ الأردن السياسي المعاصر 1967-1995، د.ط، منشورات لجنة تاريخ الأردن، (عمّان- د.ت)، ص163.

(7) عبد الرحمن وحوراني، المصدر السابق , ص ص53-56.

ينادون بها لجعل الأردن بلد الفلسطينيين[1]، وهي فكرة الوطن البديل التي كانت الدول العربية قد حذرت منها في قمة 1974[2].

كما كان لبعض الدول العربية هاجس شك يتعلق بمدى مصداقية الوحدة مما دفعها الى التوجه نحو منظمة التحرير الفلسطينية منذ ان تأسست عام 1964 مروراً بجعلها المتحدث الرسمي والوحيد للشعب الفلسطيني عام 1974، فضلا عن الدعم المستمر للمنظمة لجعلها تشرف وتدير المناطق الفلسطينية في الضفة الغربية وغزة[3].

أما على المستوى الفلسطيني فقد أعطى فك الارتباط الفرصة للفلسطينيين للسعي من اجل الحصول على حق العودة والتعويض وحق تقرر المصير[4]، كما أن قيام الانتفاضة الفلسطينية في التاسع من كانون الأول 1987[5]، ومؤتمر قمة الجزائر في 1988 والذي ايد فك الارتباط وطالب فيه الفلسطينيون فك الارتباط وأيدتهم الدول العربية[6]، كانت من الأسباب المهمة لاتخاذه

---

(1) يسرى سالم فاضل الخلايلة: اثر تطورات قضية فلسطين في العلاقات الأردنية الفلسطينية في الفترة 1985-1995، رسالة ماجستير، معهد بيت الحكمة ، العلوم السياسية ,جامعة آل البيت ، (1998) ، ص78؛ فواز موفق ذنون جاسم: القضية الفلسطينية في العلاقات الأردنية الأمريكية 1967-1999 دراسة تاريخية ، أطروحة دكتوراه ، كلية التربية , جامعة الموصل ، (2011) ، ص183؛ عبد المنعم حمزة : اسرار ومواقف وقرارات الملك حسين مابين مؤيد ومعارض , ط1 , مطبعة نيوسافوي , (القاهرة – 1999) , ص ص 141 – 146 ؛ جريدة العرب العالمية : لندن , ع 2820 , السنة 12 , 13 / 7 / 1988 , ص 4 .

(2) سحر مهاوي الكباريتي: فك الارتباط سنة 1988 ، رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا، العلوم السياسية، الجامعة الأردنية، (1996) ، ص76 ؛ حسن محمد الزين: الحسين ملك يصنع التاريخ، ط1، مركز الفارس , (عمّان-1997) ، ص ص190-193.

(3) مجلة المنار، القاهرة، السنة4، ع45، (أيلول- 1988)، ص12؛ خالد عايد : (العلاقات الأردنية الفلسطينية) ، مجلة الدراسات الفلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية- بيروت، ع24، 1995، ص93؛ مخلد عواد البكر: العلاقة السياسية الأردنية المصرية 1981-1999، رسالة ماجستير ، كلية الدراسات العليا , الجامعة الأردنية ، (2001) ، ص133؛ سهم عناد النوايسة: القرارات الإستراتيجية في السياسة الخارجية الأردنية من 1970حتى عام 1999، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا , الجامعة الأردنية ، (2001) ، ص140.

(4) الكباريتي، المصدر السابق , ص ص74-75.

(5) العدوان، المصدر السابق , ص264.

(6) العدوان، المصدر نفسه ، ص278.

والذي كان مفاجئاً للشعب الفلسطيني [1] ، الذي عدته المنظمة ايجابياً في إعلانه وانه يتماشى مع مقررات القمم العربية وينسجم مع تطلعات الشعب الفلسطيني[2].

ولم تكن الولايات المتحدة الأمريكية ببعيدة عن هذا الموضوع اذ تبين ان هناك ضغوطاً أمريكية قد مورست على الأردن لإبعادها عن أي دور أو مشاركة في حل القضية الفلسطينية[3]، , اذ سبق فك الارتباط جولات لمسؤولين أمريكيين في المنطقة للفترة من تشرين الأول 1987 لغاية حزيران 1988[4]، وقد ايد الاتحاد السوفيتي سابقاً "روسيا حالياً" بالقرار وعدته خطوة نحو السلام وإنهاء لحالة التناقض ما بين مطالبة الفلسطينيين بالحصول على دولة مستقلة وما بين تبعيتهم للأردن[5].

كما رحبت مصر بالقرار وهي المعترض الأول على الوحدة وأصدرت بياناً رسمياً حول الموضوع أوضحت فيه عن ثقتها بان قرار الملك حسين لا يعني تخليه عن دوره التاريخي في صيانة حقوق الفلسطينيين[6].

أما" إسرائيل " فقد كان الأمر مفاجئاً لهم ولم يتقبلوا قرار فك الارتباط بارتياح كونه جعل المواجهة مع منظمة التحرير الفلسطينية بدل الأردن[7]، ولاسيما وان الفلسطينيين أعلنوا في

---

[1] موسى، تاريخ...، ج2، ص504.

[2] جاسم، المصدر السابق , ص184.

[3] هاني منير: الحياة النيابية في الأردن 1920-1993، د.ط، لجنة تاريخ الأردن- المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية- مؤسسة ال البيت، (عمَّان-1993)، ص94؛ الكباريتي، المصدر السابق , ص81.

[4] الخلايلة، المصدر السابق , ص ص81-82.

[5] العدوان، المصدر السابق , ص281.

[6] طه عبد الرحمن الخصاونة: اثر تطورات القضية الفلسطينية على العلاقات الأردنية-المصرية في الفترة من 1978-1995، رسالة ماجستير، معهد بيت الحكمة- العلوم السياسية , جامعة آل البيت ، (1998) ، ص ص49-51.

[7] الخلايلة، المصدر السابق , ص ص83-84.

الخامس عشر من تشرين الثاني 1988 في الجزائر قيام الدولة الفلسطينية واعترفت الدول العربية بها كدولة ومن بينها الأردن[1].

ولا بد من التوضيح أن قرار فك الارتباط لم يعرض على مجلس الأمة ليقر على العكس من قرار الوحدة الذي عرض عليه وتم بإجماعهم بل حتى أن مجلس النواب كان قد حلَّ قبيل فك الارتباط.

لقد سبق إعلان فك الارتباط عدد من الإجراءات التي قامت بها السلطات في الأردن منها إلغاء خطة التنمية في الضفة الغربية في الثامن والعشرين من تموز 1988 وحل مجلس النواب في الثلاثين من تموز 1988، وبذلك لم يعد للضفة الغربية نواب في الأردن، فضلا عن حل سائر لجان التنمية والعطاءات والمشتريات العاملة ضمن خطة التنمية في الضفة الغربية[2] , ويفهم من هذه الاجراءات ان قرار فك الارتباط كان مدروسا من قبل السلطة التنفيذية .

ثالثاً- مجلس الأمة الحادي عشر 1989/11/27 – 1993/8/4:

عندما أعلن حل مجلس النواب في الثلاثين من تموز 1988 بالتزامن مع قرار فك الارتباط[3]، كان لا بد من حصول أمرين الأول إجراء الانتخابات خلال مدة أربعة أشهر من تاريخ الحل[4]، أي في مدة أقصاها الثلاثين من تشرين الثاني 1988، ونظراً للمتغيرات التي حصلت من قرار فك الارتباط فقد صدرت الأوامر في الأول من تشرين الأول 1988 بتأجيل

---

(1) موسى، تاريخ...، جـ2، ص508؛ مديحة المدفعي ورشيد أبو غيدا : الأردن وحرب السلام ، ط1 ، مكتبة برهومة ، (عمَّان-1993) ، ص293 ؛ محمد سليم عودة الزبون : التمثيل الدبلوماسي الأردني 1953-1998 دراسة في أداة من أدوات السياسة الخارجية ، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية ، الجامعة الأردنية , (1999)، ص170.

وينظر نص وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني في: فتحي يكن: القضية الفلسطينية من منظور إسلامي، ط3، مؤسسة الرسالة، (بيروت-1995)، ص ص149-155.

(2) موسى، المصدر نفسه ، جـ2، ص163؛ النوايسة، المصدر السابق , ص103 ؛ مجلة العرب العالمية , ع 2877 , السنة 12 , 3 / 10 / 1988 .

(3) دباس وحوراني، المصدر السابق , ص35.

(4) ينظر المادة "2/73" من الدستور. الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

الانتخاب العام وذلك استناداً للمادة "4/73" من الدستور[1]، أما الثاني فهو تعديل قانون الانتخابات ليتلائم مع المتغيرات الجديدة الحاصلة، فكما بات معلوم أن عدد النواب هو "60" نائباً من كلا الضفتين مناصفةً فكان لا بد من تعديل القانون الانتخابي رقم "22" لسنة 1986[2]، وفعلاً تم الأمر لكن في ظل غياب مجلس الأمة فانفردت السلطة التنفيذية في إصداره وتم ذلك على مرحلتين، صدر التعديل الأول في السادس عشر من نيسان 1989 وسمي بالقانون المؤقت رقم "14"[3]، تبعه في تموز القانون رقم "23"[4]، لسنة 1989 والذي يقرأ إلى جانب قانون رقم "22" لسنة 1986[5] ، اذ أجريت العديد من التعديلات من خلال القوانين "14 و23" المذكورين أعلاه أبرزها أن أصبح عدد المقاعد "80" نائباً يتبعه بذلك مجلس الأعيان ليصبح "40" عيناً كما أعيد تقسيم الدوائر الانتخابية لتقتصر على الضفة الشرقية وحدها[6]

أ- العوامل المحيطة بانتخابات المجلس النيابي الحادي عشر:

لما كانت انتخابات هذا المجلس هي الأولى منذ انتخابات المجلس النيابي التاسع 1967 أي منذ اثنان وعشرون عاماً وهي الأولى أيضاً للضفة الشرقية وحدها من الوحدة في 1950 والتي حدثت في انتخابات المجلس النيابي الثاني أي بعد مرور تسع وثلاثين عاماً، ولما كانت عودة الحياة النيابية ليست من فراغ حيث كان هنالك ضغوط داخلية وأموراً خارجية أدت بالنهاية إلى عودتها في المملكة يضاف لذلك قرار فك الارتباط مع الضفة الغربية .

1- العوامل الداخلية:

---

(1) الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

(2) م . م . م ، ع15، جلد24، 1986/3/27 , ص 26 .

(3) الجريدة الرسمية، ع3622، 1989/4/16 , ص 42 .

(4) الجريدة الرسمية، ع3638، 1989/7/8 , ص 53 .

(5) المملكة الأردنية الهاشمية: دائرة المطبوعات والنشر، تطور قوانين انتخاب المجالس التشريعية والنيابية في الأردن من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.dpp.gov.jo .

(6) ينظر تفاصيل التعديلات في: رسالة مجلس الأمة ، تشرين الأول 1993، ع5، مجلد1، ص ص29-44.

تعاني الأردن من ثقل المديونية الخارجية , اذ تعتمد الحكومة على المعونات المقدمة إليها من بعض الدول ومنها دول الخليج العربي[1]، وقد وصلت قيمة المديونية قرابة ثمانية مليار دولار حتى أواخر عام 1988[2]، مما دفع البنك الدولي لإرسال وفد لزيارة المملكة لغرض جدولة الديون ورفع الدعم عن بعض السلع الأساسية ومنها المحروقات[3]، ورفع الضرائب[4] ، اذ وصلت الضرائب المفروضة إلى ضعف ما كانت عليه ما بين "1981-1989"[5]، بالمقابل لم يحدث ذات الأمر في مقدار دخل الفرد السنوي[6]، كما ارتفع معدل البطالة ليصل عام 1989 لأكثر من عشرة بالمائة[7]، كما أن نسبة غطاء الدينار الأردني- من الذهب والعملات- انخفضت من "102,9% عام 1981" إلى "15،0% عام 1988" مما افقد الدينار الأردني قوته[8].

وما ان تم تطبيق هذه الاجراءات حتى أطلقت شرارة الأحداث في الأردن على اثر إعلان الحكومة رفع أسعار المحروقات في السادس عشر من نيسان 1989[9]، وكان من المتوقع أن يرافق زيادة الأسعار رفع الأجور ولكن لم يحدث ذلك فبدأت الأحداث في معان يوم الثامن عشر من نيسان 1989 في الجنوب وبدأت عملية حرق واقتحام المباني الحكومية وتطورت الأمور

---

(1) رياض المومني: (الاقتصاد الأردني وأعباء الديون الخارجية 1967-1988) ، مجلة المستقبل العربي، لبنان، 1989، السنة12، ع124، ص ص77-78.

(2) المومني، المصدر نفسه ، ص89.

(3) خيري مصطفى كنانة: اتجاهات الإيرادات الضريبية في الأردن والعوامل المؤثرة فيه، ط1، مكتبة الشباب، (عمَّان-1998)، ص112.

(4) احمد فراس العوران: (التهرب من ضريبة الدخل في الأردن دراسة تحليلية للفترة من 1976-1997) ، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، 2004، مجلد32، ع1، ص35.

(5) كنانة، اتجاهات...، ص113.

(6) قاسم الحمودي : (البطالة في الأردن الواقع والأسباب والحلول) ، مجلة اليرموك، اربد، 2009، ع95، ص ص84-87.

(7) الحمودي، المصدر نفسه , ص93.

(8) العوران، المصدر السابق , ص113.

(9) محمد حمد القطاطشة: تطور الحياة السياسية في الأردن في عهد المغفور له جلالة الملك حسين، ط1، أمانة عمَّان الكبرى، (عمَّان-2002)، ص107.

حتى وصلت الأحداث وأعمال الشغب إلى الكرك والطفيلة وأماكن أخرى[1]، مما اضطر حكومة "سمير الرفاعي"[2]، إلى الاستقالة وتشكيل حكومة انتقالية[3]، برئاسة "الشريف زيد بن شاكر"[4]، والتي وعدت بإجراء الإصلاحات المالية والقضاء على الفساد والإفراج عن المعتقلين فهدأت الأمور[5].

2- العوامل الخارجية:

ساعدت عدة عوامل خارجية في عودة الحياة النيابية في الأردن , ولاسيما فك الارتباط وقيام الدولة الفلسطينية، هذا وساعد هدوء الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط اثر انتهاء حرب الخليج الأولى بين العراق وايران وعودة صادرات النفط العراقية لتاخذ مجراها عبر الخليج العربي الى دول العالم بعد عودة الاستقرار للمنطقة [6]، ولما كانت الأردن لا تعيش وحدها في هذا العالم فهو يؤثر ويتأثر بالأحداث الدولية إقليمياً وعالمياً فقد كانت تجري في المنطقة العربية تحولات عدة نحو الديموقراطية ومنها الجزائر , اذ كانت تقوم بالخطوات اللازمة والأخيرة للنهوض بالعملية الديمقراطية في تلك الفترة والتي تمخضت بإصدار دستور "23 شباط 1989" ليكون

---

(1) موسى، تاريخ...، جـ2، ص ص513-528 ؛ آفي شلايم : أسد الاردن حياة الملك حسين في الحرب والسلام , ترجمة سليمان عوض العباس , ط 1 , مركز الكتب الاردني , (عمان – 2011) , ص 559 ؛
AVI SHLAIM : LION OF JORDAN THE LIFE OF KING HUSSEIN IN WAR AND PEACE , first published , penguin books , (England – 2008) , p p 470 – 471

(2) هي وزارته الرابعة للفترة 1985/4/4-1989/4/24. وهو من مواليد 1936 حاصل على شهادة الماجستير في القانون والعلاقات العامة تقلد عدة مناصب إدارية ووزارية كما أصبح رئيساً لمجلس الأعيان 1997. العمري وخضر، المصدر السابق , جـ2، ص281 ؛ شلايم , المصدر السابق , ص 560 ؛
Shlaim,op.cit , p 427

(3) 1989/4/27-1989/12/4. العمري وخضر، المصدر السابق، جـ2، ص283.

(4) من مواليد 1934 حاصل على شهادة الأكاديمية الملكية الحربية تقلد عدة مناصب عسكرية مهمة وتقلد رئاسة الوزارة أكثر من مرة، توفي عام 2002. العناقرة ، المصدر السابق , ص ص19-22؛ العمري وخضر، المصدر نفسه ، جـ2، ص285.

(5) القطاطشة، المصدر السابق , ص ص109-111؛ موسى، تاريخ...، جـ2، ص521؛ محافظة , الديمقراطية .. , ص ص 69 99 ؛ شلايم , المصدر السابق , ص 560 ؛
Shlaim,op.cit , p 427

(6) للتفاصيل عن ذلك ينظر كتاب : مجيد خدوري: حرب الخليج جذور ومضامين الصراع العراقي الإيراني، ترجمة: وليد خالد احمد، ط2، مكتبة مصر، (العراق-2008) , ص 22.

بداية للتحول نحو الديمقراطية[1]، فضل عن دول العالم الاخرى كرومانيا والصين وذلك بسبب تصاعد وتيرة المطالبة العالمية بحقوق الانسان وهكذا أصبحت العملية السياسية في الأردن مع تطور وسائل الاتصال حاجة مهمة وملحة لمواكبة التطورات الدولية[2].

ب- انتخابات المجلس النيابي الحادي عشر:

جرت في الثامن من تشرين الثاني 1989 انتخابات المجلس النيابي الحادي عشر وذلك بمشاركة غير رسمية للأحزاب السياسية[3]، وبمعنى أخر غضت الحكومة الأردنية النظر عن المشاركة العلنية للأحزاب أو الأعضاء المنتمين إلى الأحزاب السياسية[4]، ويعتبر هذا المجلس اكثر نزاهة عن غيره لاحتوائه على عدد كبير من القيادات المعارضة البارزة للسياسة الاردنية ومنهم التيار السلامي , وقد جرت الانتخابات وفقاً للقانون رقم "22" لسنة 1986 وما جرى عليه من تعديلات في القانونين "14 و23" لسنة 1989[5] ، اذ ألغيت بموجب القانون الأخير المقاعد المخصصة للضفة الغربية وأصبح عدد مقاعد النواب ثمانون مقعداً تبعهم زيادة عدد الأعيان إلى أربعون عيناً[6].

ج- الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة:

قسم قانون الانتخاب رقم "23" لسنة 1989 المملكة الأردنية الهاشمية إلى عشرين دائرة انتخابية وفق الأتي: "عمَّان- ستة دوائر، اربد- خمسة دوائر، البلقاء- الكرك- معان- الزرقاء- المفرق- الطفيلة- دائرة واحدة لكل منها، البادية ثلاثة دوائر"[7].

---

(1) عبد السميع بو ساحية : التحولات الديمقراطية في الجزائر والأردن (1989-2005) دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، العلوم السياسية ، كلية الدراسات العليا ، الجامعة الأردنية , (2006) ، ص ص54-55.

(2) محمد علي سلمان القطارنة: الإصلاح السياسي في الأردن تحديات الداخل وضغوط الخارج 1989-2005، رسالة ماجستير ، العلوم السياسية ، كلية الدراسات العليا ، الجامعة الأردنية ، (2006) ، ص27.

(3) دباس وحوراني، المصدر السابق , ص38.

(4) الخماش، المصدر السابق , ص163.

(5) م . م . م ، مجلس الأمة الحادي عشر، مجلس النواب، ع خاص، 1989/11/27 , ص 6

(6) الخماشي، المصدر السابق , ص163.

(7) الجريدة الرسمية، ع 3638، 1989/7/8 , ص 33 .

أما المقاعد المخصصة لكل دائرة وفقاً للقانون ذاته فكانت كالأتي: "عمَّان- واحد وعشرين مقعداً منها اثنان للشراكسة المسلمين واثنان للمسيحيين، اربد- تسع عشر مقعداً اثنان منهما للمسيحيين، البلقاء- ثمانية مقاعد منهم اثنان مسيحيين، الكرك- تسع مقاعد منهم اثنان مسيحيين، معان- خمسة مقاعد، الزرقاء- ستة مقاعد منهم واحد للشراكسة الشيشان وواحد مسيحي، المفرق- ثلاثة مقاعد، الطفيلة- ثلاثة مقاعد، البادية- ستة مقاعد"[1].

وبذلك يبلغ مجموع المقاعد ثمانون مقعداً، تنافس عليها ستمائة وسبعة وأربعون مرشحاً منهم خمسة وستون مرشحاً مسيحياً وسبع عشر مرشحاً شركسياً وشيشانياً، أما مرشحات النساء[2]، فقد بلغ عددهن اثنتا عشرة مرشحة لم تفز أي واحدة منهن[3] , وعليه يكون القانون رقم "23" لسنة 1989 قد قسم المملكة على عدة دوائر انتخابية وأعطى لكل دائرة انتخابية عدداً معيناً من المقاعد المخصصة لمجلس النواب، كما اخذ هذا القانون بنظر الاعتبار معظم الاعتبارات ومنها تمثيل الأقليات في المملكة.

د- الكتل الفائزة:

كانت مشاركة الستمائة وسبع وأربعون مرشحاً في انتخابات المجلس النيابي الحادي عشر شاملة لجميع أطياف ومختلف القطاعات الرسمية والشعبية ومختلف الاتجاهات والتيارات السياسية والفكرية في المملكة، ومع انه لم يكن مسموحاً للعمل الحزبي العلني غير أن العديد من المرشحين خاضوا الانتخابات بصفتهم الحزبية وسمحت لهم الحكومة بذلك بعدهم مرشحين بصفتهم الشخصية وليس بصفة تمثيلية لأحزابهم[4] , وبذلك تغاضت الحكومة عن محتوى المادة "18/هـ" من قانون الانتخاب رقم "23" لسنة 1989 والتي تنص:"ألا يكون منتمياً إلى تنظيم غير مشروع والتنظيم غير المشروع هو كل حزب أو تنظيم تتنافى مبادئه وأهدافه وغاياته مع أحكام

---

[1] الجريدة الرسمية، المصدر السابق , ص 35 .

[2] سيأتي الحديث عن دخول المرأة لقبة البرلمان في الفصل الرابع من هذه الدراسة.

[3] حسين أبو رمان : (قراءة أولية في انتخابات الأردن النيابية لعام 1989) ، مجلة الأردن الجديد ، مركز دراسات الأردن الجديد، عمَّان، 1989، ع16/15، ص ص28-29.

[4] الدعجة , المصدر السابق ، ص84.

الدستور"[1]، لكن الحكومة وافقت على العديد من المرشحين المعروفين بانتماءاتهم الحزبية لكنها لم تلغي المادة "18/هـ" من قانون الانتخابات[2].

وكما أن الحكومة لم تسمح رسمياً بمشاركة الأحزاب كذلك فان الأحزاب لم تكن موجودة على ارض الواقع فعلياً في الحياة النيابية إلا أن حضور جماعة الإخوان المسلمين كان بارزاً اثر حصولهم على اثنين وعشرين مقعداً تبعهم الإسلاميون المستقلون الذين حصلوا على تسع مقاعد[3]، يضاف لهم جماعة دار القرآن مقعدان – جماعة الدعوة مقعد واحد , وقد ضمن التيار الإسلامي في هذه الانتخابات أربع وثلاثون مقعداً[4]، ووصل إلى مجلس النواب خمسة وثلاثون نائباً مستقلاً وتوزعت الأحد عشرة مقعداً الباقية على الحضور غير الرسمي للأحزاب[5].

ويبدو أن فوز التيار الإسلامي يعود لحالة الإحباط التي كان يعيشها الشعب الأردني والأزمة الاقتصادية اذ كان الاسلاميون يدعمون شريحة واسعة من الشعب الاردني خلالها , وانعدام تاثير بقية الأحزاب على الساحة الأردنية , وتراجع التيار اليساري من قوميين وعلمانيين يضاف إلى ذلك وجود الكثير من الفلسطينيين في الأردن وجدوا في شعارات الإسلاميين ملاذاً لتحرير بلادهم، كما لعبت المساعدات المادية للمحتاجين ومنذ عدة سنوات دوراً كبيراً في تقدم التيار الإسلامي على غيره[6].

هـ- عدد الأصوات:

---

[1] الجريدة الرسمية، ع3638، 1989/7/8 , ص 36 ؛ رسالة مجلس الأمة ، تشرين الأول 1993، ع5، مجلد1، ص43.

[2] احمد أبو الحسن زرد : (الانتخابات البرلمانية الأردنية والتعددية الحزبية) ، مجلة السياسة الدولية، القاهرة ، كانون الثاني 1990، ع99، ص189.

[3] زرد، المصدر السابق , ص192.

[4] الدعجة، المصدر السابق , ص85.

[5] اذ حصل: الاتجاه القومي على أربع مقاعد– الحزب الشيوعي الأردني وحزب البعث العربي الاشتراكي الأردني على مقعدين لكل واحد– الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين والجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين وجبهة النضال الشعبي على مقعد واحد لكل منهم. الدعجة، المصدر نفسه ، ص85.

[6] محمد حمد القطاطشة: المجالس النيابية والتطور الديمقراطي في الأردن دراسة لحالة برلماني 1989–1993، أطروحة دكتوراه ، كلية التجارة ، جامعة قناة السويس ، (1998) ، ص ص125–126.

بلغ عدد المقترعين في انتخابات المجلس النيابي الحادي عشر "555,397" من مجموع الذين حق لهم الانتخاب والبالغ عددهم "1,483,560" يستثنى منهم أفراد وزارة الداخلية والجيش والمخابرات والأمن والدفاع المدني[1]، وذلك استناداً إلى قانون الانتخاب رقم "23" لسنة 1989 المادة الخامسة والتي تنص: "يوقف استعمال حق الانتخاب عن العاملين في القوات المسلحة الأردنية والأمن العام والدفاع المدني وذلك طيلة وجودهم في الخدمة الفعلية"[2]، على أية حال فان نسبة المشاركة في الانتخابات كانت قرابة "42%" [3] .

وبعد استبعاد أوراق الاقتراع الباطلة[4]، والمرشحين غير الفائزين وتوزيع الأعداد على النواب الفائزين[5]، نلاحظ أن التيار الإسلامي والمحافظ والوسط حصلوا على ما يقرب من "90%" من مجموع الأصوات , في حين حصل التيار القومي اليساري على باقي النسبة والبالغة "10%" فقط[6].

و- انعقاد المجلس:

---

[1] حامد دباس: انتخابات1989حقائق وأرقام، د.ط،مركز دراسات الأردن الجديد،(عمَّان-1993)،ص ص17-18؛ احمدعارف ارحيل الكفارنة:التجربة الديمقراطية الأردنية، ط1،دار قنديل،(عمَّان-2009)، ص107.

[2] رسالة مجلس الأمة، تشرين الأول 1993، ع5، جلد1، ص30.

[3] دباس، المصدر السابق , ص18.

[4] تكون أوراق الاقتراع باطلة في الحالات الآتية: إذا كانت ورقة الاقتراع غير مختومة وغير موقعة من قبل المختصين، استحالة قراءة الاسم المكتوب، في حالة تضمن ورقة الاقتراع عبارات غير لائقة وذلك طبقاً لقانون الانتخاب رقم "23" لسنة 1989. الجريدة الرسمية، ع3638، 1989/7/8 , 39 .

[5] م . م . م ، الدورة العادية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الأولى، ع1، جلد27، المجلد11، 1989/11/27 , ص 4 .

[6] دباس، المصدر السابق , ص ص27-29.

بعد مصادقة مجلس الوزراء على فوز المرشحين أرسل الأسماء لمجلس النواب(1) ، وصدرت الأوامر الملكية باستدعاء مجلس الأمة لعقد دورته الأولى اعتباراً من السابع عشر من تشرين الثاني 1989 استناداً للمادة "78" من الدستور(2) .

وهكذا عقد المجلس النيابي الحادي عشر جلسته الأولى في دورته الأولى اعتباراً من السابع والعشرين من تشرين الثاني 1989(3) , شهدت الجلسة الأولى حضور أعضاء مجلس الأمة "الأعيان- النواب" وعلى رأسهـــــــــــــم المـــــــــــــلك حسين وولي العهد الأمير الحسن[4]،

والملكة نور[5] , ورئيس الوزراء ووزرائه وتم كل ذلك في استقبال كبير في مجلس الأمة[1].

---

(1) فـي كتابـه المـرقم "15284/2/12/51 فـي 1989/11/18" ؛ مسـتنداً إلـى كتـاب وزارة الداخليـة المـرقم "54740/3/3 في 1989/11/16" م . م . م ، الـدورة العاديـة الاولـى مجلـس الأمـة الحـادي عشـر، الجلسـة الأولى , ع1، جلد27، المجلد 11 1989/11/27 , ص 4.

(2) م . م . م ، المصدر السابق , ص 5 .

(3) م . م . م ، المصدر نفسه , ص 7 .

(4) هو الابن الاصغر للملك طلال وشقيق الملك حسين وولي عهد الاردن من 1965 لغاية 25 كانون الثاني 1999 عندما نحا اخاه الملك حسين عن ولاية العهد واعطى ولاية العهد لابنه عبدالله بن الحسين ويعد من ابرز المفكرين الاقتصاديين للاردن من مواليد 1947 ويعد من المفكرين الاقتصاديين العرب له الكثير من الإنجازات منها انشاء مؤسسة ال البيت عام 1980 وجامعة ال البيت كما له العديد من المؤلفات منها القدس دراسة قانونية والمسيحية والعالم العربي.. مشاوش السحيم: سجل الوداع والبيعة، د.ط، المكتبة الوطنية، (عمان-2003)، ص ص7-82 ؛ فواز موفق ذنون جاسم , المصدر السابق , ص 123 ؛ حمزة الشوابكة الأردن وابرز الاحداث التي شهدتها المملكة، ط1، المكتبة الوطنية، (عمان-2007)، ص78.

(5) هي ليزا نجيب حلبي زوجة الملك حسين ولدت عام 1951 من اب امريكي وام سويدية اكملت دراستها في الولايات المتحدة الامريكية فحصلت على شهادة البكالوريوس في الهندسة المعمارية عام 1974 وفي عام 1976 بدات بالتوجه نحو الاردن بوضعها تصاميم اكاديمية الطيران في عمان لتنظم لاحقا الى الخطوط الجوية الاردنية بمنصب مديرة التخطيط وشاءت الصدف ان تلتقي بالملك حسين لتتزوج منه ولتنجب له الامير حمزة وهاشم والاميرة ايمان وريا . للتفاصيل ينظر : رولان دالاس : تاريخ ملك ومملكة الحسين 1893 – 1999 , ترجمة : جولي صليبا , ط1 , دار جروس برس , (بريطانيا – 1999) , ص ص 199 – 200 ؛
QUEEN NOOR : LEAP OF FAITH , MEMOIRS OF AN UNEXPECTTED LIFE , HYPERION , (NEW YORK – 2003) , P.P 41-46 ; RANDA HABIB , HUSSEIN AND ABDULLAH , FIRST PUBLISHED , (LEBNAN – 2010) , P 214 .

افتتح الملك حسين الدورة العادية الأولى لمجلس الأمة الحادي عشر بخطاب استعرض فيه ما مرت به المملكة من ظروف صعبة في المرحلة السابقة، وأثنى فيه على عملية الانتخابات التي حصلت وأوعز أن المرحلة الحالية هي مرحلة جديدة في تاريخ الأردن بعد توقف لأكثر من عشرين عاماً ليأتي هذا المجلس بانتخابات حرة ونزيهة ومن ثم استعرض بعد ذلك إنجازات الحكومة في مختلف مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الفترة السابقة إضافة لعرض تطورات القضية الفلسطينية[2].

تولى رئاسة المجلس "سليمان عرار" في دورته بعد إجراء الانتخابات داخل مجلس النواب لاختيار مكتب المجلس الدائم– الرئيس والنائبين– وذلك استناداً للنظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 1952 المادة الثانية[3] ، التي تؤكد ضرورة انتخاب رئيساً لمجلس النواب في الجلسة الأولى[4]، بدأ بعد ذلك النواب بأداء اليمين الدستورية[5] ، التي تنص: "اقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً للملك والوطن وان أحافظ على الدستور وان اخدم الأمة وأقوم بالواجبـــات الموكولة إليّ حق القيام"[6]، وانتخب في الجلسة الثانية للمجلس لجنة الرد على خطاب العرش وأعضاء باقي لجان المجلس[7] , عقد هذا المجلس أربع دورات عادية تولى رئاسة الأولى "سليمان عرار" و"الدكتور عبد اللطيف عربيات" باقي الدورات[8]، حتى تم حل المجلس في الرابع من آب

---

(1) م . م . م ، مجلس الأمة الحادي عشر، ع خاص، جلد27، 1989/11/27 حيث يلاحظ فيه تفاصيل الاحتفال بكل دقة.

(2) م . م . م ، مجلس الأمة الحادي عشر، ع خاص، جلد27، 1989/11/27, ص 8 .

(3) م . م . م ، الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , ع1، جلد27، 1989/11/27 , ص 9.

(4) الجريدة الرسمية، ع1105، 1952/4/16 , ص 25 .

(5) المادة "3" من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 1952. الجريدة الرسمية، ع1105، 1952/4/16.

(6) م . م . م ، ع1، المصدر السابق , ص 11 .

(7) م . م . م , الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر، الجلسة الثانية، ع2، جلد27، 1989/11/27 , ص 15 .

(8) محمد المصالحة: إنجازات المكتب الدائم في مجلس النواب 1989–2001، معلومات توثيقية، الأمانة العامة لمجلس النواب، د.ط، (عمَّان–2003)، ص ص7–27.

1993[1]، ويقول الدكتور عبد اللطيف عربيات بهذا الصدد: "سمعت حل مجلس النواب من الإذاعة وخرجت عائداً لمنزلي بعد أن أخذت سيارة أجرة...."[2].

ز- إنجازات المجلس النيابي الحادي عشر:

كان لعودة الحياة النيابية اثر في تغيير الوعي لدى الأردنيين التي ما كانت عودتها لولا أن هنالك وعياً بضرورة التحديث والتطوير، وللمجلس النيابي الحادي عشر إنجازات كثير كغيره من المجالس لكنه امتاز بخطوات كانت لها الأثر الكبير في التطور الديمقراطي في الأردن كونه اقر قانونين مهمين في هذا الاتجاه "قانون المطبوعات والنشر وقانون الأحزاب السياسية" وقبل الحديث عنهما لابد من توضيح الميثاق الوطني الأردني والذي صدر في عهد هذا المجلس وليس داخله لتكون لدينا صورة واضحة عن الدوافع التي حفزت هذا المجلس لإكمال خطواته نحو الديمقراطية.

1- الميثاق الوطني[3]:

تعود فكرة عقد الميثاق الوطني الأردني للملك حسين , اذ بدأ يشير علانية لضرورة عقد ميثاق وطني منذ السادس من تموز 1989 وأعاد ذلك في الثلاثين من ذات الشهر وذلك من خلال لقائه لرؤساء الصحف الأردنية ، ولابد من الإشارة لتأثير أحداث نيسان 1989 في الجنوب والتي – مر ذكرها – يمكن عدها السبب الرئيس بالدعوة لعقد الميثاق كونهم معروفين بالولاء للملك [4]، وعاد الملك حسين ليؤكد على ضرورة عقد الميثاق الوطني في خطابه أمام مجلس النواب في افتتاح المجلس في السابع والعشرين من تشرين الثاني 1989 , اذ قال: "فإننا سنؤلف

---

[1] الربيع، المصدر السابق , ص167.

[2] عربيات , المصدر السابق .....

[3] يعد هذا الميثاق هو الثالث في تاريخ الأردن عقد الأول في 1928/7/25 والثاني في 1971/9/7. علي محافظة: الديمقراطية المقيدة حالة الأردن 1989-1999، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت- 2001)، ص ص152-153. كما وينظر عن المواثيق الوطنية في: محمد القطاطشة: دور المواثيق الوطنية الأردنية في بناء الهوية السياسية الأردنية، د.ط، د.ن، (عمَّان- د.ت)، ص ص19-25؛ مجلة رسالة مجلس الأمة: تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الأردني، آذار 2003، مجلد12، ع47، ص ص7-17 ؛ ينظر النص الكامل للميثاق الوطني في: الميثاق الوطني الأردني، د.ط، د.ن، (عمَّان-1990).

[4] محافظة، المصدر السابق , ص 153 - 154.

لجنة ملكية لصياغة ميثاق وطني يرسم إطار مسيرتنا في العمل..."[1] , وليكون هذا الميثاق صلحا بين الشعب والقوى السياسية وبين الحكم ونظامه .

وفي خطاب الرد لمجلس النواب على خطاب العرش أكد أهمية وضرورة إقرار ميثاق وطني , اذ ضمنوا ذلك في خطاب الرد وأضافوا أن مجلسهم الذي آتى بانتخابات حرة ونزيهة لابد أن يساهم في إقرار الميثاق "بحيث يسهم في صياغة مثل ذلك الميثاق..."[2].

كما أكدت ذلك حكومة مضر بدران[3]، في بيانها الذي ألقته أمام مجلس النواب اثر تشكيلها ومما جاء فيه: "ستقوم بما يتطلبه ذلك من إجراءات لتنفيذ هذه المهمة الجليلة... لصياغة الميثاق..."[4].

ويبدو أن الحكومة تباطئت في وعودها لتتشكل في التاسع عشر من نيسان 1990 اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني برئاسة "احمد عبيدات" وعدد من الشخصيات الأردنية وبلغ عددها ستون شخصية مثلت كافة الاتجاهات في الأردن من سياسية وحزبية وثقافية وبينهم أربع من النساء[5] ، وقد ألقى الملك حسين خطاباً في اليوم نفسه بأعضاء لجنة صياغة الميثاق أوضح من خلاله انه هو صاحب فكرة الميثاق وان أحداث الجنوب لعام 1989 من أوحت له بذلك كما استعرض الملك في خطابه الأحداث التي مرت بالأردن منذ عقود ثلاثة ماضية وسرد فيه تطور العملية الديمقراطية والقوانين الانتخابية وقد أراد الملك حسين من اللجنة: "صياغة ميثاق وطني يتلاقى عليه الجميع ويجد الثوابت التي تقوم عليها المملكة بما يتفق مع أحكام وروح الدستور... وليكلل الدرع الواقي للديمقراطية..."[6].

وقد أنهت اللجنة الملكية صياغة الميثاق في الرابع والعشرين من كانون الأول 1990 والذي تم إقراره في التاسع من حزيران 1991 , اذ دعا الملك حسين لعقد مؤتمر وطني عام عقد

---

(1) م . م . م ، مجلس الأمة الحادي عشر، ع خاص، جلد27، 1989/11/27, ص 13

(2) م . م . م ، مجلس الأمة الحادي عشر ، ع2، جلد27، 1989/12/2 , ص 17 .

(3) في وزارته الرابعة 1989/12/6-1991/6/19. الخماش ، المصدر السابق , ص164.

(4) م . م . م : مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة السادسة، ع6، جلد27، 1989/12/19 , ص 19 .

(5) محافظة ، المصدر السابق , ص155.

(6) رناد الخطيب عياد: التيارات السياسية في الأردن ونص الميثاق الوطني الأردني، د.ط، د.ن، (عمَّان-1991)، ص ص119-128.

في "مدينة الحسين للشباب في عمَّان"، شارك فيه نحو ألفي شخصية مثلت كافة الفئات والهيئات والنقابات والمجالس البلدية فضل عن حضور مجلس الأمة "الأعيان–النواب"[1]، وقد عد اجتماع المؤتمرين وعدم معارضة أي منهم للميثاق مصادقة شاملة عليه[2].

تضمن الميثاق مقدمة تاريخية استعرضت خلاله تطور المسيرة الديمقراطية في الأردن منذ عهد الإمارة والمدى الذي ارتبطت به القضية الفلسطينية بالمملكة الأردنية وما أفرزته من أحداث داخلية وخارجية أثرت وبشكل مباشر على العملية الديمقراطية في الأردن، كما تضمن الميثاق ثمانية فصول حمل الفصل الأول عنوان "الميثاق أسباب وأهداف" اذ تضمن المرتكزات التي قام عليها الميثاق من خلال الدستور الأردني، أما الفصل الثاني فحمل عنوان "دولة القانون والتعددية السياسية" اذ تضمن تعريف دولة القانون ومرتكزات قيامها والنهج الديمقراطي لها إضافة لتنظيم الأحزاب، وحمل الفصل الثالث عنوان "الأمن الوطني الأردني" أركانه وأسسه، وكان "المجال الاقتصادي" هو عنوان الفصل الرابع الذي وضح أسس قيام ونهوض الاقتصاد الأردني، هذا ولم يخلو الميثاق من الحديث في الفصل الخامس منه عن "المجال الاجتماعي" اذ تناول أسس تطور المجتمع الأردني، وكان الفصل السادس تحت عنوان "الثقافة والتربية والعلوم والإعلام" اذ تناول قواعد التربية والتعليم وما إلى ذلك، وكان للقضية الفلسطينية وعلاقة الأردن بذلك من حصة الفصل السابع الذي حمل عنوان "العلاقات الأردنية الفلسطينية " , وحمل الفصل الثامن والاخير عنوان " العلاقات الاردنية العربية الإسلامية والدولية" وعلاقة الأردن بدول العالم[3].

2- قانون المطبوعات والنشر:

عانى الأردن من التخلف الفكري والحضاري في العهد العثماني – على الرغم من وجود بعض التطورات الحضارية – كأقرانه من البلاد الخاضعة له ، ومع زوال الحكم العثماني

---

[1] محافظة، المصدر السابق , ص ص158–159.

[2] موسى، تاريخ...، ج2، ص541.

[3] الميثاق الوطني الأردني ؛ عياد، المصدر السابق , ص ص129–167.

وتأسيس إمارة شرق الأردن عام 1920 برزت تدخلات البريطانيين بحرية الصحافة والنشر[1]، وحملت أول صحيفة أردنية عنوان "الحق يعلو" عام 1920 في معان مكتوبة بخط اليد[2]، توالى بعد ذلك صدور الصحف والمجلات أبرزها صحيفة "الشرق العربي" عام 1923، وكانت هي الجريدة الرسمية للأردن[3]، وبقيت هذه الصحيفة تحمل ذات الاسم حتى صدور إعلان الاستقلال عام 1928 ليصدر العدد "213" في الأول من كانون الثاني 1929 تحت عنوان "الجريدة الرسمية لإمارة شرق الأردن" بدل "الشرق العربي" وهو العدد الأول الذي حمل عنوان الجريدة الرسمية بدل الشرق العربي[4]، ولما سميت الإمارة بالمملكة عام 1946 أصبح اسمها "الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية" بالعدد 861 في الخامس والعشرين من أيار 1946[5]، وهي لا تزال تصدر إلى يومنا هذا بذات العنوان.

لقد صدرت في الأردن العديد من قوانين المطبوعات والنشر ولابد من الإشارة أولاً أن قانون المطبوعات والنشر العثماني بقي سارياً مع إجراء بعض التعديلات عليه إلى عام 1928 ليصدر بعده عدد من القوانين للسنوات "1933، 1939، 1945، 1948، 1953[6]،

---

(1) اميمة بشير شريم: الصحافة الأردنية نشأتها وتطورها، ط1، الدار العربية للموسوعات، (بيروت-1980)، ص6.

(2) اميمة بشير شريم: الصحافة الأردنية وعلاقتها بقوانين المطبوعات والنشر 1920-1983، ط1، مديرية المكتبات والوثائق الوطنية، (عمَّان-1984)، ص13.

(3) شريم، الصحافة الأردنية وعلاقتها...، ص15؛ عصام موسى : (الصحافة في قوانين المطبوعات والنشر الأردني 1953-1989) ، مجلة أبحاث اليرموك ، جامعة اليرموك ، مجلد7 ، 1991، ع2 ، ص ص149-150.

(4) صدر في الأردن قانونين للجريدة الرسمية الأول في "1926/10/15" والثاني في "1949/5/16". للتفاصيل ينظر: المملكة الأردنية الهاشمية: التشريعات الأردنية: من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الـــــــــــــــرابط www.lob.gov.jo .

شريم، الصحافة الأردنية وعلاقتها...، ص ص16-20.

(5) شريم ، الصحافة الأردنية وعلاقتها .... ، ص21.

(6) شريم ، المصدر نفسه ، ص ص117-159.

1956[1]، 1967 و1973"[2]، وهكذا نلاحظ تطور قوانين المطبوعات والنشر واختلافها مع الظروف السياسية داخلياً وخارجياً.

ولما جاءت أتت حكومة طاهر المصري[3]، وأحالت مشروع قانون المطبوعات والنشر لمجلس النواب في الثالث من أيلول 1991 بعد إقراره من مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في السابع عشر من آب 1991 ليرسل لمجلس النواب بكتاب رئاسة الوزراء المرقم "م8353/1 في 1991/8/28" ليتم المصادقة عليه[4].

تكون المشروع من "59" مادة وجاء في الأسباب الموجبة له بان الصحافة والنشر من حقوق المواطنين وتعبيراً عن روح الميثاق الوطني وحرية الرأي والتعبير كما أن قانون المطبوعات والنشر لعام 1973 لم يعد يلائم الأوضاع الراهنة[5].

أحيل مشروع الحكومة إلى اللجنة القانونية في مجلس النواب من رئيسه لدراسة مواده[6]، وأصدرت اللجنة المذكورة قرارها المرقم "4 في 1992/8/3" والمتضمن مشروع قانون المطبوعات والنشر لسنة 1992 ، اذ عقدت من اجل ذلك عشرة جلسات بحضور عدد من الصحفيين والنواب للفترة "1992/6/23-1992/8/3" من اجل دراسة مشروع الحكومة للقانون

---

(1) عصام سليمان موسى: (الصحافة الأردنية دراسة نقدية لتطورها وقوانينها 1920-1988) ، مجلة ابحاث اليرموك، جامعة اليرموك، مجلد5، 1989، ع1، ص ص227-237؛ المملكة الأردنية الهاشمية، التشريعات الأردنية، من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.lob.gov.jo .

(2) شريم، المصدر السابق , ص ص159-185.

(3) سياسي أردني شغل عضوية مجلس الأعيان الذي أصبح رئيساً له "1953-1954" والنواب أكثر من مرة وتولى عدة مناصب أخرى منها سفيراً في وزارة الخارجية "1975-1984" واستوزر أكثر من مرة وأصبح رئيساً للوزارة 1991/6/19-1991/11/20، كما كان عضواً في اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني 1990. عمر صالح العمري: الحكومات الأردنية في عهد جلالة الملك الحسين بن طلال (1989-1999)، ط1، المكتبة الوطنية، (عمَّان-2009)، ص38 ؛ الموقع الرسمي لطاهر المصري في من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.tahermasri.com .

(4) م . م . م ، الدورة العادية الثانية ، الجلسة الاستثنائية الأولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثالثة عشر، ع13، جلد28، 1991/9/3 , ص 41 .

(5) م . م . م , المصدر نفسه , ص 42 .

(6) م . م . م , المصدر نفسه , ص 42-43 .

المذكور قبل طرحه على مجلس النواب[1]، وقد أجرت اللجنة القانونية بعض التعديلات على المشروع المقدم من الحكومة ، وبعد إتمام عملها قامت بعرض فقرات القانون تباعاً على مجلس النواب لأجل إقرارها بالتتابع بعد استحصال موافقة النواب لكل فقرة على حدة وقد نوقشت المادة الثانية بتعمق في مجلس النواب والتي تخص "تعريف الصحفي والصحافة"، وقد حذفت في هذه الجلسة المادة الخامسة[2]، وأرفقت بالمادة السادسة وأعيد الترقيم بناءً على ذلك[3]، وقد استمرت عملية مناقشة قانون المطبوعات والنشر في عدة جلسات لاحقة[4]، لتتوقف بعد ذلك بسبب فض الدورة الاستثنائية اعتباراً من السادس والعشرين من آب 1992[5]، وأعيد متابعة مناقشة مشروع القانون اعتباراً من المادة الواحدة والأربعين بعد استدعائه[6]، ليستمر لعدة جلسات أخرى[7]، وبعد إتمام التصويت على القانون داخل مجلس النواب أرسل مع تعديلاته إلى مجلس الأعيان لإقراره

---

[1] م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الأولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة السادسة عشر، ع16، جلد29، 1992/8/9 , ص 32 .

[2] والتي تنص: "يعتبر حق الحصول على المعلومات والأخبار وتداولها جزءاً لا يتجزأ من حرية الصحافة". م . م . م ، الدورة العادية الثانية ، الجلسة الاستثنائية الأولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثالثة عشر، ع13، جلد28، 1991/9/3 , ص 44 .

[3] م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الأولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة السادسة عشر، ع16، جلد29، 1992/8/9 , ص 33 .

[4] م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثامنة عشر، ع18، جلد29، 1992/8/12 ؛ م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة التاسعة عشر، ع 19، جلد29، 1992/8/16؛ م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الحادية والعشرون ، ع 21، جلد29، 19/ 8/ 1992؛ م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثانية والعشرون ، ع 22، جلد29، 1992/8/23؛ م . م . م ، الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثالثة والعشرون ، ع 23، جلد29، 1992/8/24.

[5] م . م . م , المصدر نفسه , ص 29 .

[6] حيث كان قد تم التوقف عن المناقشة بعد إتمام المادة "40". ينظر: م . م . م ، المصدر السابق؛ م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الرابعة، ع4، جلد30، 1992/12/13 , ص 23.

[7] م . م . م , المصدر نفسه ؛ م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الخامسة، ع5، جلد30، 1992/12/20؛ م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة السادسة، ع6، جلد30، 1992/12/23؛ م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة السابعة، ع7، جلد30، 1992/12/27.

بدوره وتم ذلك من دون إجراء أي تعديل عليه بعد إقرار النواب على القانون وصودق عليه في التاسع والعشرين من آذار 1993 وسمي بالقانون رقم "10" لسنة 1993 للمطبوعات والنشر[1]، وتم العمل به اعتباراً من السابع عشر من نيسان 1993[2]، وبذلك يكون أول قانون للمطبوعات والنشر بعد قانون 1973؛ وقد عد هذا القانون مرناً ومتطوراً بالنسبة للقوانين المماثلة السابقة إذا ما استثنينا قانون 1953 الذي كان أكثر تطوراً وانفتاحاً [3] ، على الرغم من تسهيل عمل صحافة الأحزاب في هذا القانون[4] , فلو اجرينا مقارنة بسيطة بين القانونين نلاحظ على سبيل المثال في قانون عام 1993 ان المواد " 47 و 48 و 49 " تنص صراحة وتحدد مقدار الغرامة المالية المفروضة على الصحفيين المخالفين لقواعد النشر وحدد المحكومين ورئيس التحرير ان خالف الشروط بنشر غير صحيح اضافة لمعاقبة مالك المطبعة ان طبع منشورا محظورا او غير مرخص , في حين اكتفى قانون 1953 بمنع المطبوع غير السياسي من معالجة الواضيع السياسية المادة " 28 " اما المادة " 29 " فتضمنت منع الكتابات التحريضية وخيرت العقوبة مابين الحبس او الغرامة [5] .

وكانت العبرة بالنتيجة فان الجهات الحكومية اتخذت بعض الاجراءات حدت من حرية الصحافة بناء على قانون الصحافة الجديد اذ اغلقت عدد من الصحف وغرمت البعض الاخر بل وعمدت الى اعتقال ومحاكمة عدد من الصحفيين بتهم التعرض بالاساءة الى الجهات الرسمية وبعض الشخصيات الاردنية البارزة [6], ولذلك كانت هنالك مغالطة من حيث عدم انسجام الجهات

---

(1) دائرة المطبوعات والنشر: الحياة السياسية في الأردن تشريعات وقوانين، د.ط، دائرة المطبوعات والنشر، (عمّان-1993)، ص9.

(2) الجريدة الرسمية، ع3891، 1993/4/17؛ دباس وحوراني، المصدر السابق , ص36.

(3) جمال عبد المنعم الشلبي: التحول الديمقراطي وحرية الصحافة في الأردن، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، (أبو ظبي-2000) ، ص43.

(4) عماد زيادات : (العلاقة بين صحافة الأحزاب والتشريعات والقوانين في الأردن 1989-1995) ، مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة اليرموك، مجلد13، 1997، ع2أ ، ص179.

(5) الجريدة الرسمية , ع 1158 , 1953/10/1 , ص 741 ؛ 3891 , 1993/4/17 , ص 713 .

(6) عادل عواد زيادات : حرية الصحافة في الاردن في عهد الديمقراطية قانون المطبوعات والنشر لعام 1993 بين التشريع والتطبيق , مجلة المنارة , المجلد 2 , 1997 , ع 2 , ص 153 .

المسؤولة مع روح القانون الجديد بل وفسرت بعض مواده على هواها وهذا ما اريد من القانون الجديد على مايبوا .

المبحث الثالث- اولاً- قانون الأحزاب السياسية:

تستحوذ الأحزاب السياسية في مختلف بلدان العالم على العملية الديمقراطية وكثيراً ما ارتبطت الديمقراطية بحرية عمل الأحزاب السياسية الموالية والمعارضة للحكومة[1]، وقد كانت الأردن ومنذ تأسيسها تقوم على التعددية السياسية وحق مشاركة الجميع في الحكم وهو أمر تضمنته الدساتير الأردنية اذ تضمنت المادة الأولى[2]، من القانون الأساسي لسنة 1928 انه يحق للأردنيين الإعراب عن آرائهم ونشرها بحرية وان يعقدوا الاجتماعات ويؤلفوا الجمعيات ويصبحوا أعضاءً فيها ضمن القانون ولما اقر دستور 1947 طابقت مادته الثامنة عشر ما ذكر آنفاً[3].

ولما صدر دستور 1952 نصت مادته السادسة عشر على:

"1- للأردنيين حق الاجتماع ضمن حدود القانون

2- للأردنيين حق تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور

3- ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية ومراقبة أمورها"[4].

وهكذا بدأت الأحزاب السياسية في الأردن تجاز من الحكومة وأدى تزايد عددها نسبياً لتشريع قانون خاص بالأحزاب السياسية وتبدأ أولاً بقانون رقم "3" لسنة 1954 لتنظيم الأحزاب[5]، ليصدر في السنة التالية القانون رقم "15" لسنة 1955 الخاص بالأحزاب السياسية

---

(1) جمال الشاعر، التجربة الديمقراطية في الأردن. أعمال الندوة: أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، د.ط، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت- د.ت)، ص700.

(2) ينظر النص كاملاً في: محافظة، تاريخ...، ص66.

(3) حسين أبو عرابي: (الأحزاب السياسية والحياة النيابية في الأردن) ، مجلة رسالة مجلس الأمة، تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الأردني، مجلد1، كانون الأول 1993، ع6، ص2؛ رناد الخطيب عياد ، التيارات السياسية في الاردن ونص قانون الاحزاب , ط1 , د . ن , ج 2 , (عمان – 1992) , ص84.

(4) الدستور الأردني لسنة 1952.

(5) كان المشروع لإنشاء قانون للأحزاب السياسية قد قُدم لمجلس النواب لمناقشته من السابع من آذار 1953. م . م . م ، الدورة العادية الثالثة مجلس النواب الثالث , الجلسة العاشرة، ع10، 1953/12/29.

في الأردن[1]، لكن عمل الأحزاب لم يستمر لفترة طويلة بسبب إعلان الأحكام العرفية وحظر عمل الأحزاب منذ عام 1957[2]، واستمر حظر الأحزاب إلى أيام المجلس النيابي الحادي عشر[3]، وذلك بسبب الأحداث والاضطرابات داخل الأردن[4]، ولم يبقى حزب سياسي يعمل في الأردن باستثناء الإخوان المسلمين على اثر تحالفهم مع السلطة[5]، وهكذا اختفت الحياة الحزبية على الرغم من وجود المجلس النيابي واستمر الوضع على حاله حتى برزت أحداث نيسان 1989 والتي أعقبها صدور الميثاق الوطني الذي أشار في خطابه يوم إعلان الميثاق إلى سلبيات العمل الحزبي في الفترة السابقة[6]. وقبل الخوض في قانون الأحزاب السياسية لسنة 1993 لابد من استعراض عام للأحزاب السياسية في الأردن والتي يمكن تقسيمها على مرحلتين ، عهد الإمارة وعهد الاستقلال.

1. الأحزاب السياسية في عهد الإمارة 1920-1946:

نشأت في هذه الفترة العديد من الأحزاب السياسية كانت مهمتها الأولى التصدي للوجود البريطاني والدعوة لنيل الاستقلال وكان في طليعة تلك الأحزاب حزب الاستقلال العربي الذي تأسس عام 1919 في دمشق أيام العهد الفيصلي ليبدأ عمله على الساحة الأردنية بعد وصول

---

(1) محمد المصالحة: التجربة الحزبية السياسية في الأردن، ط1، وائل للنشر، (عمَّان-1999)، ص ص163-173.

(2) لابد من الإشارة انه بالرغم من إلغاء الأحكام العرفية في تشرين الثاني 1958 إلا أن عمل الأحزاب بقي محظوراً. ناصر المعايطة: نشأة الأحزاب السياسية الأردنية 1921-1993، ط1، البلسم للنشر والتوزيع، (عمَّان-1994)، ص ص87-89.

(3) فايز حسن محمد شخاترة: الأحزاب السياسية في النظام الدستوري الأردني، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا , القانون , الجامعة الأردنية ، (1995) ، ص ص211-217؛ علي محافظة: دراسات في تاريخ الأردن المعاصر النخب والأحزاب السياسية، ط2، مطبعة السفير، (عمَّان-2001)، ص49.

(4) عبد الأمير محسن جبار: التطورات السياسية الداخلية في الأردن 1946-1958، رسالة ماجستير، كلية الاداب , جامعة بغداد ، (1991) ، ص ص221-243.

(5) إبراهيم غرايبة: جماعة الإخوان المسلمين في الأردن 1946-1996، د.ط، مركز دراسات الأردن الجديد، (عمَّان-1997)، ص72.

(6) الخطيب، المصدر السابق , ج2، ص129.

الأمير عبدالله لشرقي الأردن عام 1921[1]، وتأسس بالعام نفسه حزب العهد الأردني تلاه تأسيس جمعية الشرق العربي عام 1923[2].

وتأسست في هذه الفترة كذلك أحزاب أخرى هي: "حزب أم القرى وحزب الشرق العربي 1923 وضباط شرق الأردن وحزب أحرار الأردن 1924[3]، ويعد حزب الشعب الأردني أول واهم الأحزاب السياسية الوطنية المعارضة تأسس عام 1927، وانحل عام 1930 على اثر استقالة معظم المنتسبين في عضويته[4]".

وبعد توقيع المعاهدة الأردنية البريطانية لسنة 1928 تأسس حزب اللجنة التنفيذية للمؤتمر الوطني الأردني[5]، وفي عام 1930 تأسس الحزب الحر المعتدل[6] تلاه حزب العمل الاردني عام 1933 , وحزب التضامن الاردني[7] والحزب الوطني الأردني[8] , 1933[1]. كما

---

[1] عبد الحليم مناع أبو العماش العدوان: التعددية السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية 1921-1989، ط1، مركز الرياديين للدراسات والأبحاث والمهرجانات، (عمَّان-2008)، ص185.

[2] علي محافظة: الفكر السياسي في الأردن منذ قيام الثورة العربية الكبرى حتى نهاية عصر الإمارة 1916-1946، د.ط، مركز الكتب الأردني ، ج 1 , (عمَّان-1990) ، ص ص70-73.

[3] العدوان، التعددية...، ص ص187-189.

[4] سليمان موسى، إمارة...، ص227.

[5] العدوان، التعددية...، ص ص191-193.

[6] الحزب الحر المعتدل: يشكل هذا الحزب ظاهرة نادرة في مسيرة الأحزاب السياسية الأردنية كأقصر الأحزاب الأردنية عمراً اذ استمر لمدة يوم واحد فقط اثر انسحاب الزعيم الشركسي سعيد المفتي لتفاجئه بوجود اسم احد مؤسسي الحزب وهو "محمد الانسي" الذي تحوم حوله الشبهات للعلاقة الحميمة له مع الوكالة اليهودية واذ أن الأخير لم يكن موضع ثقة رجال الحركة الوطنية الأردنية لتتوالى الانسحابات من الحزب من رجال الحركة الوطنية الآخرين لوجود شبهة بأحد مؤسسي الحزب لعلاقته مع " اسرائيل " , اذ كان الحزب يهدف لتعديل المعاهدة مع بريطانيا وليس إلغائها وإصلاح أحوال البلاد وإخلاصاً للملك. جريدة الدستور، الحزب الحر المعتدل اقصر الأحزاب الأردنية عمراً، 4/حزيران/2011، السنة45 ، ع15767، ص16.

[7] حزب التضامن الأردني هو حزب وطني لكنه تعرض للانسحابات من صفوفه , اذ انسحب الشيخ سلطي الإبراهيم الأيوب والشيخ قاسم الهنداوي والشيخ احمد صعوب بسبب غلبة الاتجاه القطري لشرق الأردن على الاتجاه القومي العربي ، ولم يدم هذا الحزب مطولاً بعد تأسيسه في 1933/3/4. جريدة الدستور، من مفكرة الأحزاب الأردنية، انسحابات من حزب التضامن الأردني احتجاجاً على تغليب النزعة الإقليمية، 2011/7/2، السنة 45 ، ع15795، ص7.

[8] الحزب الوطني الأردني: عندما ازداد الضغط على المعارضة الأردنية عام 1933 شكل صبحي أبو عنبة وآخرون معه أول حزب سياسي سري عرفته المملكة الأردنية حينها "إمارة شرق الأردن" وبدءوا بإصدار

تأسس في الأردن عام 1937 حزب الإخاء الأردني وكان مؤيداً للحكومة ومع قيام الحرب العالمية الثانية "1939-1945" طبقت الحكومة قانون الدفاع لسنة1935 اعتباراً من التاسع والعشرين من آب 1939 وألغيت الأحزاب المرخصة [2]، وعلى الرغم من ذلك وبعد بضع سنوات تقدم عدد من المثقفين بطلب لتأسيس حزب سمي حزب اللجنة التنفيذية للمؤتمر الأردني عام 1944 لكنه ما لبث أن تفكك برغم أن تأسيسه كان بموافقة مجلس الوزراء[3].

الأحزاب السياسية في عهد الاستقلال 1946-1989:

بعد الحصول على الاستقلال بدأت محاولات وبجدية أكثر لتأسيس الأحزاب السياسية في الأردن ومنها الحزب العربي الأردني [4]، سنة 1946 لكنه فشل في الحصول على الترخيص الحكومي وعمل بسرية لبضعة أشهر فقط[5]، كما تأسس حزب النهضة العربية [6]، المؤيد للحكومة عام 1947 وبالعام نفسه تأسس حزب الشعب الأردني[7]، وقد نال كلا الحزبين

المنشورات التي تعكس رؤية مؤسسيه السياسية وتمكنوا من استقطاب الطلبة الأردنيين الدارسين في الجامعة السورية وعقدوا أول مؤتمر وطني لهم في دمشق في 17/ أيار/ 1937. كامل محمود خلة: (الحركة الوطنية الأردنية 1921-1946) ، مجلة الأردن الجديد، مركز دراسات الأردن الجديد، عمَّان، خريف 1990، ع17-18، ص ص72-74.

[1] خلة , المصدر السابق , ص 28 .

[2] محافظة، الفكر...، ص130؛ عياد : التيارات ..... ، ج2، ص34.

[3] ماضي وموسى، تاريخ...، ج1، ص395؛ موفق محادين: الأحزاب والقوى السياسية في الأردن 1927-1987، ط1، دار الصداقة، (بيروت-1988)، ص ص9-31؛ عبد الله نقرش: التجربة الحزبية في الأردن، ط2، د.ن، (عمَّان- د.ت)، ص51.

[4] اذ تقدم الدكتور صبحي ابو غنيمة في شهر حزيران 1946 بطلب لتاسيس الحزب ولم يوافق مجلس الوزراء على ذلك بسبب برنامجه السياسي , وقد عمل هذا الحزب لبضعة اشهر فقط . ناصر المعايطة : المصدر السابق , ص 79 .

[5] ماضي وموسى، تاريخ...، ج1، ص430؛ نقرش، المصدر السابق ، ص55.

[6] تراسه هاشم خير ومارس نشاطه الى اواخر 1950 وانحل بعد ذلك ونص نظامه الاساسي على تحقيق الاماني القومية والثورة العربية الكبرى وتحقيق اماني البلاد . المعايطة , المصدر السابق , ص 80 .

[7] تراسه عبد المهدي الشمايلة وكان في نظامه الاساسي يسعى الى للنهوض بالمملكة سياسيا واقتصاديا وثقافيا واجتماعيا انحل بعد شهرين على تاسيسه . المعايطة , المصدر السابق , ص 80 .

رضا الحكومة[1]، وفي عام 1949 تأسس حزب الأحرار [2] , ولم يستمر سوى شهرين فقط من تشرين الأول- كانون الأول[3] , والحزب الشيوعي عام 1951[4].

وعلى اثر صدور دستور 1952 نصت مادته السادسة عشر على أحقية تأسيس الأحزاب[5]، بدأت الأحزاب بالظهور بشكل أوسع وقد وافقت الحكومة على بعضهم كحزب الاتحاد الوطني 1952 [6] , ورفضت بعضهم كحزب التحرير الإسلامي 1952[7]، وحزب البعث العربي الاشتراكي الأردني ولم يرخص إلى عام 1955[8]،وقام الإخوان المسلمين بتنظيم أنفسهم 1953 , وفي عام 1954 تأسس حزب الجبهة الوطنية [9] , والحزب الوطني الاشتراكي [1] , وحزب الأحرار [2] .

---

[1] العدوان، التعددية...، ص199.

[2] وهم جماعة معارضة اتخذت من دمشق مقرا لها . هاني حوراني : الاحزاب السياسية الاردنية , ط1 ,دار السندباد , (عمان- 1997) , 15 .

[3] نقرش، المصدر السابق ، ص55.

[4] عمل بسرية على الرغم من حصوله على ترخيص الحكومة وكان اول امين عام له هو فؤاد نصار وقد تاسس بعد ان التقت مجموعة عصبة التحرير الوطني بمجموعات من الشيوعيين في شرق الاردن وقد اولى الحزب المسالة الطبقية والاجتماعية اهمية كبرى في نشاطاته . عقل حيدر عابدي : (الأحزاب السياسية في= =الأردن فترة الخمسينيات) ، مجلة الأردن الجديد، مركز دراسات الأردن الجديد ، ع17 -18، خريف 1990، ص ص81-84؛ الخطيب، التيارات...، ج2، ص58.

[5] الدستور الأردني لسنة 1952.

[6] تاسس عام 1952 بهدف توطيد اركان الاستقلال الاردني وتثبيت دعائم الدولة ورفع مستوى الشعب الاردني على مختلف الاصعدة ابرز مؤسسيه فلاح المدادحة وعبد الله الكليب . المعايطة المصدر السابق , ص 80 .

[7] رفضته الحكومة كون اهداف الحزب تتعارض مع مبادئ ادستور الاردني كونه يستخدم الدين للسعي للوصول الى السلطة وقد عمل بسرية واصدر صحيفة الراية التي اوقفتها السلطات بعد ثلاثة اشهر على صدورها وترأسه تقي الدين النبهاني . المعايطة، المصدر السابق ، ص80.

[8] كان ابرز من اسس الحزب في الاردن سليمان الحديدي عبدالله الريماوي ومحمود المعايطة رفضته الحكومة كونه لن يكون سوى اداة للاحزاب القومية كحزب البعث العربي الاشتراكي في المنطقة وهو فرع منها وبعد اجراء تعديلات على نظامه الاساسي رفضته الحكومة مرة اخرى لكن محكمة العدل العليا اجازته بعد ان تقدم مؤسسوه بشكوى ضد الحكومة .العدوان، التعددية...، ج1، ص63؛ الخطيب، التيارات...، ج2، ص61.

[9] وهو من الاحزاب اليسارية وهو خليطا من الشيوعيين وغيرهم رئيسه سليمان النابلسي لم يتمكن هذا الحزب من الحصول على الترخيص الحكومي بسبب كون لم يرد في نظامه الاساسي ما ينص على السلمية بالحصول

كما تأسست حركة القوميين العرب في الأردن عام 1954[3]،وقد تأسس حزب الأمة 1954 [4] , يضاف الى ذلك الحزب العربي الدستوري عام 1956[5].

على المطالب رغم ذلك اصدر صحيفة اسبوعية باسم " الجبهة " صدرت لفترة محدودة انتهت في اب 1954 . نظام عساف , الاحزاب السياسية الاردنية (1992 – 1994) قضايا ومواقف , ط1 , 0 مركز الريادة للمعلومات والدراسات , (عمان _ 1998) , ص 42 .

[1] تزعمه اول الامر هزاع المجالي وخلفه سليمان النابلسي بسبب توليه رئاسة الوزراء تشكل هذا الحزب في السابع من تموز 1954 وقد اجيز هذا الحزب من الحكومة كن مبادئه تطابق الدستور الاردني من حيث تحرير الشعب الاردني من الفقر والجهل وضمان الحريات العامة , كما كان من ابرز دعواته السعي للوحدة العربية . عساف , المصدر نفسه , ص 34–44 .

[2] تراسه سمير الرفاعي وحصل على الترخيص عام 1954 وبسبب الانسحابات المتكررة منه بين صفوفه انحل الحزب بعد اربعة اشهر من تاسيسه تلقائيا احتجاجا على كبت الحريات العامة والضغط على الصحافة كما جاء في قرار الحل . المعايطة , المصدر السابق , ص 82 .

[3] تشكل على يد بعض الطلبة العرب في لبنان ومن ابرز مبادئه الوحدة العربية ولم يناد بالاشتراكية وذلك عام 1951 وحصر في صفوفه المثقفين فقط واصدر في الاردن صحيفتين باسم (الرأي و صوت الشباب العربي القومي) ومن ابرز شعاراته (وحدة – تحرر – ثار و دم – حديد – نار) اما ابرز قياداته فهم جورج حبش والدكتور صلاح العنبتاوي واخرين . باسل الكبيسي: حركة القوميين العرب، د.ط، د.ن، (د.م– د.ت)، ص29.. ؛ سهير التل : حركة القوميين العرب , د.ط , د.ن , (د.م – د.ت) , ص 29 .

[4] تاسس في السابع من تموز 1954 اسسه سمير الرفاعي وهو حزب محافظ ضم في صفوفه الوجهاء والاثرياء حصل على الترخيص الحكومي وحل نفسه في الرابع عشر من تشرين الثاني 1954 اعتمد في اهدافه على تحرير الاراضي المغتصبة وتوفير الرفاهية والحريات . تريز حداد , ملف الاحزاب السياسية في الاردن 1919 _ 1994 , , د.ط , المكتبة الوطنية , (عمان _ 1994) , ص 138 .

[5] تاسس هذا الحزب في الثاني من شباط 1956 وحل مع الاحزاب في نيسان 1957 عندما قررت الحكومة حل جميع الاحزاب وكان معروفا ان اعضاء هذا الحزب موالين لتوفيق ابو الهدى وكان نظامه الاساسي ينص على الوحدة العربية وتحرير الاراضي المغتصبة والتعامل مع الدول على اساس مصلحة الامة العربية , ومن ابرز اعضائه رياض المفلح واحمد الطراونة وعبدالله الكليب الشريدة واخرون . عساف , المصدر السابق , ص 44 ؛ خليل إبراهيم الحجاج : تاريخ الأحزاب السياسية الأردنية 1946–1970، أطروحة دكتوراه ، كلية الدراسات العليا، قسم التاريخ , الجامعة الأردنية ، (1996) ، ص159؛ العدوان، التعددية...، جـ1، ص ص287–291.

وقد شاركت الأحزاب في انتخابات المجلس النيابي الخامس عام 1956 وهي: "الحزب الوطني الاشتراكي- حزب البعث العربي الاشتراكي/الأردن- الحزب الشيوعي تحت مسمى الجبهة الوطنية- حركة القوميين العرب- الحزب العربي الدستوري- حزب التحرير- الحزب العربي الفلسطيني- جماعة الإخوان المسلمين"[1]، وشارك من الأحزاب أربع وسبعين مرشحاً فاز منهم ست وعشرون عضواً في مجلس النواب[2].

وعندما توقف العمل بالتعددية عام 1957 وأعلنت الأحكام العرفية عملت هذه الأحزاب بصورة سرية ولم تتشكل أحزاب جديدة بعد ذلك باستثناء حزب حكومي هو الاتحاد الوطني العربي عام 1971[3]، لكن كانت هناك محاولات لإنشاء بعض الأحزاب لكنها فشلت منها "الحركة الوطنية الأردنية والجبهة الدستورية والحزب الديمقراطي الوطني والحزب العربي الدستوري" لتتوقف المحاولات بعد ذلك ولتجدد مع عودة المجلس النيابي عام 1984 , اذ جرت محاولة لتأسيس حزب التجمع الديمقراطي الوحدوي لكنه فشل[4].

3- قانون الأحزاب السياسية لسنة 1992:

أعدته حكومة مضر بدران[5]، وعدلته حكومة طاهر المصري[6]، ونشر في عهد حكومة الشريف زيد الثانية[7]، في الثالث والعشرين من آذار 1992[8] ، وقد بدأت الحكومة قبل هذا كله

---

[1] هاني حوراني: (مواقف الأحزاب الوطنية وبرامجها في انتخابات تشرين الأول 1956) ، مجلة الأردن الجديد، مركز دراسات الأردن الجديد، 1990، ع17-18، ص ص91-97.

[2] حوراني، المصدر نفسه , ص99؛ عرابي، الأحزاب...، ص3.

[3] تراس الملك حسين اجتماعا للجنة التحضيرية للاتحاد الوطني في السابع من ايلول 1971 امن الحزب بالتعددية الحزبية واستمر عمل الحزب لغاية عام 1974 بعد قمة الرباط لتاتي وزارة زيد الرفاعي لتحل الاتحاد . المعايطة، المصدر السابق ، ص ص91-95؛ نقرش، المصدر السابق ، ص80.

[4] المعايطة، المصدر السابق ، ص ص97-98.

[5] وزارته الرابعة 1989/12/6-1991/6/19. الخماش، المصدر السابق ، ص165.

[6] للفترة من 1991/6/19-1991/11/20. الخماش، المصدر نفسه ، ص169.

[7] للفترة من 1991/11/21-1993/5/19. الخماش، المصدر نفسه ، ص172.

[8] محافظة، الديمقراطية...، ص202.

بحلحلة الأحكام العرفية وكانت بداية ذلك عندما قدم أربعة عشر نائباً في مجلس النواب اقتراحهم لإلغاء الأحكام العرفية وقانون الدفاع[1]، وقامت الحكومة بالإفراج عن بعض المعتقلين وإعادة المفصولين السياسيين لوظائفهم[2]، وقد اتخذت حكومة طاهر المصري في تموز 1991 قراراً بإلغاء تعليمات الإدارة العرفية[3]، وبدأت الحكومة بإصدار بعض القرارات لإنهاء أي مسؤوليات عن أية أحداث حصلت خلال فترة الأحكام العرفية ومنها قرار اللجنة القانونية في مجلس النواب[4] ، وذلك بعد مداولات ما بين مجلس النواب والأعيان[5]، وأصدرت اللجنة نفسها قرارها المرقم "3 في 1991/12/17" والخاص بإلغاء قانون مقاومة الشيوعية بعد إقراره من مجلس النواب[6]، والذي كان قد أرسل للمجلس في فترة سابقة[7]، كما قدمت الحكومة مشروع قانون جديد للدفاع[8]، والذي الغي بموجبه قانون الدفاع لسنة 1935[9]، وتم إنهاء الأحكام العرفية في الثلاثين من آذار 1992 بصورة نهائية[10]، وتم العمل بها في الأول من نيسان 1992[1].

---

(1) المرقم "3 في 1989/12/4" . م . م . م ، الدورة العادية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الخامسة، ع5، جلد 27، 1989/12/16 , ص 11 ؛ خالد الزعبي: (قانون الدفاع والأحكام العرفية في التشريعات الأردنية) ، مجلة أبحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد18، 1992، ع1، ص ص12-14.

(2) م . م . م ، الدورة العادية الاولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثامنة عشر، ع18، جلد27، 1990/3/10 , ص 15 .

(3) الخماش، المصدر السابق ، ص171 ؛ موسى برهومة : (الأردن وداعاً للأحكام العرفية) ، مجلة الحرية ، الأردن، ع416، 1991/8/4، ص4.

(4) المرقم "7 في 1991/9/2" . م . م . م ، الدورة الاستثنائية الاولى من الدورة العادية الثانية مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثالثة عشر، ع13، جلد28، 1991/9/3 , ص 4 .

(5) م . م . م ، الدورة الاستثنائية الاولى من الدورة العادية الثانية مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الثانية عشر، ع12، جلد28، 1991/9/1 , ص 11 .

(6) م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر، ، الجلسة السادسة، ع6، جلد29، 1991/12/23 , ص 24 .

(7) م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الخامسة عشر، ع15، جلد27، 1990/2/17 , ص 12 .

(8) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الرابعة عشر، جلد28 ، ع14 ، 1 1991/4/4 , ص 2

(9) م . م . م ، المصدر نفسه , ص 12

(10) محافظة، الديمقراطية...، ص202.

بـدأ مجلـس النـواب مناقشـة قـانون الأحـزاب السياسـية لسـنة 1992 وذلـك فـي الحـادي والعشرين من حزيران 1992 , اذ تلت اللجنة القانونية في مجلس النواب قرارها المرقم "30 في 1992/3/19" أوضحت خلاله عقدها ستة اجتماعات لدراسة مشروع الحكومة لقانون الأحزاب السياسية امتدت للفترة من التاسع عشر من كانون الثاني لغاية التاسع عشر من آذار 1992 حضرها إضافة لوزير الداخلية عدد من أعضاء مجلس النواب وأوصت اللجنة بقبول القانون كما ورد من الحكومة بعد إجراء بعض التعديلات عليه[2].

لقد تضمنت تعديلات اللجنة القانونية في مجلس النواب على مشروع الحكومة إعادة صياغة وتعديل وحذف لـ "ستة عشر" مادة منه بدأت بعد ذلك بتلاوة مواد مشروع قانون الأحزاب مادة بعد أخرى لغرض استحصال موافقة النواب عليها[3].

لقد استمرت مناقشة القانون في المجلس لعدة جلسات من اجل إقرار القانون[4]، وقد اقر ورفع لمجلس الأعيان من اجل إقراره وهو بـ "ثمان وعشرون" مادة وذلك في الخامس من تموز 1992 بعد جلسة طويلة وبعد الانتهاء من مناقشة مواد القانون جرى التصويت عليه , اذ صوت لصالح القانون ثلاثة وأربعون عضواً وضده عشرة وامتناع عشرون عضواً عن التصويت وتغيب سبع نواب ثلاثة بمعذرة وأربع بدونها[5].

---

(1) خماش، المصدر السابق , ص173.

(2) م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الأولى، ع1، جلد29، 1992/6/21 , ص 14 .

(3) م . م . م , المصدر نفسه , ص 16 .

(4) م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثانية، ع2، جلد29، 1992/6/24 ؛ م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثالثة، ع3، جلد29، 1992/6/29؛ م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الرابعة، ع4، جلد29، 1992/7/1؛ م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر عشر، الجلسة الخامسة، ع5، جلد29، 1992/7/5.

(5) م . م . م , المصدر نفسه , ص 9 .

وقد هنأ رئيس المجلس "عبد اللطيف عربيات" النواب على هذا الإنجاز[1]، لكن هذه التهنئة لم تدم طويلاً إذ سرعان ما أرسل رئيس مجلس الأعيان "احمد اللوزي" كتابه المرقم "م.ق/2204/24 في 1992/7/26" والمتضمن إعادة مشروع قانون الأحزاب السياسية بعد إجراء بعض التعديلات عليه من مجلس الأعيان[2]، وهي محاولة لتعطيل مشروع قانون الاحزاب بسبب الاختلاف ما بين المجلسين على بعض المواد , وبذلك أعيد القانون مرة أخرى لمجلس النواب بعد أن عقد مجلس الأعيان عدة جلسات في السادس عشر والثالث والعشرين من تموز والرابع من آب 1992 في جلساته الرابعة والخامسة والسابعة[3].

ولأجل حل الخلاف بين المجلسين تقرر عقد جلسة مشتركة لمجلس الأمة "الأعيان–النواب" في العشرين من آب 1992[4]، وذلك طبقاً لأحكام المادة "92" من الدستور والتي تنص على: "إذا رفض احد المجلسين مشروع أي قانون مرتين وقبله المجلس الأخر معدلاً أو غير معدل يجتمع المجلسان في جلسة مشتركة برئاسة رئيس مجلس الأعيان لبحث المواد المختلف فيها ويشترط لقبول المشروع أن يصدر قرار المجلس المشترك بأكثرية ثلثي الأعضاء الحاضرين وعندما يرفض المشروع بالصورة المبينة آنفاً لا يقدم مرة ثانية إلى المجلس في الدورة نفسها"[5].

وفعلاً كان النواب قد أصروا على ما قرروه في جلساتهم السابقة ولم يوافقوا على تعديلات مجلس الأعيان ليعاد لمجلس الأعيان "بإصرار" الأغلبية بعد التصويت على ذلك داخل مجلس

---

(1) م . م . م ، المصدر نفسه , ص 10 .

(2) م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الثانية عشر، ع12، جلد29، 1992/7/29 , ص 15 .

(3) م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الأولى مشتركة، ع1، جلد29، 1992/8/20 , ص 22 .

(4) م . م . م , المصدر نفسه , ص 35 .

(5) الدستور الأردني مع جميع تعديلاته.

النواب[1]، ويبدو من سير الأحداث أن الأعيان أيضاً أصروا على موقفهم وصوتوا عليه في جلستهم السابعة المنعقدة في الرابع من آب 1992[2].

كان الاختلاف يدور في إصرار مجلس الأعيان والنواب حول بعض الفقرات في القانون منها تعديل المادة الخامسة وإضافة وشطب وإعادة صياغة للمواد "18- 21- 21"[3].

تبادل رئيسى مجلس الأعيان والنواب الكتب الرسمية بينهما والتي أوضحت إصرار كلا الطرفين على موقفه [4] , ثم عاد رئيس مجلس الأعيان ليرسل كتاباً [5] ، اخر يتضمن عقد جلسة مشتركة بين المجلسين طبقاً لأحكام المادة " 92 " من الدستور في العشرين من آب 1992 , لرئيس مجلس النواب والذي وافق بدوره على المقترح المقدم ليرد باليوم نفسه على رئيس مجلس الامة [6] , صالح الزعبي [7] , لإستحصال موافقته لعقد الجلسة المشتركة ، وهو ما حصل[8].

بدأت الجلسة المشتركة وبحثت المواد المختلف عليها تباعاً بعد استحصال التصويت بالموافقة عليها واحدة بعد الأخرى وذلك بعد أن صيغت بصورة توفيقية ترضي المجلسين فمثلاً

---

[1] م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الثانية عشر ، ع12، جلد29، 1992/7/29 , ص 16 .

[2] م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الأولى مشتركة، ع1، جلد29، 1992/8/20 , ص 36 .

[3] م . م . م , المصدر نفسه , ص 37 .

[4] حيث أرسل رئيس مجلس النواب كتابه المرقم "ق/2271/24 في 1992/7/29" لرئيس مجلس الأعيان يبين فيه إصرار النواب على موقفهم ورد الأخير بدوره بالكتاب المرقم "م.ق/2358/24 في 1992/8/8" لمجلس النواب يوضح فيه إصرار الأعيان على موقفهم . م . م . م، المصدر نفسه , ص 38 .

[5] المرقم "م.ق/2485/24 في 1992/8/16"

[6] كان كتاب رئيس مجلس النواب يحمل الرقم " م.ق / 24 / 2486 في 16 / اب / 1992 " , وكتاب رئيس مجلس الاعيان بالرقم " م.ق / 24 / 2489 في 16 / اب / 1992 " . م . م . م ، المصدر نفسه , ص 16 .

[7] من مواليد السلط 1943 حاصل على شهادة الماجستير في القانون من مصر عام 1981 شغل عدة مناصب منها مدير مكافحة المخدرات ومدير شرطة العاصمة وعضوا في مجالس النواب وغيرها اخرها اصبح وزيرا للداخلية عام 2017 . من الموقع الالكتروني : مركز رؤيا الاخباري من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط www.royanews.tv

[8] كانت أخر مرة تمت فيها جلسة مشتركة للمجلسين في "1964/5/5". م . م . م ، الدورة الاستثنائية الأولى الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الأولى مشتركة، ع1، جلد29، 1992/8/20 , ص1 م . م . م ، المصدر السابق , ص 16 .

كان نص المادة "5/ ز" هو "أن لا يكون عضواً في أي تنظيم سياسي غير أردني" وذلك بمشروع الحكومة وعندما نوقش في مجلس النواب أصبحت الصيغة "أن لا يكون عضواً في أي حزب سياسي أو أي تنظيم غير أردني" وكانت صيغة الأعيان كالأتي: "أن لا يكون عضواً في أي حزب أو تنظيم سياسي أخر" فكانت الصيغة التوفيقية هي: "أن لا يكون عضواً في أي حزب أخر أو أي تنظيم سياسي حزبي غير أردني" وهو ما صوت بالموافقة عليه من المجلسين[1].

وتم الأمر على هذا النحو لباقي نقط الخلاف وكان الصراع محتدماً في المناقشة لباقي المواد المختلف عليها حتى الوصول لحل توافقي إلى أن تمت الموافقة بالأغلبية على الصيغة النهائية لقانون الأحزاب السياسية وتم رفعه لمجلس الوزراء لإقراره [2]، ونشر في الجريدة الرسمية كما اقره مجلس الأمة وقد اقره الملك بموجب المادة "31" من الدستور[3]، والتي تنص: "الملك يصدق على القوانين ويصدرها ويأمر بوضع الأنظمة اللازمة لتنفيذها بشرط أن لا تتضمن ما يخالف أحكامها" .

4- الأحزاب التي أجيزت بعد صدور قانون الأحزاب رقم "32" لسنة 1992:

بعد صدور القانون رقم "32" لسنة 1992 عادت الحياة السياسية الحزبية للعمل في الأردن شريطة الحصول على ترخيص الحكومة، وتقدم في العام 1992 خمس وأربعون حزباً للحصول على تراخيص للعمل الحزبي في الأردن[4]، رخص لعدد من الأحزاب منها:

جبهة العمل الإسلامي _ الذراع السياسي للاخوان المسلمين – في السابع من كانون الأول 1992[5]، الحركة الإسلامية "دعاء" في الثالث عشر من نيسان 1993[6]، كأحزاب

---

[1] م . م . م ، المصدر السابق , ص 39 .

[2] بكتاب مجلس الأعيان المرقم "م.ق/2579/241 في 1992/8/23" ينظر باقي نقط الاختلاف في: م . م . م ، المصدر السابق ,, ص ص 39-53 .

[3] الجريدة الرسمية، ع3851، 1992/9/1 ص ص 49-61 . حيث سمي بالقانون رقم "32" لسنة 1992.

[4] محمد عارف ارحيل الكفارنة: الحسين وصناعة السلام، د.ط، المكتبة الوطنية، (عمَّان-1997)، ص79.

[5] حداد , المصدرالسابق ، ص37.

[6] رناد الخطيب : (الحركة الإسلامية المعاصرة في المملكة الأردنية الهاشمية) ، مجلة المؤرخ العربي، السنة19، ع47، 1993، ص49؛ توفيق يوسف الواعي : كبرى الجماعات الإسلامية الإصلاحية في العالم المعاصر، ط1، مؤسسة الشروق، (مصر-2006)، ص ص151-157.

إسلامية أما الأحزاب القومية فكانت حزب البعث العربي الاشتراكي- الأردني أجيز في الثامن عشر من كانون الثاني 1993[1]، والبعث العربي التقدمي في نيسان 1993[2]، فضلا عن احزاب وسطية كحزب المستقبل 1992[3]، أما الأحزاب اليسارية فقد أجيز منها حزب الوحدة الشعبية الديمقراطية الأردني في شباط 1993، وحزب الشعب الديمقراطي "حشد" في كانون الثاني 1993، والحزب الشيوعي الأردني في شباط 1993، وأجيزت أحزاب أخرى منها حزب الحرية الأردني في العاشر من شباط 1993[4]، والحزب التقدمي الأردني في شباط 1993، وحزب العهد الأردني في السابع من كانون الأول 1992[5]، وتتابع ترخيص الأحزاب المسجلة بوزارة الداخلية ليصبح عددهم ثلاثة وعشرون حزباً في الثامن من آب 1995 تراوح عدد المنضمين في عضويتهم ما بين ألفان وخمسمائة في حزب العهد وهو اكبر الأحزاب وسبعين عضواً لحزب الجماهير العربي الأردني وهو أصغرها[6].

وعلى الرغم من صدور قانون الأحزاب إلا أن الحكومة الأردنية لم تجز تراخيص الأحزاب بسهولة حيث رفض في بادئ الأمر ترخيص حزب البعث العربي الاشتراكي الأردني والحزب الشيوعي إضافة لحزب الشعب الديمقراطي الأردني "حشد" بسبب عدم توافق النظام الداخلي للحزب مع قانون الأحزاب وهكذا ذاعت في الأخبار امتناع وزير الداخلية عن إجازة الاحزاب[7] . وعلى الرغم من ترخيص الأحزاب المذكورة آنفاً إلا انه يمكن القول أن إجازة الأحزاب السياسية لم تكن تتم إن لم توافق في نظامها الداخلي قانون الأحزاب وروح الدستور.

---

(1) حداد، المصدر السابق ، ص89.

(2) مهدي جرادات: الأحزاب والحركات السياسية في الوطن العربي، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، (عمَّان-2006)، ص17.

(3) جرادات، المصدر السابق، ص28؛ عياد ، التيارات...، ج2، ص131.

(4) حداد، المصدر السابق , ص ص43، 47، 53 و113.

(5) جرادات، المصدر السابق , ص ص18-19.

(6) زيادات، المصدر السابق ، ص ص172-173.

(7) تيسير الزبدي: انتقادات واسعة لقرار عدم الترخيص لـ "حشد"، مجلة الحرية، عمَّان، ع483، 1994/12/27، ص ص25-26.

هذا ولم يخلو قانون الأحزاب من الانتقادات والاعتراضات عليه من الفعاليات السياسية للأحزاب الأردنية والتي عبرت عن ذلك في الصحف وعدوا أن القانون ينطلق من ذهنية مطاطية تقييدية[1].

5- نظرة في قانون الأحزاب:

تضمن قانون الأحزاب لسنة 1992 ثمان وعشرون مادة جاء في المادة الثالثة منه تعريف الحزب وهو كل تنظيم سياسي يتألف من جماعة من الأردنيين وفقاً للدستور وأحكام القانون بقصد المشاركة في الحياة السياسية وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالأمور السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية.

وبذلك تحدد للأردنيين فقط الحق بتشكيل الأحزاب وهو أمر تضمنته المادة الرابعة من القانون، كما حدد القانون شروط تأسيس الحزب , اذ لا يقل عدد الأعضاء فيه عن خمسين عضواً أصغرهم يبلغ خمس وعشرون عاماً وان يكون أردنياً لمدة لا تقل عن عشرة سنوات ولا يحمل جنسية أجنبية أخرى وان يكون سليم العقل وغير محكوم وغير منتمي لحزب أخر خارج الأردن وان لا يكون قاضياً ولا عسكرياً أو عنصراً امنياً بل حتى أن لا يكون منتسباً للدفاع المدني حسب المادة الخامسة من القانون.

كما تضمن القانون كذلك أساسيات عمل وإنشاء القانون الأساسي للحزب فضلا عن مواد وأحكام عامة لمكان إنشاء الحزب وموارده المادية وكان أهم ما فيه مادته السابعة والعشرين التي ألغت قانون الأحزاب السياسية رقم "15" لسنة 1955[2] .

---

[1] موسى برهومة : (مواد القانون مطاطية وتنطلق من ذهنية تقييدية) ، مجلة الحرية ، ع418، 1991/8/18، ص ص22-24؛ محافظة، الديمقراطية...، ص ص202-204.

[2] الجريدة الرسمية، ع3851، 1992/9/1 , ص 49-61 .

ثانياً- أمثلة على بعض القوانين التي اقرها المجلس:

لقد اقر المجلس عدد من القوانين والأنظمة في عهده منها قانون الموازنة العامة لسنة 1990[1]، وقانون إعمار المسجد الأقصى[2]، والمصادقة على القوانين رقم "49- 27- 11- 24" للسنوات "1973- 1974- 1980- 1984" على التوالي لقانون مؤسسة عالية للخطوط الجوية الملكية الأردنية[3]، وقانون لحماية المؤلف[4]، وإنشاء جامعة الزرقاء[5]، وقانون مؤسسة المراكز التجارية الأردنية[6]، ومشروع الاتحاد العام للطلبة[7]، وقانوني رعاية الشباب والمعوقين[8]. اضافة لقوانين اخرى تتعلق بالمطبوعات والنشر وقانون الاحزاب السياسية واطلاق سراح المعتقلين .

---

(1) م . م . م ، الدورة العادية الأولى مجلس الأمة الحادي عشر، الجلسة الثانية عشر، ع12، جلد27، 1990/1/27 , ص 13 .

(2) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة السادسة عشر، ع16، جلد28، 1991/1/7 , ص 18 .

(3) م . م . م ، الدورة العادية الثانية مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة السادسة عشر ، الجلسة الحادية والثلاثين، ع31، جلد28، 1991/3/10 , ص 21 .

(4) م . م . م ، الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة السابعة عشر، ع17، جلد29، 1992/2/16 , ص 11 .

(5) م . م . م ، الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الثامنة عشر، ع18، جلد29، 1992/2/18 , ص 23 .

(6) م . م . م ، الدورة العادية الثالثة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الثالثة والعشرون، ع23، جلد29، 1992/3/15 , ص 33 .

(7) م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة العاشرة، ع10، جلد30، 1993/1/13 , ص 12 .

(8) م . م . م ، الدورة العادية الرابعة مجلس الأمة الحادي عشر ، الجلسة الثانية عشر، ع12، جلد30، 1993/1/24 , ص 27 .

المصادر والمراجع

اولا : الوثائق المنشورة :

1- تحليل وكالةالمخابرات المركزية الامريكية في الحرب العربية " الاسرائيلية " وثائق حرب حزيـــران 1967 " حـــرب الايـــام الســـتة " , مـــن الموقـــع الالكترونـــي : www.sixdaywar.co.uk

- Military Capabilities of Israel and the Arab States : Summary , LBJ LIBRARY , case # NLJ 04 – 53 , Document # 50a

2- ملف العالم العربي : مركز المعلومات الدقيق , وزارة الاعلام العراقية :

أ – الاردن سياسة داخلية : رقم البطاقة أ ر – 1 / 1103

رقم البطاقة أ ر – 2 / 1103

ب- الاردن سياسة خارجية : رقم البطاقة أ ر – 7 / 1302

ج- الاردن – العلاقات الخارجية : رقم البطاقة أ ر – 2 / 1302

رقم البطاقة أ – ر 3 / 1302

رقم البطاقة أ ر – 4 / 1302

رقم البطاقة أ ر – 5 / 1305

رقم البطاقة أ ر – 6 / 1306

رقم البطاقة أ ر – 2 / 1303

رقم البطاقة أ ر – 3 / 1303

رقم البطاقة أ ر – 4 / 1303

د- الاردن سياسة عسكرية : رقم البطاقة أ ر – 3 / 1303

هـ- مصر العلاقات الخارجية : رقم البطاقة م – 4 / 1303

و- مصر الشؤون العسكرية : رقم البطاقة م – 3 / 1501

3- وثائق الديوان الملكي العراقي : القنصلية العراقية في انقرة , وثيقة رقم 1431 في 20 / 12 / 1944 .

4- يوميات ووثائق الوحدة العربية :

أ- يوميات ووثائق الوحدة العربية 1982 : ط 1 , تصدر عن مركز دراسات الوحدة العربية الامانة العامة لجامعة الدول العربية , (بيروت – 1985) .

ب- يوميات ووثائق الوحدة العربية 1994 : ط1 , تصدر عن مركز دراسات الوحدة العربية الامانة العامة لجامعة الدول العربية , (بيروت – 1995) .

5- المذكرات الشخصية :

أ- العربية :

1- بن الحسين : عبد الله : مذكراتي , ط 1 , الاهلية للنشر والتوزيع , (عمان – 1989) .

2- بن الحسين : عبدالله : التكملة من مذكرات صاحب الجلالة الهاشمية , د . ط , المطبعة التجارية , (القدس – د . ت) .

3- بن الحسين : عبد الله الثاني , فرصتنا الاخيرة السعي نحو السلام في زمن خطر , ط 1 , دار الساقي , (بيروت – / لندن – 2011) .

4- بن طلال : الحسين : المذكرات , د . ط , د . ن , (د . م – د . ت) .

5- ـــــــــــــــ : ليس سهلا ان تكون ملطا , ط 1 , الاهلية للنشر , (عمان – 2009) .

6- الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية : مهنتي كملك , ط 1 , الاشعاع , (العراق – 1978) .

7- ـــــــــــــــــــــــــــــــ : مهنتي كملك احاديث ملكية , ترجمة : غازي غزيل , ط 1 , مؤسسة مصري للتوزيع , (مصر – 1978) .

ب-الانكليزية :

1- Noor : Queen : Leap of Falth Memoirs of an Unexpectted Life , Hyperion , (New York – 2003) .

6- الوثائق الاردنية والصادرة من الحكومة الاردنية :

أ- الوقائع والوثائق الاردنية , عام 1968 , ط 1 , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1973) .

ب- الوقائع والوثائق الاردنية , عام 1972 , د. ط , مطبعة كتابكم , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1984) .

ج- الوقائع والوثائق الاردنية , عام 1980 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – د . ت) .

د- الوقائع والوثائق الاردنية , الربع الاول 1994 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1994) .

هـ- الوقائع والوثائق الاردنية , الربع الثاني 1994 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1994) .

و- الوقائع والوثائق الاردنية , الربع الثالث 1994 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1994) .

ز- الوقائع والوثائق الاردنية , الربع الرابع 1994 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1994) .

ح- الوقائع والوثائق الاردنية , الربع الثالث 1996 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1996) .

ي- الوقائع والوثائق الاردنية , الربع الرابع 1997 , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1997) .

ك- الوثائق الاردنية , معركة السلام , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , ج 2 , (عمان – 1994) .

ل- الوثائق الهاشمية , اوراق عبد الله بن الحسين , تحرير : محمد عدنان البخيت و رنده قعمار , د . ط , جامعة آل البيت والشركة العربية للنشر , ج 1 , (عمان – 1993) .

7- وزارة السياحة والاثار الاردنية , د . ط , د . ن , (الاردن – د . ت) .

8- الوثائق الفلسطينية العربية لعام 1978 , د . ط , مؤسسة الدراسات الفلسطينية , مركز الوثائق والدراسات , (بيروت – د . ت) .

9- الامانة العامة لجامعة الدول العربية : مؤتمرات القمة العربية قراراتها وبياناتها 1946 – 1990 , د . ط , (د . م – 1996) .

10- الدستور الاردني لسنة 1952 , د . ط , د . ن , (عمان – د . ت) .

11- الدستور الاردني كاملا مع جميع التعديلات التي طرأت عليه , د . ط , مطبوعات مجلس الامة , (عمان – 1986) .

12- دائرة المطبوعات والنشر , الحياة السياسية في الاردن تشريعات وقوانين , د . ط , دائرة المطبوعات والنشر , (عمان – 1993) .

13- مجلة رسالة مجلس الامة :

أ- ابو عرابي : حسين : (الاحزاب السياسية والحياة النيابية في الاردن) , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 6 , مجلد 1 , كانون الاول 1993 .

ب- بركات : لؤي : (تقرير عن انتخابات المقعد النيابي الشاغر للدائرة الثالثة) , , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 39 , مجلد 1 , ايار 2001 .

ج- الحضرمي : عمر : (البرلمان ودوره في التوجه الديمقراطي في الاردن) , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 42 , مجلد 10 , كانو الاول 2001 .

د-الخضر : احمد : (اضواء على قانون المطبوعات والنشررقم 8 لسنة 1998 والقانون المعدل رقم 30 لسنة 1999) , , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 45 , مجلد 11 , ايلول 2002 .

هـ- العايش : حسني : (الحياة البرلمانية في الاردن) , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 2 , مجلد 1 , نيسان 1993 .

و- القطاطشة : محمد : (البناء الدستوري الاردني) , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 40 , مجلد 10 , تموز 2001 .

ز- المحاسنة : نسرين : (مقابلة مع السيدة سلوى المصري حول المراة وانتخابات 1997) , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 25 , مجلد 6 , 1997 .

ح- مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 5 , المجلد الاول , تشرين الاول 1993 .

ط- مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 47 , المجلد الثاني عشر , اذار 2003 .

ك- مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 43 , المجلد الحادي عشر , اذار 2002 .

ل- مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 5, المجلد الاول , 1993 .

م- مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 241 , المجلد العاشر , ايلول 2001 .

ن- مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 41 , المجلد العاشر , ايلول 2001.

ع- (الملك عبد الله يقسم اليمين الدستوري ملكا للبلاد) , مجلة رسالة مجلس الامة , تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني , ع 31 , مجلد السابع , نيسان 1999 .

14- محاضر المجلس الوطني الاستشاري الاردني : الصادرة عن المملكة الاردنية الهاشمية – ملحق الجريدة الرسمية – المجلس الوطني الاستشاري :

- محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 1 , 24 / 4 / 1978 .
- محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 1 , 8 / 5 / 1978 .
- محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 1 , 22/ 5 / 1978 .
- محضر الجلسة السابعة , ع 7 , جلد 1 , 29/ 5 / 1978 .
- محضر الجلسة الثامنة , ع 8, جلد 1 , 12/ 6 / 1978 .
- محضر الجلسة العاشرة , ع 10 , جلد 1 , 26 / 6 / 1978 .
- محضر الجلسة السابعة عشر , ع 17 , جلد 1 , 14/ 8 / 1978 .
- محضر الجلسة التاسعة عشر , ع 19 , جلد 1 , 16 / 10 / 1978 .
- محضر الجلسة الثانية والعشرون , ع 22 , جلد 1 , 20 / 11 / 1978 .
- محضر الجلسة الثالة والعشرون , ع 23 , جلد 1 , 27 / 11 / 1978 .
- محضر الجلسة الرابعة والعشرون , ع 24 , جلد 1 , 4 / 12 / 1978 .

- محضر الجلسة الثامنة والعشرون , ع 28 , جلد 1 , 15 / 1 / 1979 .
- محضر الجلسة الثالثة والثلاثون , ع 33 , جلد 1 , 19 / 2 / 1979 .
- محضر الجلسة الخامسة والثلاثون , ع 35 , جلد 1 , 5 / 3 / 1979 .
- محضر الجلسة التاسعة والثلاثون , ع 39 , جلد 1 , 7/ 5 / 1979 .
- محضر الجلسة الاربعون , ع 40 , جلد 1 , 14 / 5/ 1979 .
- محضر الجلسة الثالثة والاربعون , ع 43 , جلد 1 , 2 / 7 / 1979 .
- محضر الجلسة الخامسة والاربعون , ع 45 , جلد 1 , 17 / 9 / 1979 .
- محضر الجلسة الخمسون , ع 50 , جلد 1 , 26 / 11 / 1979 .
- محضر الجلسة الحادية والخمسون , ع 51 , جلد 1 , 17 / 12 / 1979 .
- محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 2 , 27 / 4 / 1980 .
- محضر الجلسة الثالثة , ع 3 , جلد 2 , 26 / 5 / 1980 .
- محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 2 , 23 / 6 / 1980 .
- محضر الجلسة التاسعة والعشرون , ع 29 , جلد 2 , 25 / 2 / 1980 .
- محضر الجلسة السابعة والخمسون , ع 57 , جلد 2 , 4 / 2 / 1980 .
- محضر الجلسة التاسعة والخمسون , ع 59 , جلد 2 , 25 / 2 / 1980 .
- محضر الجلسة الثانية والستون , ع 62 , جلد 2 , 17 / 4 / 1982 .
- محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 3 , 27 / 4 / 1982 .
- محضر الجلسة الخامسة والاربعون , ع 45 , جلد 3 , 25 / 4 / 1983 .
- محضر الجلسة السابعة والاربعون , ع 47 , جلد 3 , 9 / 5 / 1983 .
- محضر الجلسة الخمسون , ع 50 , جلد 3 , 15 / 5 / 1983 .
- محضر الجلسة الثانية والسبعون , ع 72 , جلد 3 , 2 / 1/ 1984 .

15- محاضر مجلس النواب الاردني : الصادرة عن المملكة الاردنية الهاشمية – ملحق الجريدة الرسمية – مجلس النواب :

- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الاول , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , 20 / 10 / 1947 .

- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الثالث , محضر الجلسة العاشرة , ع 10 , 29 / 12 / 1953 .
- الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الثامنة , ع 1 , جلد 13 , 20 / 6 / 1967 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الاولى , ع 4 , جلد 16 , 2 / 12 / 1970 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 16 , 9 / 11 / 1971 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة التاسعة , ع 9 , جلد 16 , 2 / 1 / 1971 .
- الدورة العادية السادسة مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 18 , 2 / 1 / 1973 .
- الدورة العادية السادسة مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الاستثنائية الثالثة , ع 10 , جلد 18 , 2 / 5 / 1973 .
- الدورة العادية السابعة مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 19 , 1 / 12 / 1973 .
- الدورة العادية السابعة مجلس الامة التاسع الدورة الاستثنائية الاولى , محضر الجلسة الاولى , ع 9 , جلد 19 , 9 / 11 / 1974 .
- الدورة الاستثنائية مجلس الامة التاسع , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 21 , 9 / 1 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 21 , 16 / 1 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 21 , 18 / 1 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 21 , 24 / 1 / 1984 .

- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثالثة , ع 3 , جلد 21 , 21 / 1 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة السابعة , ع 7 , جلد 21 , 6 / 2 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة العاشرة , ع 10 , جلد 21 , 8 / 3 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , الجلسة الحادية عشر , ع 11 , جلد 21 , 25 / 3 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 21 , 27 / 3 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثالثة عشر , ع 13 , جلد 21 , 1 / 4 / 1984 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الرابعة عشر , ع 14 , جلد 21 , 16 / 4 / 1984 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 23 , 4 / 5/ 1985 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 23 , 19 / 5 / 1985 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 24 , 3 / 12/ 1985 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثامنة , ع 8 , جلد 24 , 16 / 12/ 1985 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة التاسعة , ع 9 , جلد 24 , 19 / 12/ 1985 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة العاشر , الجلسة الحادية عشر , ع 11 , جلد 24 , 9 / 1 / 1986 .

- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة العاشر , الجلسة الخامسة عشر , ع 15 , جلد 24 , 27 / 3 / 1986 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة العاشر , الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 24 , 4 / 8 / 1986 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة العاشر , الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 25 , 22 / 11 / 1986 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة السابعة , ع 7 , جلد 25 , 6 / 1 / 1987 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة التاسعة , ع 9 , جلد 25 , 17 / 2 / 1987 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثالثة , ع 3 , جلد 25 , 28 / 7 / 1987 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 25 , 24 / 10 / 1987 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 26 , 24 / 11 / 1987 .
- الدورة العادية الخامسة مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 26 , 16 / 2 / 1988 .
- مجلس الامة الحادي عشر , عدد خاص , 27 / 11 / 1989 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 27 , 27 / 11 / 1989 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 27 , 27 / 11 / 1989 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 27 , 16 / 12 / 1989 .

- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 27 , 19 / 12 / 1989 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 27 , 17 / 1 / 1990 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الخامسة عشر , ع 15 , جلد 27 , 17 / 2 / 1990 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثامنة عشر , ع 18 , جلد 27 , 10 / 3 / 1990 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة السادسة عشر , ع 16 , جلد 28 , 1 / 1 / 1991 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الحادية والثلاثون , ع 31 , جلد 28 , 10 / 3 / 1991 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الرابعة عشر , ع 14 , جلد 28 , 14 / 4 / 1991 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الحادي عشر , الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 28 , 22 / 8 / 1991 .
- الدورة العادية الثانية الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 28 , 1 / 9 / 1991 .
- الدورة العادية الثانية الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , الجلسة الثالثة عشر , ع 13 , جلد 28 , 3 / 9 / 1991 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الحادي عشر , الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 28 , 23 / 12 / 1991 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة السابعة عشر , ع 17 , جلد 29 , 16 / 2 / 1992 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثامنة عشر , ع 18 , جلد 29 , 18 / 2 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثالثة والعشرون , ع 23 , جلد 29 , 15 / 3 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 29 , 21 / 6 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 29 , 24 / 6 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثالثة , ع 3 , جلد 29 , 29 / 6 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 29 , 1 / 7 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 29 , 5 / 7 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 29 , 29 / 7 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة السادسة عشر , ع 16 , جلد 29 , 9 / 8 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثامنة عشر , ع 18 , جلد 29 , 12 / 8 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة التاسعة عشر , ع 19 , جلد 29 , 16 / 8 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الحادية والعشرون , ع 21 , جلد 29 , 19 / 8 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة المشتركة الاولى , ع 1 , جلد 1 , 20 / 8 / 1992 .

– الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثانية والعشرون , ع 22 , جلد 29 , 23 / 8 / 1992 .

- الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثالثة والعشرون , ع 23 , جلد 29 , 24 / 8 / 1992 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 30 , 13 / 12 / 1992 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 30 , 20 / 12 / 1992 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 30 , 23 / 12 / 1992 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة السابعة , ع 7 , جلد 30 , 27 / 12 / 1992 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الرابعة , ع 4 , جلد 30 , 8 / 12 / 1993 , اليوم الرابع .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة العاشرة , ع 10 , جلد 30 , 13 / 1 / 1993 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الحادي عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 30 , 24 / 1 / 1993 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 31 , 23 / 11 / 1993 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 31 , 15 / 12 / 1993 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثامنة , ع 8 , جلد 31 , 26 / 12 / 1993 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة العشرون , ع 20 , جلد 31 , 16 / 1 / 1994 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الواحد و العشرون , ع 21 , جلد 31 , 20 / 2 / 1994 .

- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , جلسة طارئة , ع 6 , جلد 31 , 26 / 2 / 1994 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الواحد و العشرون , ع 21 , جلد 31 , 20 / 2 / 1994 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة العاشرة , ع 10 , جلد 31 , 29 / 5 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 32 , 22 / 10 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثالثة , ع 3 , جلد 32 , 29 / 10 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 32 , 3 / 11 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 32 , 5-6 / 11 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة السادسة , ع 6 , جلد 32 , 16 / 11 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثامنة , ع 8 , جلد 32 , 27 / 11 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة العاشرة , ع 10 , جلد 32 , 1 / 12 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 32 , 14 / 12 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثالثة عشر , ع 13 , جلد 32 , 18 / 12 / 1994 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة السابعة عشر مؤجلة , ع 17 , جلد 32 , 11 / 1 / 1995 .

- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الرابعة عشر , ع 14 , جلد 33 , 28 / 1 / 1996 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة السادسة عشر , ع 16 , جلد 33 , 4 / 2 / 1996 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثالثة والعشرون , ع 23 , جلد 33 , 13 / 3 / 1996 , اليوم الاول .
- الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 33 , 4 / 8 / 1996 , اليوم الاول والثاني .
- الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 33 , 4 / 8 / 1996 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , الجلد 34 , 12 / 12 / 1997 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة التاسعة , ع 9 , الجلد 34 , 24 / 12 / 1997 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , الجلد 34 , 22 / 1 / 1997 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثالثة عشر , ع 13 , الجلد 34 , 26 / 1 / 1997 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثامنة عشر , ع 18 , الجلد 34 , 26 / 2 / 1997 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الثانية والعشرون , ع 22 , الجلد 34 , 16 / 3 / 1997 .
- افتتاح المجلس النيابي الثالث عشر , ع خاص , جلد 35 , 29 / 11 / 1997 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , ع خاص , جلد 35 , 29 / 11 / 1997 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 35 , 29 / 11 / 1997 .

- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 35 , 11 / 1 / 1998 , اليوم الاول .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية عشر , ع 12 , جلد 35 , 14 / 1 / 1998 , اليوم الثاني .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة السابعة عشر , ع 17 , جلد 35 , 15 / 2 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الرابعة والعشرون , ع 24 , جلد 35 , 15 / 3 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الاولى ,ع 1 , جلد 35 , 7 / 6 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة ,ع 5 , جلد 35 , 21 / 6 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة السابعة ,ع 7 , جلد 35 , 1 / 7 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثالثة عشر ,ع 13 , جلد 35 , 19 / 7 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة السادسة عشر ,ع 16 , جلد 35 , 2 / 8 / 1998 .
- الدورة العادية الاولى الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة السابعة عشر ,ع 17 , جلد 35 , 5 / 8 / 1998 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , ع خاص , جلد 34 , 28 / 11 / 1998 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثالثة عشر , ع 13 , الجلد 36 , 24 / 1 / 1999 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الرابعة عشر , ع 14 , الجلد 36 , 31 / 1 / 1999 .

- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الرابعة عشر , ع 14 مؤجلة , الجلد 36 , 31 / 1 / 1999 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة عشر , ع 15 , الجلد 36 , 3 / 2 / 1999 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية والعشرون , ع 22 , الجلد 36 , 10 / 3 / 1999 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة والعشرون , ع 25 , الجلد 36 , 21 / 3 / 1999 .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثامنة والعشرون , ع 28 , الجلد 36 , 6 / 4 / 1999 , اليوم الاول .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثامنة والعشرون , ع 28 , الجلد 36 , 7 / 4 / 1999 , اليوم الثاني .
- الدورة العادية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثامنة والعشرون , ع 28 , الجلد 36 , 8 / 4 / 1999 , اليوم الثالث .
- الدورة العادية الثانية الدورة الاستثنائية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية والعشرون , ع 22 , جلد 36 , 22 / 8 / 1999 , اليوم الثاني .
- الدورة العادية الثانية الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة السابعة عشر , ع 17 , الجلد 36 , 6 / 9 / 1999 .
- الدورة العادية الثالثة مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة السابعة عشر , ع 17 , جلد 37 , 16 / 2/ 2000 .
- الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الرابعة , ع 4 , جلد 37 , 16 / 7 / 2000 .
- الدورة العادية الثالثة الدورة الاستثنائية الثانية مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 37 , 16 / 8 / 2000 .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 38 , 3 / 12 / 2000 , اليوم الاول .

- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 38 , 1 / 3 / 2001 , اليوم الرابع عشر .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 38 , 11 / 3 / 2001 , اليوم الخامس عشر .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 38 , 16 / 3 / 2001 , اليوم الثامن عشر .
- الدورة العادية الرابعة مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الخامسة , ع 5 , جلد 38 , 20 / 3 / 2001 , اليوم العشرون .
- الدورة العادية الرابعة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 38 , 29 / 4 / 2001 , اليوم الاول .
- الدورة العادية الرابعة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر , محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 38 , 30 / 5 / 2001 , اليوم الثاني .
- الدورة العادية الرابعة الدورة الاستثنائية الاولى مجلس الامة الثالث عشر, محضر الجلسة الثانية , ع 2 , جلد 38 , 3 / 6 / 2001 , اليوم الحادي عشر .
- دورة غير عادية مجلس الامة الرابع عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 39 , 16 / 7 / 2003 .

ثانيا : الكتب العربية والمعربة :

1- ابن منظور : لسان العرب , د . ط , دار لسان العرب , المجلد 1 , ج 1 , (بيروت – د.ت) .

2- ابو دية : سعد : عملية اتخاذ القرار في السياسة الخارجية الاردنية , ط 1 , مركز دراسات الوحدة العربية , (بيروت – 1990) .

3-ـــــــــــــ : سليمان عرار في ذاكرة الوطن , ط 1 , مركز الراي للدراسات , (عمان – 2012) .

4-الادهمي : محمد مظفر : الملك فيصل الاول دراسة وثائقية في حياته السياسية وظروف مماته الغامضة , د . ط , دار الشؤون الثقافية العامة , (بغداد – 1988) .

5- ابو علي : خديجة حباشنة وطالب عوض : المراة الاردنية وقانون الانتخاب , وقائع ندوة , د . ط , مركز الاردن الجديد للدراسات , دار السندباد , (عمان – 1997) .

6- ابو فارس : محمد عبد القادر : صفحات من التاريخ السياسي للاخوان المسلمين في الاردن , ط1 , الفرقان للنشر والتوزيع , (د . م – 2000) .

7- ابو نوار : معن : تاريخ المملكة الاردنية الهاشمية , د . ط , مكتبة الراي , ج 1 , (عمان – 2000) .

8- الاصبحي : احمد واخرون : الديمقراطيات في الوطن العربي , د . ط , مركز دراسات الشرق الاوسط , (عمان – 2000) .

9- اعمال ندوة : دور مؤسسات المجتمع المدني في وصول المراة للبرلمان , د . ط , المركز الثقافي الملكي , منشورات جامعة اليرموك , (اربد – 1997) .

10- انطونيوس : جورج : يقظة العرب , د . ط , دار العلم للملايين , (بيروت – 1966) .

11- البحيري : صلاح الدين واخرون : المدخل اللا القضية الفلسطينية , ط 6 , مركز دراسات الشرق الاوسط , (عمان – د . ت) .

12-بريزات : فائز : الانتاخابات الاردنية ترأز للسلطة بلا ديمقراطية , د . ط , المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات , (الدوحة – 2011) .

13- البطانية : فيصل : ملف الحباة التشريعية والنيابية في الاردن , د . ط , دار الفجر , ج 1 , (الامارات العربية المتحدة – د . ت) .

14- البطريق : عبد الحميد : التيارات السياسية المعاصرة 1815 – 1960 , د . ط , دار النهضة العربية , (بيروت – 1974) .

15- بني حسن : امين عواد مهنا : التحديث والاستقرار السياسي في الاردن , ط1 , دار الجيل , (بيروت – 1989) .

16- بو فرحات : هدى : قصة وتاريخ الحضارات العربية , د . ط , د . ن , ج 9-10 , (بيروت – 1999) .

17- التل : سعيد : الاردن وفلسطين , د . ط , دار الجليل , (عمان – 1984) .

18- التل : سهير : حركة القوميين العرب , د . ط , د . ن , (د . م – د . ت) .

19- توفيق : صبحي ناظم : اوضاع الوطن العربي وقضاياه في وثائق الممثليات الدبلوماسية العراقية في انقرة واستانبول 1930 – 1945 , ط1 , بيت الحكمة , (بغداد – 2003) .

20- الثبيتات : قاسم جميل : الاخوان المسلمون في الاردن 1945 – 1997 , ط 1 , دار كنوز المعرفة , (عمان – 2009) .

21- الجبوري : قحطان عدنان : المسار الاردني في تسوية القضية الفلسطينية 1991 – 2003 , د . ط , د . ن , (عمان – 2005) .

22- جرادات : مهدي : الاحزاب والحركات السياسية في الوطن العربي , ط1 , دار اسامة للنشر والتوزيع , (عمان – 2006) .

23- حتر : ناهض : وصفي التل في مجابهة العدو الصهيوني , د . ط , امانة عمان الكبرى , (عمان – 1997) .

24- حجي : شكري جبرين : الادب في الصحافة الاردنية في عهد الامارة , د . ط , مطبعة السفير , (عمان – 2002) .

25- حداد : تريز : ملف الاحزاب السياسية في الاردن 1919 – 1994 , د . ط , المكتبة الوطنية , (عمان – 1994) .

26- حسين : فاضل واخرون : تاريخ العراق المعاصر , د . ط , جامعة بغداد , (بغداد – 1980) .

27- الحسني : عبد الرزاق : تاريخ الوزارات العراقية , ط 5 , د . ن , ج 8 , (بيروت – 1978) .

28- الحفو : غانم محمد : صفحات من تاريخ التكتلات الاقليمية في الشرق الاوسط العراق نموذجا 1946 – 1959 , ط 1 , دار ابن الاثير , (الموصل – 2005) .

29- حمزة : عبد المنعم : اسرار ومواقف وقرارات الملك حسين ما بين مؤيد ومعارض , ط 1 , مطبعة نيو سافوي , (القاهرة – 1999) .

30- الحموي : ياقوت : معجم البلدان : د . ط , دار الكتاب العربي , المجلد 1 , ج 1 , (بيروت – د . ت).

31- حوراني : هاني : تاريخ الحياة النيابية في الاردن , ط 1 , شرق برس , (قبرص – 1989) .

32- ـــــــــــــ : خارطة الاحزاب السياسية عشية الانتخابات العامة , د . ط , مركز الاردن الجديد للدراسات , (عمان – 1993) .

33- ـــــــــــــ : الاحزاب السياسية الاردنية , ط 1 , دار السندباد , (عمان – 1997) .

34- ـــــــــــــ وايمن ياسين : المرشد الى مجلس الامة الثالث عشر , د . ط , دار السندباد للنشر , (عمان – 1999) .

35- ـــــــــــــ واخرون : دراسات في الانتخابات النيابية الاردنية 1997 , د . ط , مركز الاردن الجديد للدراسات , (عمان – 2002) .

36- حولاني : عاطف : قراءة تحليلية في نتائج الانتخابات النيابية الاردنية لعام 1993 , د . ط , المركز المعاصر للمعلومات والاستشارات , (عمان – 1993) .

37- الختالين : مروان : نتائج عملية السلام , د . ط , مديرية الدراسات والمعلومات , مجلس النواب الاردني , (عمان – 1995) .

38- الخماش : نبال تيسير : الوزارات الاردنية 1921 – 2011 , مطابع الدستور , (عمان – 2011) .

39- خدوري : مجيد : حرب الخليج جذور ومضامين الصراع العراقي الايراني , ترجمة : وليد خالد احمد , ط 2 , مكتبة مصر , (العراق – 2008) .

40- خريسات : محمد عبد القادر : تقارير عن شرق الاردن عام 1934 , د . ط , مطبعة الجامعة الاردنية , (عمان – 1987) .

41- الخلايلة : احمد : الاستراتيجية الاردنية وارتباطها بالقضية الفلسطينية , ط 1 , المطابع العسكرية , (عمان – 1998) .

42- دالاس : رولان : تاريخ ملك ومملكة الحسين 1893 – 1999 , ترجمة : جولي صليبا , ط 1 , دار جروس برس , (بريطانيا – 1999) .

43- دباس : حامد : انتخابات 1989 حقائق وارقام , د . ط , مركز دراسات الاردن الجديد , (عمان – 1993) .

44- ـــــــــــــ وايهاب الشلبي : انتخابات 1989 , د . ط , مركز الاردني الجديد , (عمان – 1993) .

45- ـــــــــــــ وهاني حوراني : المرشد الى مجلس الامة الثاني عشر , ط 1 , مركز دراسات الاردن الجديد , (عمان – 1995) .

46- الربيع : فايز : الديمقراطية بين التاصيل الفكري والمقاربة السياسية , ط 1 , دار الحامد , (عمان – 2004) .

47- زاوتر : ادورد : رؤساء الولايات المتحدة الامريكية من 1798 حتى اليوم , ط 1 , دار الحكمة , (لندن – 2006) .

48- الزبن : حسن محمد : الحسين ملك يصنع التاريخ , ط 1 , مركز الفارس , (عمان – 1997) .

49- الزعبي : فتحية احمد : الانتخابات آلية الديمقراطية , د . ط , مركز الدراسات البرلمانية المكتبة الوطنية , (عمان – 2004) .

50- زلوم : عبد القديم : كيف هدمت الخلافة , د . ط , د . ن , (د . م – 1962) .

51- زهران : ابراهيم احمد : دبلوماسية الحسين ومشكلة الشرق الاوسط , د . ط , المكتبة الوطنية , (عمان – 2002) .

52- زهرة : عطا : النظام السياسي الاردني , د . ط , حلاوة , (عمان – 2009) .

53- السباتين : بكر محمود : معطيات الازدهار في فكر جلالة الملك عبد الله الثاني , د . ط , دار سباتين للنشر والتوزيع , (عمان – 2006) .

54- السحيم : مشاوش : سجل الوداع والبيعة , د . ط , المكتبة الوطنية,(عمان – 2003)

55- سعد الدين : ابراهيم واخرون : ازمة الديمقراطية في الوطن العربي , د . ط , مركز دراسات الوحدة العربية , 0 بيروت – د . ت) .

56- السعيدة : نعمة : النظم السياسية في الشرق الاوسط , ط 1 , الاهلية,(بغداد – 1968)

57- سلطان : علي : تاريخ الدولة العثمانية , د . ط , مطبعة طرابلس , (طرابلس – د . ت) .

58- الشاعر : جمال : التجربة الديمقراطية في الاردن – اعمال ندوة : ازمة الديمقراطية في الوطن العربي , د . ط , مركز دراسات الوحدة العربية , (بيروت – د . ت) .

59- شـريم : اميمـة بشـير : الصـحافة الاردنيـة نشـاتها وتطورهـا , ط 1 , الـدار العربيـة للموسوعات , (بيروت – 1980) .

60- شريم : اميمة بشير : الصحافة الاردنية وعلاقتها بقوانين المطبوعات والنشر 1920 – 1983 , ط 1 , مديرية المكتبات والوثائق الوطنية , (عمان – 1984) .

61- شـهاب : اسـامة يوسـف : الاتجـاه الاسـلامي فـي نهضـة الشـريف الهاشـمي , د . ط , المطابع العسكرية , (عمان – 1995) .

62- الشلبي : ايهاب وآخرون : انتخابات 1993 دراسة تحليلية رقمية , ط 2 , مركز الاردن الجديد للدراسات , (عمان – 1994) .

63- الشلبي : جمال عبد المنعم : التحول الديمقراطي وحرية الصحافة في الاردن , ط 1 , مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية , (ابو ظبي – 2000) .

64- الشلبي : سهيلا سليمان : العلاقات الاردنية البريطانية 1951 – 1967 , ط 1 , مركز دراسات الوحدة العربية , (بيروت – 2006) .

65- شـلايم : آفـي : أسـد الاردن حيـاة الملـك حسـين فـي الحـرب والسـلام , ترجمـة : سـليمان عوض العباس , ط 1 , مركز الكتب الاردني , (عمان – 2011) .

66- الشناق : عبد المجيد زيد : تاريخ الاردن وحضارته , د . ط , مطبعة السفير , (عمان – 2012) .

67- الشوابكة : حمزة : الاردن وابرز الاحداث التي شهدتها المملكة , ط 1 , المكتبة الوطنية , (عمان – 2007) .

68- الصباغ : عبد اللطيف محمد : بريطانيا ومشكلة الحدود بين السعودية وشرق الاردن , ط 1 , الامين للطباعة والنشر , (القاهرة – 1999) .

69- الصمادي : سليمان مصطفى : المختصر في تاريخ الاردن وفلسطين , د . ط , مطبعة الروزنا , (اربد – 1998) .

70- الصـلاح : محمـد احمـد : الادارة فـي امـارة شـرق الاردن 1921 – 1946 , ط 1 , دار الملاحي , (اربد – 1406 هـ) .

71- العـاص : طـارق : دبلوماسـية السـلام الاردنيـة , ط 1 , المطـابع العسـكرية , (عمـان – 1997) .

72- عبد الرحمن : اسعد وهاني حوراني : مراحل تطور العلاقات الاردنية الفلسطينية , د . ط , مركز البحوث والدراسات الفلسطينية , (نابلس – 1996) .

73- عبيدات محمود : الاردن في التاريخ , ط 1 , الاهلية للنشر والتوزيع ,(عمان – 1992)

74- العجلاني : محمد : التجربة الديمقراطية في الاردن , د . ط , مطابع الدستور , (عمان – 1995) .

75- العدوان : عبد الحكيم مناع ابو العماش : التعددية السياسية في المملكة الاردنية الهاشمية 1921 – 1989 , ط 1 , مركز الرياديين للدراسات والابحاث والمهرجانات,(عمان – 2008)

76- ـــــــــــــــــــــــــــــــ : القضية الفلسطينية ومؤتمرات القمة العربية 1946 – 1990 , ط 1 , دار الحرية , (عمان – 2009) .

77- العدول : جاسم محمد حسن واخرون : تاريخ الوطن العربي المعاصر , د . ط , مديرية دار الكتب للطباعة والنشر , (الموصل – 1986) .

78- العرموطي : خالد ابراهيم : ملك السلام , د . ط , مطبعة الالوان , (عمان – 1994) .

79- عساف : نظام : الانتخابات النيابية والمجتمع المدني , د . ط , مركز الريادة للمعلومات والدراسات , (عمان – 1997) .

80- ـــــــــــــ : الاحزاب السياسية الاردنية (1992 – 1994) قضايا ومواقف , ط 1 , مركز الريادة للمعلومات والدراسات , (عمان – 1999) .

81- العضايلة : عادل : صراع المياه في الشرق الاوسط , د . ط , د . ن , (عمان – 2005) .

82- عمر : عمر عبد العزيز : تاريخ اوربا الحديث والمعاصر 1815 – 1919 , د . ط , دار المعرفة الجامعية , (القاهرة – 2000) .

83- العمري : عمر صالح : الحكومات الاردنية في عهد جلالة الملك الحسين بن طلال (1989 – 1999) , ط 1 , المكتبة الوطنية , (عمان – 2009) .

84- ـــــــــــــــــ و زيد محمد خضر : الحكومات الاردنية في عهد جلالة الملك حسين بن طلال 1967 – 1989 , ط 1 , د . ن , ج 2 (عمان – 2012) .

85- العناقرة : محمد محمود خلف و لؤي ابراهيم سليمان البواعنة : التربية الوطنية , ط 1 , المركز القومي , (اربد – 2007) .

86- العناقرة : محمد محمود : رجالات من الاردن , ط 1 , دار المشير ,(الاردن – 2010)

87- العنزاوي : ابراهيم مهدي : حق حل البرلمان في الاردن , ط 1 , مطابع الارز , (عمان – 1999) .

88- عوض : طالب : التحولات الديمقراطية في الاردن 1989 – 1999 , ط 1 , مواطن المؤسسو الفلسطينية لدراسة الديمقراطية , (فلسطين – 2000) .

89- عياد : رناد الخطيب : التيارات السياسية في الاردن ونص الميثاق الوطني الاردني , د . ط , د . ن , (عمان – 1991) .

90- ـــــــــــــــ : التيارات السياسية في الاردن ونص قانون الاحزاب , ط 1 , د . ن , ج 1 , (عمان – 1992) .

91- غرايبة : ابراهيم : جماعة الاخوان المسلمين في الاردن 1946 – 1996 , د . ط , مركز دراسات الاردن الجديد , دار السندباد , (عمان – 1997) .

92- الغزوي : محمد سليم : الوجيز في التنظيم السياسي والدستوري للمملكة الاردنية الهاشمية , د . ط , الجامعة الاردنية , (عمان – 1985) .

93- فضة : محمد ابراهيم : الاردن ومؤتمرات القمة , د . ط , منشورات لجنة تاريخ الاردن , (عمان – 1991) .

94- القاعوري : ابراهيم : جغرافية الوطن العربي , د . ط , دار الحامد , (عمان – 2011)

95- القرعان : صالح احمد عيسى : معاهدة السلام الاردنية الاسرائيلية دراسة تحليلية ورؤى مستقبلية , د . ط , دار يافا للنشر والتوزيع , (عمان – 2007) .

96- قرم : جورج : انفجار المشرق العربي 1956 – 2006 , ترجمة : محمد علي مقلد , ط 1 , د . ن , (بيروت – 1995) .

97- القطاطشة : محمد : دور المواثيق الوطنية الاردنية في بناء الهوية السياسية الاردنية , د . ط , د . ن , (عمان – د . ت) .

98- القطاطشة : محمد حمد : تطور الحياة السياسية في الاردن في عهد المغفور له جلالة الملك حسين , ط 1 , امانة عمان الكبرى , (عمان – 2002) .

99- قطيشات : ياسر نايف : العلاقات السياسية الاردنية العربية 1952 – 2004 , ط 1 , دار يافا , (عمان – 2009) .

100- الكبيسي : باسل : حركة القوميين العرب , د . ط , د . ن , (د . م – د . ت) .

101- كتانة : خيري مصطفى : اتجاهات الايرادات الضريبية في الاردن والعوامل المؤثرة فيها , ط 1 , مكتبة الشباب ومطبعتها , (عمان – 1997) .

102- الكتبي : ابتسام واخرون : الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي , د . ط , مركز دراسات الوحدة العربية , (بيروت – د . ت) .

103- كساب : نصري حسين : نجم بني هاشم , ط 1 , فانتستك , (اليونان – 1985) .

104- الكفارنة : احمد عارف ارحيل : التجربة الديمقراطية الاردنية , ط 1 , دار قنديل , (عمان – 2009) .

105- الكفارنة : محمد عارف ارحيل : الحسين وصناعة السلام , د . ط , المكتبة الوطنية , (عمان – 1997) .

106- كنانة : خيري مصطفى : اتجاهات الايرادات الضريبية في الاردن والعوامل المؤثرة فيه , ط 1 , مكتبة الشباب , (عمان – 1998) .

107- الكيالي : عبد الوهاب و كامل الزهيري : الموسوعة السياسية , د . ط , المؤسسة العربية للنشر , (بيروت – 1974) .

108- الكيالي : عبد الوهاب : موسوعة السياسة , د. ط , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , ج 4 , (بيروت – 1999) .

109- ـــــــــــــــــ : موسوعة السياسة , ط 1 , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , ج 7 , (بيروت – 1994) .

110- لاتوف : رسلان حسبو : المواجهة الدامية شهادة للتاريخ عن انهيار الاتحاد السوفيتي , ترجمة : ابو بكر يوسف , مركز الاهرام للترجمة والنشر , (القاهرة – د . ت) .

111- اللصامصة : احمد : المستجدات السياسية والعسكرية على الساحة الاردنية 1968 – 1974 , ط 1 , دار المليح , (عمان – 2003) .

112- لنن : جيمس : الحسين , ترجمة : شفيق جميعان , د . ط , الدار العربية , (عمان – 1999) .

113- لورنس : توماس ادوارد : اعمدة الحكمة السبعة , ترجمة : محمد نجار , ط 1 , شركة الطبع والنشر اللبنانية , (لبنان – 1998) .

114- الماضي : منيب و سليمان موسى , تاريخ الاردن في القرن العشرين 1900 – 1959 , ط 2 , مكتبة المحتسب , (عمان – 1988) .

115- مجموعة خطب الملك حسين بن طلال المعظم , خمسة وعشرن عاما من التاريخ 1952 – 1977 , د . ط , المطبعة الاردنية , ج 3 , (عمان – د . ت) .

116- محادين : موفق : الاحزاب والقوى السياسية في الاردن 1927 – 1987 , ط 1 , دار الصداقة , (بيروت – 1988) .

117- محافظة : علي : تاريخ الاردن المعاصر , ط 2 , مركز الكتاب الاردني , (عمان – د . ت) .

118- ـــــــــــــ : العلاقات الاردنية البريطانية , د . ط , دار النهار , (بيروت – 1973) .

119- ـــــــــــــ : عشرة اعوام من الكفاح والبناء , ط 1 , مركز الكتاب الاردني , (عمان – 1988) .

120- ـــــــــــــ : الفكر السياسي في الاردن منذ قيام الثورة العربية الكبرى حتى نهاية عصر الامارة 1961 – 1946 , د . ط , مركز الكتب الاردني , ج 1 , (عمان – 1990)

121- ـــــــــــــ : دراسات في تاريخ الاردن المعاصر النخب والاحزاب السياسية , ط 2 , مطبعة السفير , (عمان – 2001) .

122- ـــــــــــــ : الديمقراطية المقيدة حالة الاردن 1989 – 1999 , ط 1 , مركز دراسات الوحدة العربية , (بيروت – 2001) .

123- المحامي : محمد فريد بك : تاريخ الدولة العلية العثمانية , ط 11 , دار النفائس , (لبنان – 2009) .

124- المدفعي : مديحة و رشيد ابو غيدا : الاردن وحرب السلام , ط 1 , مكتبة برهومة , (عمان – 1993) .

125- مركز الدراسات الفلسطينية : ملف مشروع الملك حسين بانشاء المملكة الاردنية المتحدة , د . ط , جامعة بغداد , (العراق – 1972) .

126- مركز دراسات الشرق الاوسط , المعاهدة الاردنية الاسرائيلية دراسة وتحليل , ط 2 , (عمان – 2000) .

127- المصالحة : محمد : التجربة الحزبية السياسية في الاردن , ط 1 , وائل للنشر , (عمان – 1999) .

128- ـــــــــــــــ : انجازات المكتب الدائم في مجلس النواب 1989 – 2001 , معلومات توثيقية , د . ط , الامانة العامة لمجلس النواب , (عمان – 2003) .

129- ـــــــــــــــ : الانتخابات الية الديمقراطية الحالة الاردنية انتخابات عام 2003 , د . ط , مركز الدراسات البرلمانية , (الاردن – 2004) .

130- المطبعي : حميد , موسوعة اعلام العراق في القرن العشرين , ط 1 , دار الشؤون الثقافية العامة , ج 1 , (بغداد – 1995) .

131- المعايطة : ناصر : نشأة الاحزاب السياسية الاردنية 1921 – 1993 , ط 1 , البلسم للنشر والتوزيع , (عمان – 1994) .

132- ملف ندوة : الانتخابات النيابية العامة في الاردن 8 تشرين الثاني 1993 المقدمة والنتائج والافاق , د . ط , مركز الاردن الجديد للدراسات , (عمان – 1994) .

133- ملف ندوة : انتخابات 1997 , ط 1 , مركز دراسات الاردن الجديد , (عمان – 1997) .

134- منير : هاني : الحياة النيابية في الاردن 1920 – 1993 , د . ط , لجنة تاريخ الاردن – المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية – مؤسسة آل البيت , (عمان – 1993) .

135- موسى : سليمان : تاريخ الاردن السياسي المعاصر 1967 – 1995 , د . ط , منشورات لجنة تاريخ الاردن , (عمان – د . ت) .

136- ـــــــــــــــ : تأسيس الامارة الاردنية , ط 2 , جمعية عمال المطابع التعاونية , (عمان – 1972) .

137- ـــــــــــــــ : صفحات مطوية مفاوضات المعاهدة بين الشريف حسين وبريطانيا 1920 – 1924 , ط 1 , وزارة الثقافة والشباب , (عمان – 1977) .

138- ـــــــــــــــ : اعلام من الاردن , ط 1 , دار الشعب , (عمان – 1986) .

139- ـــــــــــــــ : رحلات في الاردن وفلسطين , ط 1 , دار الثقافة والفنون , (عمان – 1987) .

140- ـــــــــــــــــ : تاريخ الاردن في القرن العشرين , ط1 , مكتبة المحتسب , ج 2 , (عمان – 1999) .

141- ـــــــــــــــــ : دراسات في تاريخ الاردن الحديث , ط 1 , مطابع الايمان , (عمان – 1999) .

142- ـــــــــــــــــ : امارة شرق الاردن , ط 1 , جمعية عمال المطابع التعاونية , (عمان – 2000) .

143- ـــــــــــــــــ : وجوه وملامح , ط 2 , دار ورد الاردنية , ج 1 و ج 2 , (عمان – 2011) .

144- منسي : محمود صالح : الشرق العربي المعاصر , د . ط , د . ن,(د . م – 1990)

145- المومني : نضال داود : الشريف حسين بن علي والخلافة , د . ط , منشورات لجنة تاريخ الاردن , (الاردن – 1996) .

146- الميثاق الوطني الاردني , د . ط , د . ن , (عمان – 1990) .

147- نبهان : يحيى محمد : اطلس الوطن العربي , د . ط , دار يافا , (عمان – 2006)

148- النطق السامي 1952 – 1998 , د . ط , حمو للطباعة , ج 3,(عمان – 1998)

149- نقرش : عبد الله : التجربة الحزبية في الاردن , ط 2 , د . ن , (عمان – د . ت) .

150- نسيبة : حازم : تاريخ الاردن السياسي المعاصر 1952 – 1967 , المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية , (عمان – 1990) .

151- الواعي : توفيق يوسف : كبرى الجماعات الاسلامية الاصلاحية في العالم المعاصر , ط 1 , مؤسسة الشروق , (مصر – 2006) .

152- ولسن : ماري : عبد الله وشرق الاردن , ترجمة : فاضل الجراح , ط 1 , شركة القدس , (بيروت – 2000) .

153- ياسين : نمير طه : تاريخ العرب الحديث والمعاصر , ط 1 , دار الفكر , (عمان – 2010) .

154- يحيى : جلال : العالم العربي الحديث من الحرب العالمية الثانية , د . ط , دار المعارف , (القاهرة – 1966) .

155- يكن : فتحي : القضية الفلسطينية من منظور اسلامي , ط 3 , مؤسسة الرسالة , (بيروت – 1995) .

156- يوسف : عماد واخرون : الانعكاسات السياسية لاتفاقية الحكم الذاتي , د . ط , مركز دراسات الشرق الاوسط , (عمان – 1995) .

ثالثا : الكتب الانكليزية :

1- Abidi : Aqil Hyder Hassan : Jordan Apolitical Study 1948 – 1957 , Asiap Publishing House , (London – 1965) .

2- Alon : Yoav : The Making of Jordan , First p.b , I . B . Tauris & Co.Lit , (India – 2007) .

3- Black September , Palestine Liberation Organization , (Beirut – 1971) .

4- Burckhardt : John Lewis : Travels in Syria and the Hoily Land , E Book Adelaide , (Australia – 2012) .

5- Chicage : William : Th Encyclopedia Britannica , (London – 1969) .

6- EL-Edroos : Brigadiersyed Ali : The Hashem the Arab Army 1908 – 1979 , First Edition , Publishing Committee , (Aman – 1980) .

7- H.Hartman : Frederick : Basic Documents of International Relations , Mcgraw – Hill , (New York – 1901) .

8- H.B This Tram : The Land of Mohab , Harper & Brothers , (New York – 1973) .

9- Habib : Rand : Hussein and Abdullah , First Published , (Lebnan – 2010) .

10- Macdonald : Burtan : East of the Jordan , Boston , (U.S.A – 2000) .

11- Shlaim : Avi : Lion of Jordan the Live of King Hussein in War and Peace , First Published , Penguin Books , (England – 2008) .
12- Walters : F.P. : A History of yhe League of Nations , First Published , Royal Institut of International Affairs , (Great Breitain – 1952) .

رابعا : الرسائل والأطاريح الجامعية (غير المنشورة) :

أ – الاطاريح :

1- ابو ركبة : محمد منصور : السياسة الخارجية الاردنية تجاه القضية الفلسطينية 1982 – 1994 , اطروحة دكتوراه , جامعة القاهرة , قسم البحوث والدراسات , (2011) .
2-جاسم : فواز موفق ذنون : قضية فلسطين في العلاقات الاردنية الامريكية 1967 – 1999 دراسة تاريخية , اطروحة دكتوراه , كلية التربية , جامعة الموصل , (2011) .
3- الحجاج : خليل ابراهيم : تاريخ الاحزاب السياسية الاردنية 1946 – 1970 , اطروحة دكتوراه , كلية الدراسات العليا , قسم التاريخ , الجامعة الاردنية , (1996) .
4- الشافعي : محمد فاضل ابراهيم : الاخوان المسلمين في الاردن وموقفهم من بعض القضايا العربية 1946 – 1990 , اطروحة دكتوراه , كلية التربية للعلوم الانسانية , جامعة الانبار , (2011) .
5- عبود : وسام حسين عبد الرزاق : احمد الشقيري حياته ودوره على صعيد القضية العربية والفلسطينية (1908 – 1980) , اطروحة دكتوراه , كلية التربية , الجامعة المستنصرية , (2009) .
6- القطاطشة : محمد حمد : المجالس النيابية والتطور الديمقراطي في الاردن دراسة لحالة برلماني 1989 – 1993 , اطروحة دكتوراه , كلية التجارة , جامعة قناة السويس , (1998)

ب – الرسائل :

1- البكر : مخلد عواد : العلاقات السياسية الاردنية المصرية 1981 – 1999 , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (2001) .

2- بو ساحية : عبد السميع : التحولات الديمقراطية في الجزائر والاردن (1989 – 2005) دراسة مقارنة , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (2006) .

3- جبار : عبد الامير محسن : التطورات السياسية الداخلية في الاردن 1946 – 1958 , رسالة ماجستير , , كلية الاداب , جامعة بغداد (1991) .

4- الحباشنة : خالد عبد الرزاق : العلاقات الاردنية – الاسرائيلية في ظل (معاهدة السلام) والاتفاقيات المبرمة بموجبها , رسالة ماجستير , معهد القائد المؤسس , الجامعة المستنصرية , (1418 هـ) .

5- الخصاونة : طه عبد الرحمن : اثر تطورات القضية الفلسطينية على العلاقات الاردنية – المصرية في الفترة من 1978 – 1995 , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , العلوم السياسية , جامعة ال البيت , (1998) .

6- الخلايلة : يسرى سالم فاضل : اثر تطورات قضية فلسطين في العلاقات الاردنية الفلسطينية في الفترة 1985 – 1995 , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , العلوم السياسية , جامعة ال البيت , (1998) .

7- الخوالدة : صالح عبد الرزاق فالح : النظام الانتخابي ومشاركة المراة الاردنية في مجلس النواب 1989 – 2003 , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , العلوم السياسية , جامعة ال البيت , (2006) .

8- الدعجة : هايل مفلح ودعان ابو الجاموس : مدى التزام مجلس النواب بالبرامج الانتخابية دراسة في البعد السياسي في عمل مجلس النواب الاردني الحادي عشر (1989 – 1993) , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , العلوم السياسية , جامعة ال البيت , (1994) .

9- الرقاد : محمد خلف : دور مجلس النواب في الاستقرار السياسي في الاردن (1989 – 2000) , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , العلوم السياسية , جامعة ال البيت,(2001)

10- الزبن : حيدر منصور : دور البرلمان الاردني في السياسة الخارجية 1989 – 1997 , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (2000) .

11- الزبون : محمد سليم عودة : التمثيل الدبلوماسي الاردني 1953 – 1998 دراسة في اداة من ادوات السياسة الخارجية , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (1999) .

12- الزيود : اسماعيل محمد عبد : العشيرة والانتخابات النيابية في الاردن , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , علم الاجتماع , الجامعة الاردنية , (2000) .

13- السقارة : رائد خالد صالح : الاردن خلال الحرب العالمية الثانية 1939 – 1945 , رسالة ماجستير , كلية الاداب , جامعة اليرموك , (2000) .

14- شخاترة : فايز حسن محمد : الاحزاب السياسية في النظام الدستوري الاردني , رسالة ماجستير , الجامعة الاردنية , كلية القانون , كلية الدراسات العليا , (1995) .

15- الشمري : عمار ظاهر مصلح : سياسة مصر تجاه العراق وبلاد الشام 1952 – 1961 , رسالة ماجستير , كلية الاداب , جامعة الموصل , (2005) .

16-الطين : سلطان محمد : التعددية السياسية في ظل قوانين الانتخابات النيابية في الاردن 1989 – 2005 , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , جامعة ال البيت , (2006) .

17- الفلاحات : سامي احمد مهاوش : العلاقات السياسية الاردنية الخليجية من عام 1990 – الى عام 2004 , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (2006) .

18- القاضي : عادل تركي سعود : النظام السياسي والمشاركة السياسية للاحزاب في الاردن دراسة في انتخابات 1993 , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , جامعة ال البيت,(1996)

19- القطارنة : محمد علي سلمان : الاصلاح السياسي في الاردن تحديات الداخل وضغوط الخارج 1989 – 2005 , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (2006) .

20- الكباريتي : سحر مهاوي : فك الارتباط سنة 1988 , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , العلوم السياسية , الجامعة الاردنية , (1996) .

21- المخزومي : ايهاب ضيف الله سليمان : اثر العوامل الدولية والاقليمية والمحلية على تسوية النزاع الاردني الاسرائيلي 1991- 1994 , رسالة ماجستير , معهد بيت الحكمة , العلوم السياسية , جامعة ال البيت , (1998) .

22- مرعي : جمال : الشباب والمشاركة السياسية , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , علم الاجتماع , الجامعة الاردنية , (1996) .

23- النوايسة : سهم عواد : القرارات الاستراتيجية في السياسة الخارجية الاردنية من عام 1970 حتى عام 1999 , رسالة ماجستير , كلية الدراسات العليا , الجامعة الاردنية,(2001)

خامسا : البحوث والدراسات المنشورة :

أ- باللغة العربية :

1- ابو دية : سعد : (الجيش العربي وتاسيس امارة شرق الاردن) , مجلة المؤرخ العربي , بغداد , ع 35 , السنة الرابعة عشر , 1988 .

2- ابو رمان : حسين : (قراءة اولية في انتخابات الاردن النيابية لعام 1989) , مجلة الاردن الجديد , مركز دراسات الاردن الجديد , عمان , ع 15 / 16 , 1989 .

3- برهومة : موسى : (الاردن وداعا للاحكام العرفية , مجلة الحرية) , الاردن , ع 416 , 4 / اب / 1990 .

6- ـــــــــــــــ : (مواد القانون مطاطية وتنطلق من ذهنية تقييدية) , مجلة الحرية , الاردن , ع 418 , 18 / اب / 1991 .

7- (توجان الفيصل اول امراة في مجلس النواب) , مجلة الحرية , الاردن , ع 525 , 14- 20 / تشرين الثاني / 1991 .

8- جلوب : فارس : مجلة المستقبل العربي , لبنان , ع 50 , 1978 .

9- حباشنة : خديجة : (الكوتا النشائية والمسيرة الديمقراطية في الاردن) , مجلة قضايا المجتمع المدني , عمان , ع 19 – 20 , 2004 .

10- الحسبان : عيد : (النظام الانتاخبي واثره في تفعيل حق المراة في المشاركة في عضوية مجلس النواب الاردني في التشريع الاردني) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 24 , مجلد 22 , 2006 .

11- الحسن : خالد : (لماذا نرفض المملكة العربية المتحدة) , مجلة الطليعة , القاهرة , ع 78 , 17 / كانون الاول / 1973 .

12- الحمداني : خليل حنش : (الملك طلال حياته نشاطه السياسي دراسة تاريخية) , مجلة التربية والعلم , الموصل , ع 29 , 2001 .

14- الحموي : قاسم : (البطالة في الاردن الواقع والاسباب والحلول , مجلة اليرموك) , أربد , ع 95 , 2009 .

15- حوراني : هاني : (مواقف الاحزاب الوطنية وبرامجها في انتخابات تشرين الاول 1956) , مجلة الاردن الجديد , مركز دراسات الاردن الجديد , عمان , ع 17 – 18 , خريف 1990.

16- الخطيب : رناد : (الحركة الاسلامية المعاصرة في المملكة الاردنية الهاشمية) , مجلة المؤرخ العربي , بغداد , ع 47 , السنة التاسع عشر , 1993 .

17- خلة : كامل محمود : (الحركة الوطنية الاردنية 1921 – 1946) , مجلة الاردن الجديد , مركز دراسات الاردن الجديد , عمان , ع 17 – 18 , خريف 1990 .

18- خمش : مجد الدين خيري : (عوامل التنمية واثرها على الشركس في المجتمع الاردني) , مجلة الباحث , الاردن , ع 4 , تشرين الاول – تشرين الثاني 1993 .

19- الدسوقي : ابو بكر : (العراق و العقوبات الاقتصادية) , مجلة السياسة الدولية , مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية , القاهرة , ع 158 , 2001 .

20- دياب : هنري : (تاسيس شرق الاردن في العام 1921) , مجلة شؤون فلسطينية , بيروت , ع 50 – 51 , تشرين الثاني 1975 .

21- رشدان : عبد الفتاح : (التطور الديمقراطي في الاردن بين عامي 1952 – 1989) , مجلة قراءات سياسية , مركز دراسات الاسلام والعالم , فلوريدا , ع 20 , السنة الرابعة , 1994 .

22- الروسان : ممدوح عارف : (قدوم الامير عبد الله الى شرق الاردن) , مجلة مؤتة , الاردن , ع 8 , مجلد 8 , 1999 .

23- الزبدي : تيسير : (انتقادات واسعة لقرار عدم الترخيص لـ " حشد ") , مجلة الحرية , الاردن , ع 483 , 14- 27 / كانون الاول / 1991 .

24- زرد : احمد ابو الحسن : (الانتخابات البرلمانية الاردنية والتعددية الحزبية) , مجلة السياسة الدولية , مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية , القاهرة , ع 99 , 1990 .

25- الزعبي : خالد : (قانون الدفاع والاحكام العرفية في التشريعات الاردنية) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 1 , مجلد 18 , 1992 .

26- زيادات : عادل عواد : حرية الصحافة في عهد الديمقراطية قانون المطبوعات والنشر لعام 1993 بين التشريع والتطبيق , مجلة المنارة , ع 2 , مجلد 2 , 1997 .

27- زيادات : عماد : (العلاقة بين صحافة الاحزاب والتشريعات والقوانين في الاردن 1989 – 1995) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 2أ , مجلد 13 , 1997 .

28- سامع : احمد و حسين آغا : (حكومة الليكود بعض الخصائص المميزة على المسار الفلسطيني) , مجلة الدراسات الفلسطينية , بيروت , ع 28 , 1996 .

29- سعد الدين : نادية : (مستقبل دور المراة الاردنية في التنمية السياسية في ضوء السياسات المعلنة) , مجلة المستقبل العربي , لبنان , ع 321 , السنة الثامنة , 2005 .

30- الشاعر : جمال : (التجربة الديمقراطية في الاردن , مجلة المستقبل العربي) , لبنان , ع 64 , السنة السابعة , حزيران 1984 .

31- الشرعة : محمد كنوش : (التجربة الديمقراطية في الاردن) , مجلة المستقبل العربي , لبنان , ع 57 , تموز 2007 .

32- الصرايرة : حاتم : (الاحداث السياسية والتهديدات الخارجية التي شهدها شرق الاردن 1924 في ضوء الوثائق البريطانية) , مجلة دراسات العلوم الانسانية والاجتماعية , الاردن , ع 20 , مجلد 26 , 1999 .

33- الصلاح : محمد احمد : (اثر المعونات المالية البريطانية في الوضع المالي في شرق الاردن 1921 – 1925) , المجلة العربية للعلوم الانسانية , الكويت , ع 80 , السنة العشرون , 2002 .

34- ـــــــــــــــــ : (الامير عبد الله والفترة التجريبية في ادارة شرق الاردن) , مجلة دراسات تاريخية , الاردن , ع 97 – 98 , اذار – حزيران 2007 .

35- عابدي : عقل حيدر : (الاحزاب السياسية في الاردن فترة الخمسينات) , مجلة الاردن الجديد , مركز دراسات الاردن الجديد , عمان , ع 17 – 18 , خريف 1990 .

36- عبد الحي : هنا صوفي : (الكوتا النيابية النسائية) , المجلة العربية للعلوم السياسية , بيروت , مركز دراسات الوحدة العربية , ع 23 , 2009 .

37- عايد : خالد : (العلاقات الاردنية الفلسطينية) , مجلة الدراسات الفلسطينية , بيروت , ع 24 , 1995 .

38- العلاف : ابراهيم خليل : (العلاقات الاردنية – الاسرائيلية نشأتها وتطورها) , مجلة مركز الدراسات الاقليمية , جامعة الموصل , ع 9 , 2008 .

39- العوران : احمد فراس : (التهرب من ضريبة الدخل في الاردن دراسة تحليلية للفترة من 1976 – 1997) , مجلة العلوم الاجتماعية , جامعة الكويت , ع 1 , مجلد 32 , 2004 .

40- فادية : الفقير : (نساء ديمقراطيات بدون ديمقراطية) , مجلة المستقبل العربي , لبنان , ع 71 , 2001 .

41- (قانون الانتخاب الاردني المؤقت رقم " 34 " لسنة 2001) , مجلة دراسات شرق اوسطية , الاردن , ع 17 , السنة السادسة , خريف 2001 .

42- كنعان : (طاهر : الابعاد الاقتصادية لاعلان مبادئ الحكم الذاتي) , مجلة الدراسات الفلسطينية , بيروت , ع 17 , 1994 .

43- الكيلاني : هيثم : (التسوية السلمية للصراع العربي الاسرائيلي وتاثيرها في الامن العربي) , مجلة دراسات استراتيجية , مركز الامارات للبحوث والدراسات الاستراتيجية , الامارات , ع 3 , 2004 .

44- اللوزي : احمد : (فتى هاشم) , مجلة الاقصى , الاردن , ع 489 , اب 1979 .

45- محافظة : علي : (التاريخ السياسي للمملكة الاردنية الهاشمية) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 41 , مجلد التاسع , 1993.

46- ــــــــــــ : (الاردن الى اين) , مجلة المستقبل العربي , لبنان , ع 256 , 2000.

47- المصالحة : محمد : (المشاركة السياسية للمراة) , مجلة دراسات مستقبلية , دار المستقبل , جامعة اسيوط , مصر , 12 , السنة السابعة , 2006 .

48- موسى : سليمان : (تاريخ الاردن الحديث) , مجلة الوثائق العربية , الاردن , ع 4 , 1978 .

50- موسى : عصام سليمان : (الصحافة الاردنية دراسة نقدية لتطورها وقوانينها 1920 – 1988) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 1 , مجلد الخامس , 1989.

51- ـــــــــــــــــــ : (الصحافة في قوانين المطبوعات والنشر الاردني 1953 – 1989) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 2 , مجلد السابع , 1991.

52- ـــــــــــــــــــ : (صورة شرقي الاردن في صحيفة التايمز اللندنية 1921 – 1923) , مجلة ابحاث اليرموك , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , جامعة اليرموك , الاردن , ع 1 , مجلد الثامن , 1992.

53- المومني : رياض : (الاقتصادر الاردني وأعباء الديون الخارجية 1967 – 1988) , مجلة المستقبل العربي , لبنان , ع 124 , السنة الثانية عشر , 1989 .

54- منصور : واصف : (بعد عام على مؤتمر مدريد اين نحن من السلام) , مجلة الوحدة , المغرب , ع 99 , السنة التاسعة , 1992 .

55- (نجحت العشائر وخسر اليسار) , مجلة الحرية , الاردن , ع 525 , 14-20 / تشرين الثاني / 1991 .

56- نقرش : عبد الله ومحمد خير مصطفى : (الفلسفة الليبرالية والدستور الاردني لعام 1952) , مجلة دراسات العلوم العلوم الانسانية والاجتماعية , الاردن , ع 1 , مجلد 30 , 2003 .

57- النقشبندي : بارعة : (المشاركة السياسية للمراة الاردنية) , مجلة مؤتة , الاردن , ع 26 , المجلد الخامس , 2000 .

58- يوسف : صلاح : (هل ينجح حوار الحكومة والمعارضة في الاردن ويشارك الجميع في الانتخابات) , مجلة اليسار , مصر , ع 21 , 1997 .

59- ـــــــــــــــــــ : (مفاجأة الملك حسين الاخيرة جاءت بعبد الله ملكا على الاردن) , مجلة اليسار , مصر , ع 109 , 1999 .

60- مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية , الاردن , ع 2 , المجلد الواحد والثلاثين , 2004 .

61- مجلة قراءات سياسية , مركز دراسات الاسلام والعالم , فلوريدا , ع 3 , السنة الرابعة , 1994 .
62- مجلة المنار , القاهرة , ع 45 , السنة الرابعة , ايلول 1988 .
63- مجلة الحرية , الاردن , ع 527 , 28 / تشرين الثاني – 4 / كانون الاول , 1993 .
64- ـــــــــــ , الاردن , ع 526 , 21 / تشرين الثاني / 1993 .
65- ـــــــــــ , الاردن , ع 541 , 13-26 / اذار / 1994 .
66- ـــــــــــ , الاردن , ع 538 , 1428 / شباط / 1994 .
67- ـــــــــــ , الاردن , ع 537 , 19 / كانون الثاني / 1994 .
68- ـــــــــــ , الاردن , ع 1586 , 1 / اب / 1991 .
69- ـــــــــــ , الاردن , ع 499 ,26 / حزيران / 1993 .
70- ـــــــــــ , الاردن , ع 512 ,8 / اب / 1993 .
71- ـــــــــــ , الاردن , ع 508 , 11 / تموز / 1993 .
72- ـــــــــــ , الاردن , ع 515 , 29 / اب / 1993 .
73- مجلة التضامن , لندن , ع 347 , 4 / كانون الاول / 1989 .

ب – اللغة الانكليزية :

1- Aruri and Moughrabi Nasser .H. and foud .M. , the Reagan middle east initiative , Jordan of Plastian , Vol , 12 , No, 2 winter .
2- AL-Sharaah : Ibrahium Faour and Khalid Hamad Abaalzamat : (The Expenence of the National Consuitative Council of Jordan (1978 – 1981) , Joumal Dirasat Human and Social Sciences , Published by The Deanship of Academic Researd of Jordan , no 1 , Volume 39 , February 2012 .

3- Bunch , Clea Lutz , strik at Samu : Jordan and Israel , The Unitede States , and origins of six day War , Diplomatic History , vol 32 , han 2008 .

4- Ibn Talal , Hassan , Jordan : The quest for a centrist postion , Journal of Palestion studies , Vol , XIII , winter , 1984 , p 3 .

5- Quandt , William . B , The Middle East Confelict in US Strategy , 1970 - 1971 , The Journal of Palestine Studies , Vol 1 , 1 , No 1 (Autum 1971) .

سادسا : الصحف :

1- جريدة بابل (العراق) :

- ع 1743 , السنة السابعة , 16 / اذار / 1997 .
- ع 1836 , السنة السابعة , 24 / تموز / 1997 .
- ع 1878 , السنة السابعة , 23 / ايلول / 1997 .
- ع 2166 , السنة الثامنة , 9 / ايلول / 1998 .

2- جريدة الرأي (عمان) :

- ع 5753 , السنة الخامسة عشر , 28 / اذار / 1986 .
- ع 8153 , السنة الثانية والعشرون , 5 / كانون الاول / 1992 .
- ع 8403 , السنة الثالثة والعشرون , 18 / اب / 1993 .
- ع , السنة الثالثة والعشرون , / تشرين الثاني / 1993 .
- ع 8823 , السنة الرابعة والعشرون , 18 / تشرين الاول / 1994 .
- ع 8824 , السنة الرابعة والعشرون , 19 / تشرين الاول / 1994 .
- ع 8833 , السنة الرابعة والعشرون , 28 / تشرين الاول / 1994 .
- ع 8834 , السنة الرابعة والعشرون , 29 / تشرين الاول / 1994 .
- ع 8835 , السنة الرابعة والعشرون , 30 / تشرين الاول / 1994 .
- ع 8836 , السنة الرابعة والعشرون , 31 / تشرين الاول / 1994 .

- ع 9481 , السنة السادسة والعشرون , 17 / اب / 1996 .
- ع 9482 , السنة السادسة والعشرون , 18 / اب / 1996 .
- ع 9483 , السنة السادسة والعشرون , 19 / اب / 1996 .
- ع 9484 , السنة السادسة والعشرون , 20 / اب / 1996 .
- ع 9485 , السنة السادسة والعشرون , 21 / اب / 1996 .
- ع 9486 , السنة السادسة والعشرون , 22 / اب / 1996 .
- ع 9487 , السنة السادسة والعشرون , 23 / اب / 1996 .
- ع 9488 , السنة السادسة والعشرون , 24 / اب / 1996 .
- ع 9482 , السنة السادسة والعشرون , 18 / اب / 1996 .
- ع 10374 , السنة الثامنة والعشرون , 12 / شباط / 1999 .
- ع 10444 , السنة الثامنة والعشرون , 13 / نيسان / 1999 .

3- جريدة الدستور (عمان) :

- ع 6335 , السنة الثامنة عشر , 5 / نيسان / 1985 .
- ع 9368 , السنة السادسة والعشرون , 21 / ايلول / 1993 .
- ع 9412 , السنة السادسة والعشرون , 12 / تشرين الثاني / 1993 .
- ع 9413 , السنة السادسة والعشرون , 13 / تشرين الثاني / 1993 .
- ع 15767 , السنة الخامسة والاربعون , 4 / حزيران / 2011 .
- ع 15795 , السنة الخامسة والاربعون , 2 / تموز / 2011 .
- ع 15809 , السنة الخامسة والاربعون , 16 / تموز / 2011 .

4- الجريدة الرسمية (عمان) :

- ع 898 , 16 / نيسان / 1947 .
- ع 925 , 28 / تشرين الاول / 1947 .
- ع 928 , 27 / تشرين الثاني / 1947 .
- ع 978 , 2 / نيسان / 1949 .
- ع 984 , 17 / ايار / 1949 .
- ع 999 , 23 / تشرين الاول / 1949 .

- ع 1004 , 1 / كانون الاول / 1949 .
- ع 1082 , 1 / ايلول / 1951 .
- ع 1105 , 16 / نيسان / 1952 .
- ع 1126 , 13 / تشرين الثاني / 1952 .
- ع 1158 , 1 / تشرين الاول / 1953 .
- ع 1831 , 1 / نيسان / 1956 .
- ع 1300 , 23 / تشرين الاول / 1956 .
- ع 2523 , 10 / تشرين الثاني / 1974 .
- ع 2605 , 7 / شباط / 1976 .
- ع 2777 , 17 / نيسان / 1978 .
- ع 3201 , 9 / كانون الثاني / 1984 .
- ع 3222 , 1 / نيسان / 1984 .
- ع 3398 , 17 / ايار / 1986 .
- ع 3622 , 16 / نيسان / 1989 .
- ع 3638 , 8 / تموز / 1989 .
- ع 1494 , 2 / حزيران / 1990 .
- ع 3851 , 1 / ايلول / 1992 .
- ع 3891, 17 / نيسان / 1993 .
- ع 3917, 18 / اب / 1993 .
- ع 4106, 16 / اذار / 1996 .
- ع 4204, 15 / ايار / 1997 .
- ع 3733, 28 / اب / 1997 .
- ع 4300, 1 / ايلول / 1998 .
- ع 4234, 15 / حزيران / 2001 .
- ع 4497, 19 / تموز / 2001 .
- ع 5117 , 1 / تشرين الاول / 2011 .

5- جريدة العرب العالمية (لندن) :

- ع 2820 , السنة الثانية عشر , 28 / اذار / 1988 .

- ع 2877 , السنة الثانية عشر , 3 / 10 / 1988 .

سابعا : المقابلات الشخصية :

- مقابلة شخصية للباحث مع السيد الدكتور عبد اللطيف عربيات , رئيس مجلس نواب اردني سابق وناشط سياسي , في منزله في عمان بتاريخ 16 / كانون الاول / 2012 .

ثامنا : المواقع الالكترونية والمتاحة على شبكة المعلومات الدولية الانترنت:

1- الارشيف الاردني من الموقع www.archive.election.jo

2-جريدة الرياض من الموقع www.alriyadh.com

3-جريدة الشرق الاوسط اللندنية من الموقع www.aqwsat.com

4-جريدة الغد الاردني من الموقع www.aighad.com

5-خارطة الاقمار الصناعية من الموقع www.google.com

6-دائرة المطبوعات والنشر الاردنية من الموقع www.dpp.gov.jo

7-رئاسة الوزراء الاردنية من الموقع www.pm.gov.jo

8-شبكة المدينة الاخبارية من الموقع www.almadenahnews.com

9-شبكة مؤاب الاخبارية من الموقع www.mouab.com

10-صحيفة ايلاف من الموقع www.elaph.com

11-قناة الجزيرة الفضائية من الموقع www.aljazeera.net

12-مركز رؤيا الاخباري من الموقع www.royanews.tv

13-الموقع الرسمي للتشريعات الاردنية من الموقع www.lob.gov.jo

14-الموقع الرسمي للحزب الوطني الدستوري الاردني www.ncp-jo.org

15-الموقع الرسمي لخطب الملك حسين المتلفزة من الموقع www.kinghussein.gove.jo

16-الموقع الرسمي لـ طاهر المصري من الموقع www.tahermasri.com

17-الموقع الرسمي لمجلس الاعيان الاردني من الموقع www.senate.jo

18-الموقع الرسمي للانتخابات الاردنية www.elections.com

19-الموقع الرسمي لمجلس النواب الاردني من الموقع www.parliament.jo

20-الموقع الرسمي لـ ياسر عرفات من الموقع www.yaserarafat.com

21-وكالة انباء جرس من الموقع www.gerasanews.com.article

22- وكالة انباء السرور الاخبارية من الموقع www.sronews.com

23-يوتوب من الموقع www.youtube.com

الملاحق

ملحق رقم (1)

خارطة المملكة الأردنية الهاشمية

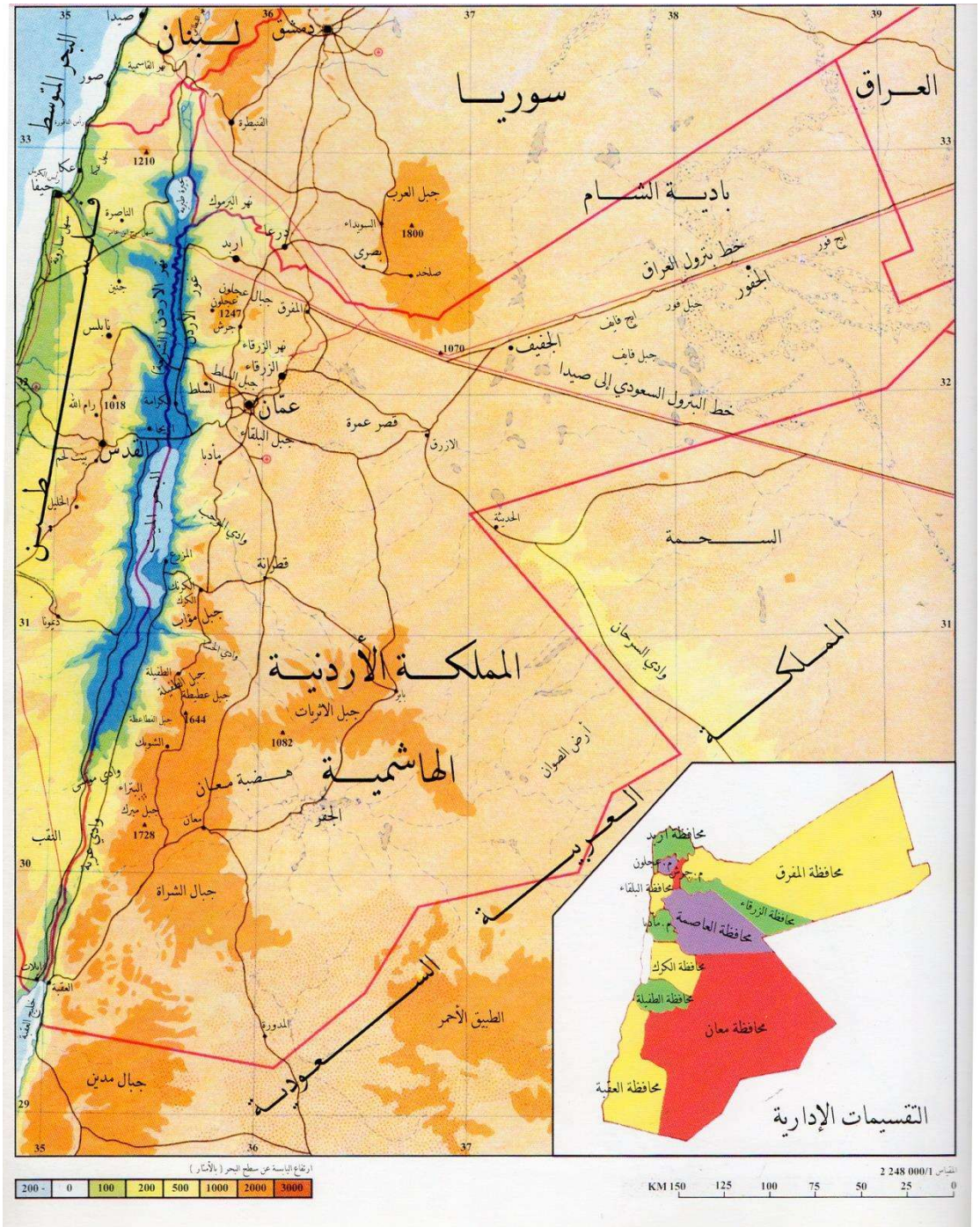

مغايري , المصدر السابق , ص 43

ملحق رقم (2)

الملك عبد الله بن الحسين في مجلس المبعوثان العثماني

في مجلس النواب العثماني

عبد الله بن الحسين , المذكرات .... , ص 56

ملحق رقم (3)
النظام الداخلي للمجلس التشريعي

1-يجتمع المجلس في دوراته العادية في 1 تشرين الثاني (نوفمبر) من كل عام , ويجتمع في أي وقت بصورة استثنائية .
2-يفتتح بخطاب العرش , ويقسم كل عضو يمين الاخلاص للامير , والمحافظة على القانون .
3-ينتخب المجلس خمسة من اعضائه لوضع المضبطة التي ترفع للامير متضمنة الجواب على خطاب العرش .
4-انتخاب عضوين لمساعدة الرئيس , وعضوين اخرين لمساعدة كاتب المجلس .
5-يقوم كاتب المجلس بتدوين اقتراحات الاعضاء , وضبط الوقائع وقراراتها في كل جلسة
6-ينتخب المجلس خمسة من اعضائه لكل لجنة من اللجان التالية : اللجنة المالية , ولجنة القوانين , واللجنة الادارية .
7-تنتخب كل لجنة رئيسا لها , وتدقق ما يحال اليها من قوانين , ثم ترفعها الى رئيس المجلس , حيث يامر بطبع القانون وتوزيعه على الاعضاء , ومدة اللجان دورة عادية واحدة .
8-يرفع رئيس الوزراء او رئيس المصلحة مشاريع القوانين الى رئيس المجلس , فيوزعها على الاعضاء قبل البدء في مذاكرتها بثلاثة ايام , فاذا تقرر قبولها باكثرية الاراء تحال الى اللجنة المختصة لدراستها ووضعها بالصيغة التي تراها ضرورية , ثم ترفعها للمجلس فذا قرر قبولها ترفع الى الامير للمصادقة عليها .
9- لا تفتتح جلسة المجلس الا بحضور ثلثي الاعضاء , وتصدر قراراته باكثرية الاراء ما عدا الرئيس , واذا تساوت الاصوات يعطي الرئيس صوت الترجيح , ويتم التصويت .
10-يتكلم اعضاء المجلس في شان أي قانون بالترتيب الذي يضعه كاتب المجلس , على ان لايخرج العضو في حديثه عن صلب الموضوع , كما انه لايجوز لحد الاعضاء من ان يقاطع الاخر في حديثه .
11-مذكرات المجلس علنية , ويجوز ان تكون سرية بموافقة الاعضاء .
12-على رئيس المجلس ان يعلم الاعضاء عن يوم وساعة الجلسة القادمة .
13-لا يجوز لاحد الاعضاء الاخلال بالنظام , وفي حالة الاخلال ينذر للمرة الاولى , ويمنع من الكلام في المرة الثانية , ويخرج من المجلس في المرة الثالثة , وعند تكرار المخالفة يطلب الرئيس من الاعضاء اعطاء قرار يمنعه من الحضور ثلاث اجتماعات .
14-يحق لكل عضو طرح أي مسالة على بساط البحث , بشان امر له صلة بالادارة العامة .
15يحق لكل عضو ان يوجه اسئلة الى رئيس أي مصلحة .
16-يحق لكل اردني ان يرفع للمجلس أي شكوى سواء اكانت شخصية او عامة , على ان تكون الشكوى محتوية على توقيع المشتكي واسمه وشهرته ومحل اقامته , وتحال الشكوى الى رئيس المجلس ثم يحيلها الى اللجنة المختصة فتحيلها الى الجهة المسؤولة في الحكومة .
17-لا يجوز لاحد من الاعضاء ان يتغيب عن جلسات المجلس بدون اذن رسمي , وكل من يتغيب بدون اذن يحسم من مخصصاته الشهرية .

الجريدة الرسمية , ع 227 , السنة السادسة , 7 / ايار / 1929 , ص 2 .

ملحق رقم (4)
خطاب العرش في مجلس الامة الاردني الاول

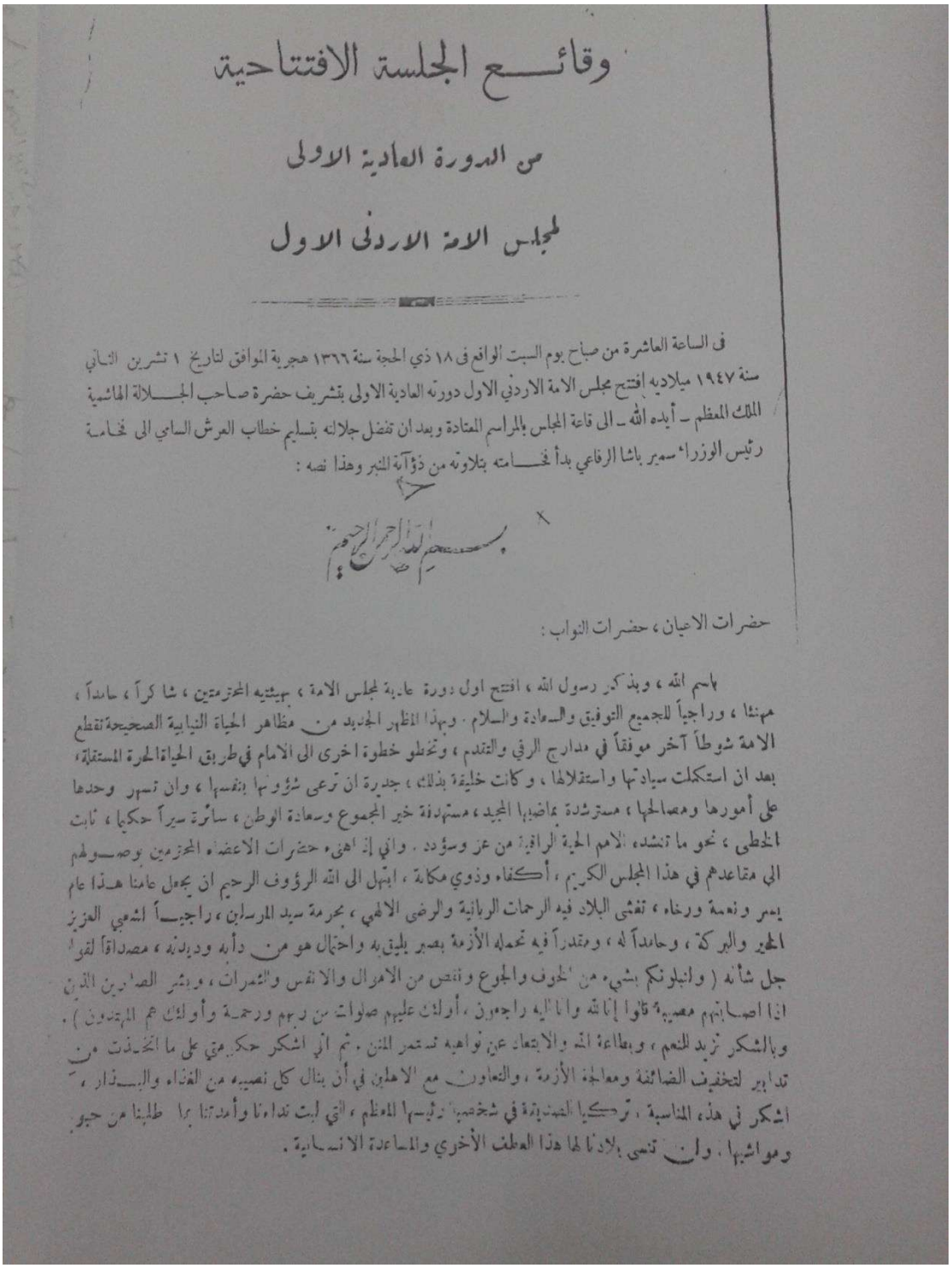

وقائـــع الجلسة الافتتاحية

من الدورة العادية الاولى

لمجلس الامة الاردني الاول

في الساعة العاشرة من صباح يوم السبت الواقع في ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٦٦ هجرية الموافق لتاريخ ١ تشرين الثاني سنة ١٩٤٧ ميلاديه إفتتح مجلس الامة الاردني الاول دورته العادية الاولى بتشريف حضرة صاحب الجـــلالة الهاشمية الملك المعظم ـ أيده الله ـ الى قاعة المجلس بالمراسم المعتادة وبعد ان تفضل جلالته بتسليم خطاب العرش السامي الى فخامة رئيس الوزراء سمير باشا الرفاعي بدأ فخـــامته بتلاوته من ذؤابة المنبر وهذا نصه :

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرات الاعيان ، حضرات النواب :

باسم الله ، وبذكر رسول الله ، افتتح اول دورة عادية لمجلس الامة ، بهيئتيه المحترمتين ، شاكراً ، حامداً ، مهنئا ، وراجياً للجميع التوفيق والسعادة والسلام . وبهذا المظهر الجديد من مظاهر الحياة النيابية الصحيحة تقطع الامة شوطاً آخر موفقاً في مدارج الرقي والتقدم ، وتخطو خطوة اخرى الى الامام في طريق الحياة الحرة المستقلة ، بعد ان استكملت سيادتها واستقلالها ، وكانت خليقة بذلك ، جديرة ان ترعى شؤونها بنفسها ، وان تسهر وحدها على أمورها ومصالحها ، مسترشدة بماضيها المجيد ، مستهدفة خير المجموع وسعادة الوطن ، سائرة سيراً حكيما ، ثابت الخطى ، نحو ما تنشده الامم الحية الراقية من عز وسؤدد . واني إذ اهنىء حضرات الاعضاء المحترمين بوصـــولهم الى مقاعدهم في هذا المجلس الكريم ، أكفاء وذوي مكانة ، ابتهل الى الله الرؤوف الرحيم ان يجعل عامنا هـذا عام يمن ونعمة ورخاء ، تغشى البلاد فيه الرحمات الربانية والرضى الالهي ، بحرمة سيد المرسلين ، راجيـــاً الشعبي العزيز الخير والبركة ، وحامداً له ، ومقدراً فيه تحمله الأزمة بصبر يليق به واحتمال هو من دأبه وديدنه ، مصداقاً لقول جل شأنه (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات ، وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وانا اليه راجعون ، أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) . وبالشكر نزيد للنعم ، وبطاعة الله والابتعاد عن نواهيه تستمر المنن . ثم اني اشكر حكومتي على ما اتخذت من تدابير لتخفيف الضائقة ومعالجة الأزمة ، والتعاون مع الاهلين في أن ينال كل نصيبه من الغذاء والبـــذار ، اشكر في هذه المناسبة ، تركيا الصديقة في شخصيها رئيسها المعظم ، التي لبت نداءنا وأمدتنا بما طلبنا من حبوب ومواشيها . ولن تنسى بلادنا لها هذا العطف الأخوي والمساعدة الانسانية .

م . م . م : الدورة العادية الاولى مجلس الامة الاول , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , 20 / 10 / 1947 .

ملحق رقم (5)
اسماء اعضاء مجلس الاعيان الاردني

مجلس الاعيان الثامن 1967 – 1971 :

بهجت التلهوني / سعيد المفتي / سليمان النابلسي / وصفي التل / سعد جمعه / هاشم الجيوسي / حسن الكايد / صالح برقان / حابس المجالي / عمر مطر / حكمت المصري / عبد الرحمن خليفة / جميل التوتنجي / انسطاس حنانيا / محمد علي العجلوني / حسن الكاتب / رفيق الحسيني / رشاد الخطيب / عبد اللطيف العنتباوي / عبد الرحمن الشريف / احمد اللوزي , محمد علي رضا / انطون عطا الله / عبد الرحيم الواكد / عبد المجيد العدوان / فؤاد عبد الهادي / وديع دعمس / ادمون روك / عبد الله جودة / محمد محمود ارشيد .

مجلس الاعيان التاسع 1971 – 1973 :

وصفي التل / سعيد المفتي / الشريف حسين بن ناصر / الشيخ عبد الله غوشه / صبحي امين عمرو / احمد اللوزي / عبد الله صلاح / ابراهيم الحباشنة / مصطفى دودين / صالح المعشر / عبد الرحمن خليفة / محمد علي العجلوني / وصفي ميرزا / على الهنداوي / رشاد الخطيب / عبد اللطيف العنتباوي / انطون عطا الله / ادمون روك / حسن الكاتب / عبد الرحيم شريف / وديع دعمس / نايف الخريشة / جمعة حماد / احمد الخليل / محجم العدوان / ابراهيم كريشان / سليمان ارتيمه / محمد محمود ارشيد / محمد ابو تايه / علي الهباهبه .

مجلس الاعيان العاشر 1973 – 1974 :

سعيد المفتي / بهجت التلهوني / الشريف حسين بن ناصر / سعد جمعة / احمد طوقان / احمد اللوزي / احمد الطراونة / صالح المعشر / وصفي ميرزا / عبد الرحمن خليفة / وليد صلاح / انطون عطا الله / صلاح ابو زيد / مصطفى دودين / رشيد عريقات / سالم المساعده / وديع دعمس / حافظ الحمد لله / فؤاد عبد الهادي / نايف الخريشة / جمعه حماد / احمد الخليل / صبحي امين عمرو / صلاح طوقان / حسن الكاتب / عبد الرحيم الشريف / محمد محمود ارشيد / محمد ابو تايه / عبد الله زريقات / كامل الشريف .

مجلس الاعيان الحادي عشر 1974 – 1979 :

بهجت التلهوني / سعد جمعه / عبد المنعم الرفاعي / احمد طوقان / احمد اللوزي / عبد الرحمن خليفة / عامر خماش / عدنان ابو عوده / فؤاد قاقيش / كامل عريقات / الشريف ناصر بن جميل / الشريف محمد هاشم / احمد الطراونة / شفيق ارشيدات / وصفي ميرزا / رياض المفلح / على الهنداوي / صالح المجالي / صلاح طوقان / صبحي امين عمرو / فضل الدلقموني / نوفل السعود / محمد ابو تايه / محمد المنور الحديد / عمران المعايطة / نايف الخريشة / احمد الخليل / ادمون روك / حماده الفواز / قاسم العيطان .

مجلس الاعيان الثاني عشر 1979 – 1983 :

بهجت التلهوني / مضر بدران / سعد جمعة / احمد طوقان / زيد الرفاعي / انسطاس حنانيا / عبد الرحمن خليفة / هاشم الجيوسي / رياض المفلح / ضيف الله حمود / فرحان شبيلات / علي الهنداوي / صالح المجالي / صلاح طوقان / عاكف الفايز / صبحي امين عمرو / حسن الكايد / فضل الدلقموني / عدنان ابو عوده / فؤاد قاقيش كامل عريقات / محمد هاشم / نوفان السعود / محمد ابو تايه / محمد المنور الحديد / عمران المعايطة / احمد الخليل / سعود القاضي / قاسم العيطان / فيصل الجازي .

مجلس الاعيان الثالث عشر 1983 – 1984 :

احمد الطراونة / مضر بدران / زيد الرفاعي / انسطاس حنانيا / عبد الرحمن خليفة / رياض المفلح / ضيف الله الحمود / وصفي ميرزا / صالح المجالي / عاكف الفايز / حازم نسيبه / صبحي امين عمرو / حسن الكايد / اكرم زعيتر / بهاء الدين طوقان / كامل عريقات / محمد العبيدات / ثروت التلهوني / محمد عوده القرعان / الشريف محمد هاشم / نوفل السعود / محمد ابو تايه / محمد المنور الحديد / احمد الخليل / جمعه حماد / سعود القاضي / فؤاد قاقيش / ذوقان الهنداوي / قاسم العيطان / فيصل الجازي .

مجلس الاعيان الرابع عشر 1984 – 1988 :

احمد اللوزي / احمد عبيدات / بهجت التلهوني / عبد المنعم الرفاعي / زيد الرفاعي / ذوقان الهنداوي / اكرم زعيتر / حابس المجالي / عامر خماش / علي حسن عوده / مضر بدران / انسطاس حنانيا / عبد الرحمن خليفة / احمد الطراونة حكمت المصري / وصفي ميرزا / وليد صلاح / حازم نسيبه / صبحي امين عمرو / خليل السالم / فريد السعد / كامل عريقات / محمد عوده القرعان / عبد المجيد شومان / نوفان السعود / محمد ابو تايه / جمعة حماد / نايف الخريشا / هايل السرور / مطلق الحديد .

مجلس الاعيان الخامس عشر 1988 – 1989 :

احمد اللوزي / زيد الرفاعي / بهجت التلهوني / مضر بدران / احمد الطراونة / انسطاس حنانيا / عبد الرحمن خليفة / حكمت المصري / وليد صلاح حازم نسيبه / صبحي خليل عمرو / خليل السالم / حسن الكايد / ذوقان الهنداوي / اكرم زعيتر / رشيد عريقات / حابس المجالي / عامر خماش / محمد رسول الكيلاني / محمد عوده القرعان / عبد المجيد شومان / نوفان السعود / جمعة حماد / نايف الخريشا / هيل السرور / برجس الحديد / محمد علي بدير / سالم بن نجاد / محمد كمال / فريدون حكمت .

مجلس الاعيان السادس عشر 1989 – 1993 :

الشريف زيد بن شاكر / بهجت التلهوني / احمد اللوزي / احمد عبيدات / عاكف الفايز / بشير الصباغ / صبحي امين عمرو / خليل السالم / اكرم زعيتر / حابس المجالي / ابراهيم عز الدين / محمد عوده القرعان / جمعة حماد / برجس الحديد / محمد كمال / محمد علي بدير / حمد الفرحان / نواف سعود القاضي / نجيب الرشدان / علي ابو نوار / عامر خماش / محمد رسول الكيلاني / جعفر الشامي / عمر النابلسي / اسحق الفرحان / سالم مساعده / كامل الشريف / مروان القاسم / سعيد التل / ليلى شرف / نذير رشيد / طارق علاء الدين / خالد الطراونه / داود حنانيا / كمال الشاعر / امين شقير / حسني عايش / خلف ابو نوير / احمد سعود العدوان / ابراهيم تقي الدين .

مجلس الاعيان السابع عشر 1993 – 1997 :

عبد السلام المجالي / سعيد التل / بهجت التلهوني / طاهر حكمت / احمد اللوزي / جواد العناني / زيد الرفاعي / ليلى شرف / مضر بدران / ناصر الدين الاسد / احمد عبيدات / عبد اللطيف عربيات / احمد الطراونة / جودت السبول / عزالدين المفتي / محمد عوده القرعان / عبدالله صلاح / نذير رشيد / ذوقان الهنداوي / داود حنانيا / حابس المجالي / كمال الشاعر / عامر خماش / عبد المجيد شومان / جمال ناصر / احمد سعود العدوان / سالم مساعده / اشرف الكردي / معن ابو نوار / حامد المعايطه / كامل ابو جابر / غيث شبيلات / مروان الحمود / سامي مثقال الفايز / عبد العزيز الخياط / مشهور ابو تايه / رجائي المعشر / نائلة الرشدان / كامل الشريف / الشيخ صيتان محجم الماضي .

مجلس الاعيان الثامن عشر 1997 – 2001 :

عبد السلام المجالي / حمدي الطباع / زيد الرفاعي / الشيخ عبد الباقي جمو / مضر بدران / جودت السبول / عبد الكريم الكباريتي / محمد عفاش العدوان / عاكف الفايز / اديب هلسه / سامي جوده / فواز ابو الغنم / خالد الحاج حسن / ريما خلف / ذوقان الهنداوي / توفيق كريشان / حابس المجالي / نادر ابو الشعر / محمد رسول الكيلاني / سعد الدين جمعة / مروان الحمود / نذير رشيد / ناجي الطراونه / كمال الشاعر / رجائي المعشر / فيصل الجازي / طاهر حكمت / جمال خوتات / جواد العناني / نايف القاضي / ليلى شرف / كامل العجلوني / عبد الله النسور / طاهر كنعان / رجائي الدجاني / علي سالم القضاه / عاصم غوشه / زهير حلمي الكايد / داود سليمان / صبحية المعاني .

مجلس الاعيان التاسع عشر 2001 – 2003 :

زيد الرفاعي / عبد الرؤوف الروابدة / خالد الحاج حسن / سمير الحباشنة / سلوى المصري / احمد القضاة / مروان الحمود / سعد الدين جمعة / مروان دودين / نايف القاضي / رجائي المعشر / سميح بينو / طاهر حكمت / عبد الرحيم العكور / رياض الشكعة / مصطفى القيسي / رجائي الدجاني / عبد الحافظ مرعي الكعابنة / ينال حكمت / سميح البطيخي / سعد هايل السرور / صبحية المعاني / سمير قعوار / كاسب صفوق الجازي / جمال الخريشه / ماهر ارشيد / جودت السبول / عيسى الريموني / عارف البطانية / امجد المجالي / محمد عفاش العدوان / هاني خير / اديب هلسا / طراد الفايز / فواز ابو الغنم / حيدر مراد / عبد الرزاق النسور / مصطفى الفياض / توفيق كريشان / عليا ابو تايه .

الموقع الرسمي لمجلس الاعيان الاردني من الموقع شبكة المعلومات الدولية الانترنت ومتاح على الرابط

www.senate.jo

ملحق رقم (6)

اسماء اعضاء مجلس النواب

مجلس النواب التاسع 1967 – 1974 :

عبد الباقي جمو / رياض المفلح / محمد المنور الحديد / خالد الحاج حسن / رفعت المفتي / فرح ابو جابر / مسى ابو الراغب / سليم البخيت / بشارة غصيب / محمد الخشمان / عبد الكريم الكايد / مفلح العودة الله / يعقوب معمر / رزق البطانية / محمد الحاج عبد الله / نعيم التل / فضل الدلقموني / محمود الروسان / سلمان القضاة / جلال مرزق القلاب / عبد الوهاب المجالي / عبد الوهاب الطراونة / عمران المعايطة / سابا العكشة / وحيد العوران / عاطي ابو العز / يوسف العظم / سعود القاضي / عاكف الفايز / فيصل الجازي / كامل عريقات / اميل الغوري / محي الدين الحسيني / امين مجج / مصباح الكاظمي / محمد سالم الذويب / حنا بنورة / ادوارد خميس / موسى عيسى عابده / رمضان الحجة / صدقي الجعبري / محمد عثمان ابو صبحة / اسماعيل حجازي / حافظ عبد النبي / عبد ارؤوف الفارس / عبد القادر الصالح / عبد الكريم المفضي / عبد الله الخطيب / صالح عبد القادر الضامن / حفظي ملحيس / سليمان احمد ارشيد / فوزي فياض جرار / محمد طاهر الكيلاني / محمد سعيد يونس / عبد الله الفياض / شريف القبج / قاسم الريماوي / علي داؤد الرمحي / عبد السلام العوري / عيسى عقل .

مجلس النواب العاشر 1984 – 1988 :

عبد الباقي جمو / رياض المفلح / ليث شبيلات / خالد الحاج حسن / فرح ابو جابر / موسى ابو الراغب / رفعت المفتي / فؤاد قاقيش / مفلح العودة الله العجرمي / جلال مرزوق القلاب / زهير ذوقان الحسين / مروان الحمود / فوزي شاكر الطعيمة / نعيم التل / رزق البطانية / محمد الحاج عبدالله / احمد الكوفحي / يعقوب معمر / عبد الله الشريدة / سلمان القضاة / فيصل الجازي / عاكف الفايز / سعود القاضي / عبد الوهاب المجالي / نزيه العمارين / عبد الوهاب الطراونة / رياض النوايسة / وحيد العوران / عاطي ابو العز / يوسف العظم / داؤد سليمان / فؤاد فراج / محي الدين الحسيني / امين مجج / مصباح الكاظمي / ادوارد جبرا خميس / حنا بنورة / ربحي مصطفى / محمد سالم الذويب / موسى ابو الغوش / سامي جودة / عيسى عقل / علي داؤد الرمحي / رمضان حجة / صدقي الجعبري / عثمان ابو صبحة / اسماعيل حجازي / حافظ عبد النبي / عبد الرؤوف الفارس / عبد القادر الصالح / صالح عبد القادر الضامن / طاهر نشأت المصري / فياض جرار / معروف سليم رباع / ماهر ارشيد / زيدا محمد يونس / شريف القبج / خالد عبد الله الفياض .

مجلس النواب الحادي عشر 1989 – 1993 :

علي الفقير / عبد العزيز جبر الشبانة / ماج دخليفة / علي الحوامدة / عبد المنعم ابو زنط / يعقوب قرش / ليث شبيلات / فارس النابلسي / طاهر المصري / منصور مراد / فخري قعوار / نايف الحديد / حمزة منصور / داؤد قوجق / محمد ابو فارس / همام سعيد / احمد عويدي العبادي / عطا الله الشهوان / احمد قطيش الازايدة / عبد الحفيظ علاوي / سعد حدادين / جمال حديثه الخريشا / محمد عضوب الزين / احمد الكوفحي / عبد الرحيم العكور / كامل العمري / يوسف الخصاونة / محمد ابراهيم العلاونة / ذوقان الهنداوي / حسني الشياب / عبد الرؤوف الروابدة / ذيب مرجي / عيسى الريموني / حسين مجلي / احمد عناب / عبد السلام فريحات / جمال حداد /

محمد علي الدردور / قسيم عبيدات / سليم الزعبي / عبد المجيد الشريدة / نادر الظهيرات / عبد الله النسور / عبد اللطيف عربيات / ابراهيم محمد خريسات / عوني البشير / مروان الحمود / سلطان العدوان / فوزي شاكر الطعيمة / سمير قعوار / احمد الكفارين / جمال الصرايرة / عاطف البطوش / محمد الهويمل / مطير البستنجي / يوسف المبيضين / محمد فارس الطراونة / عيسى مدانات / عبد الله الزريقات / يوسف العظم / سليمان عرار / زياد الشويخ / هشام الشراري / عبد الكريم الكباريتي / فيصل الجازي / نايف ابو تايه / ذيب انيس / محمد احمد الحاج / عبد الباقي جمو / سلامة الغويري / زياد ابو محفوظ / بسام حدادين / عبد الكريم الدغمي / محمد طلب ابو عليم / نواف الخوالدة / محمد بخيت المعرعر / سعد هايل السرور / عبد الله العكايلة / فؤاد الخلفات / ابراهيم الغبابشة .

مجلس النواب الثاني عشر 1993 – 1997 :

عبد العزيز جبر شبانة / حماد محمد ابو الجاموس / ذيب عبد الله خطاب / عبد المنعم رأفت ابو زنط / حمزة عباس منصور / محمد احمد الذويب / ابراهيم زيد الكيلاني / طاهر المصري / علي حسين ابو الراغب / توجان فيصل قوجاق / خليل حنا حدادين / انور محمد الحديد / محمد ابراهيم الحنيطي / همام عبد الرحيم السعيد / خالد عبد النبي العجارمة / عبد موسى البخيت / مفلح فالح اللوزي / منير حسني صوبر / عبد الحافظ كاسب الشخانبة / عبد المجيد محمد الاقطش / سميح اسحاق الفرح / جمال حديثه الخريشا / محمد عضوب الزين / عبد المجيد علي العزام / فالح احمد شعواطة / عبد الرؤوف سالم الروابدة / عارف سعد البطانية / صالح شفيق ارشيدات / عبد الرزاق طبيشات / احمد مجلي الكوفحي / نادر ابو الشعر / مفلح حمد الرحيمي / سليمان سلامة السعد / احمد مفلح القضاة / ضيف الله محمد المومني / فرح موسى الربضي / فواز محمد الزعبي / طلال حامد عبيدات / ابراهيم علي سمارة الزعبي / حاتم محمد الغزاوي / نادر محمد ظهيرات / علي سليمان الشطي / محمد عبدالله عويضة / مصطفى سليمان شنيكات / ابراهيم شحدة حمدان / هاشم احمد الدباس / عبد الله النسور / سمير فرحان قعوار / فوزي شاكر الطعيمة / عبد الهادي المجالي / محمود الهويمل / منصور بن طريف / احمد محمد الكساسبة / جميل سالم الحشوش / سمير الحباشنة / جمال الصرايرة / نزيه العمارين / هاني حجازين / عوض خليفات / عبد الكريم الكباريتي / توفيق كريشان / طه الهباهبه / بدر صالح الرياطي / سالم ناصر الزوايدة / محمد عودة النجادات / بسام العموش / محمد الحاج / ذيب انيس شحادة / فياض جرار / عبد الباقي جمو / بسام حدادين / عبد الكريم الدغمي / عبد الله اخو ارشيده / محمد ابو عليم / سعد هايل السرور / نواف سعود القاضي / محمد الداؤدية / عبدالله العكايلة / راتب سلامة السعود .

مجلس النواب الثالث عشر 1997 – 2001

راشد عودة البرايسة / خليل حسين خليل عطية / حمادة يوسف حمادة الفراعنة / عبد المجيد محمد محمود الاقطش / محمد حسين سلمي الكوز / محمد احمد سالم الذويب / علي حسين ابو الراغب / رعد غريب عبد الرحيم البكري / لطفي عبد الله عبد اللطيف البرغوثي / نايف خالد محمد مولا / خليل حنا خلف حدادين / برجس شاهر صايل الحديد / حمد صالح عبد الله ابو زيد / محمد عبد الله الحمد هديب / احمد صالح سليمان عويد العبادي / احمد عودة العجارمة / عساف عبد ربه العساف / منير حسني / محمد موسى عبد الله / محمد محمود البطانية / عبد الرؤوف سالم الروابدة / ماجد محمد مصطفى عبابنه / سامي علي محمد خصاونة / صالح احمد شعواطه /

كامل بدر كمال العمري / عبد الرزاق بديوي طبيشات / راجي نور سعد حداد / فواز محمود مفلح الفقير / اسامه احمد علي ملكاوي / غازي محمد عزام عبيدات / محجم حمد ابو مديرس الصقور / عبد الله كليب الشريدة / محمد رأفت سعيد صالح / غالب سلامة صالح الزعبي / عبد الرزاق عبد القاسم النسور / محمود عواد اسماعيل الخرابشة / سلامة احمد فلاح الحمد الحياري / هاشم عبدالله الواكد الفاعوري / سمير فرحان خليل قعوار / فوزي شاكر الطعيمة الداؤد / خالد عبد الكريم السلمان الطراونة / امجد هزاع بركات المجالي / عبد الهادي عطاالله جعفر المجالي / عايد عوده عماره العضايلة / محمد جميل علي الثبيتات العمرو / رياض يوسف عبد القادر الصرايرة / منصور عبد الغني سليمان بن طريف / عبد الله غانم سليمان الزريقات / نزيه سلامه مرزوق العمارين / احمد سليمان داؤد ال خطاب / وليد هويمل عبد العزيز عوجان / نايف سليمان جراد كريشان / نومان ذيب خلف الغويري / حمود سلمان علاوي الخلايلة / مخلد عودة ابراهيم الزاهرة / عدنان محمد يوسف مرعي / منصور سيف الدين مراد سجاجه / بسام سلامة موسى حدادين / عبد الكريم فيصل ضيف الله الدغمي / محمد طلب مسلو ابو عليم / نواف فارس عليان الخوالدة / محمد صالح ذياب العوران / عبد الله علي عوده العكايله / صدقي يوسف محمود الشباطات / محمد مسلم سلامة الازايده / علي عبد الله ساري ابو ربيحه / نشات جريس مسعد الحمارنه / رياض احمد داؤد عثمان / مفلح حمد المنيزل الرحيمي / حازم عبد الحميد قاسم المومني / احمد محمود عناب / رضا خليل خوري حداد / محمد حريزي عبد السلام البدري / زياد كمال مصطفى الشويخ / سعد هايل السرور / ضيف الله فرحان الكعيبر السرحان / صالح راضي مفلح الجبور / غازي الدبوبي جراد ابو جنيب الفايز / عبد الله هارون سحيمان الجازي / بخيت محمد عويض المنايعه الحجايا .

موسى , تاريخ الاردن .. , ص 686 , ج 2 .

م . م . م : الدورة العادية الاولى مجلس الامة العاشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , الجلد 21 , 16 / كانون الثاني / 1984 .

م . م . م : مجلس الامة الحادي عشر , عدد خاص , 27 / 11 / 1989 .

م . م . م : الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 31 , 23 / 11 / 1993 .

م . م . م : افتتاح المجلس النيابي الثالث عشر , ع خاص , جلد 35 , 29 / 11 / 1997 .

ملحق رقم (7)

أسماء أعضاء المجلس الوطني الاستشاري

المجلس الوطني الاستشاري الاول 1978 – 1980 :

احمد اللوزي / احمد محمود الطراونة / وصفي ميرزا / عبد الله الريماوي / عبد الوهاب المجالي / كمال الدجاني / خليل السالم / راضي العبد الله / عبد المجيد حجازي / جعفر الشامي / يعقوب ابو غوش / عبد المجيد الشريدة / اسحق الفرحان / محمد الفرحان العبيدات / احمد الشوبكي / مروان الحمود / محمد عضوب الزين / سليمان عرار / عبد الرؤوف الروابدة / علي السحيمات / نايف الخريشا / حمادة الفواز / سلمان القضاة / جمعه حماد / جودت المحيسن / عطاالله الكباريتي / خالد الفياض / علي البشير / نعيم التل / سليمان ارتيمه / سالم بن نجاد / نايف السعد البطانية / سعيد الغزاوي / ممدوح الصرايرة / محمد علي بدير / وليد عصفور / زهير ملحس / امين شقير / كارلوس دعمس / محمود الشريف / جمال الشاعر / موفق الفواز الزعبي / انعام المفتي / طاهر حكمت / هايل ابو بريز / شفيق الزوايده / شمس الدين عثمان طاش / وداد بولص / سلطان ماجد العدوان / عبد الله اخو ارشيده / حماد على المعايطه / عيسى القسوس / جودت السبول / خلف ابو نوير / سامي حسن منصور / محمد يونس العزة / محمد خليل خطاب / نائلة الرشدان / جمال عبد الكريم ابو بقر / محمد احمد ربيع .

المجلس الوطني الاستشاري الثاني 1980 – 1982 :

احمد محمود الطراونة / عبد الوهاب المجالي / كمال الدجاني / خليل السالم / احمد ابو قورة / عبد المجيد حجازي / يعقوب ابو غوش / عدنان ابو عودة / عبد المجيد الشريدة / انيس المعشر / احمد الشوبكي / مروان الحمود / محمد عضوب الزبن / سليمان عرار / عبد الرؤوف الروابدة / علي السحيمات / طاهر حكمت / حمادة الفواز / سلمان القضاة / جمعه حماد / عطاالله الكباريتي / خالد الفياض / سليمان ارتيمة / سالم بن نجاد / سعيد الغزاوي / محمد علي بدير / وليد عصفور / امين شقير / كارلوس دعمس / محمود الشريف / هايل ابو بريز / شمس الدين عثمان طاش / وداد بولص / سلطان ماجد العدوان / عبد الله اخو ارشيدة / حماد علي المعايطة / عيسى القسوس / جودت السبول / خلف ابو نوير / سامي حسن منصور / محمد خليل خطاب / نائلة الرشدان / محمد احمد ربيع / منصور البطانية / خالد عبد النبي / اسحق مرقة / عوني المصري / عبد موسى النهار / عدوية العلمي / انور الشبول / حسن المومني / روكس العزيزي / جانيت المفتي دخقان / ياسين البريشي / مرضي القطامين / ممدوح ابو حسان / بركات الزهير / مفلح اللوزي / ابراهيم ناجي العزام / محمد ابراهيم العزة .

المجلس الوطني الاستشاري الثالث 1982 – 1984 :

عبد الوهاب المجالي / كمال الدجاني / خليل السالم / احمد ابو قوره / يحيى الخطيب / عبد المجيد حجازي / يعقوب ابو غوش / عدنان ابو عوده / عبد المجيد الشريدة / عمر النابلسي / عمر عبد الله / انيس المعشر / مروان الحمود / محمد عضوب الزبن / سليمان عرار / عبد الرؤوف الروابدة / سعيد بينو / علي السحيمات / جمال الشاعر / طاهر حكمت / عوني المصري / سلمان القضاه / عطاالله الكباريتي / خالد الفياض / سليمان ارتيمه / سالم بن نجاد / محمد علي بدير / امين شقير / كارلوس دعمس / ليلى شرف / سلطان ماجد العدوان / عبد الله اخو ارشيده / حماد علي المعايطه / جودت السبول / خلف ابو نوير / خالد عبد النبي / اسحق مرقه / ممدوح ابو حسان / مفلح اللوزي / محمد ابراهيم العزة / عبد الرحيم جرار / عزالدين الخطيب التميمي / فارس الصرايرة / حسن الغرايبه / نزار جردانه / ليث الشبيلات / محمد سعيد درويش / محجم الخريشه / هاني حجازين / حمدي الحباشنة / نمر الزناتي / ابراهيم المطالقه / عبد الحليم سماره / يحيى خريس / محمود الكايد / هيفاء ملحيس البشير / هشام التل / عبد القادر العمري / سعد هايل السرور / مقبل المومني / عيد العلايا / علي عبد الرحمن خشمان / فيصل كنعان / محمد رمضان فارس / عبد الجابر تيم / هاني ابو حجله / عبد السلام عيسى قاسم / ساميه نديم الزرو / عيسى العابد الريموني / عيده المطلق / ممدوح عبادي / سميح الفرح / علي ابو اربيحه / فلاح عواد المخيمر / هشام الشراري .

م . م . و : محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 1 , 24 / 4 / 1978 .

م . م . و : محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 2 , 27 / 4 / 1980 .

م . م . و : محضر الجلسة الاولى , ع 1 , جلد 3 , 27 / 4 / 1982 .

ملحق رقم (8)

وثيقة موقعة من قبل عدد من أعضاء مجلس النواب لاقتراح قانون انتخابي

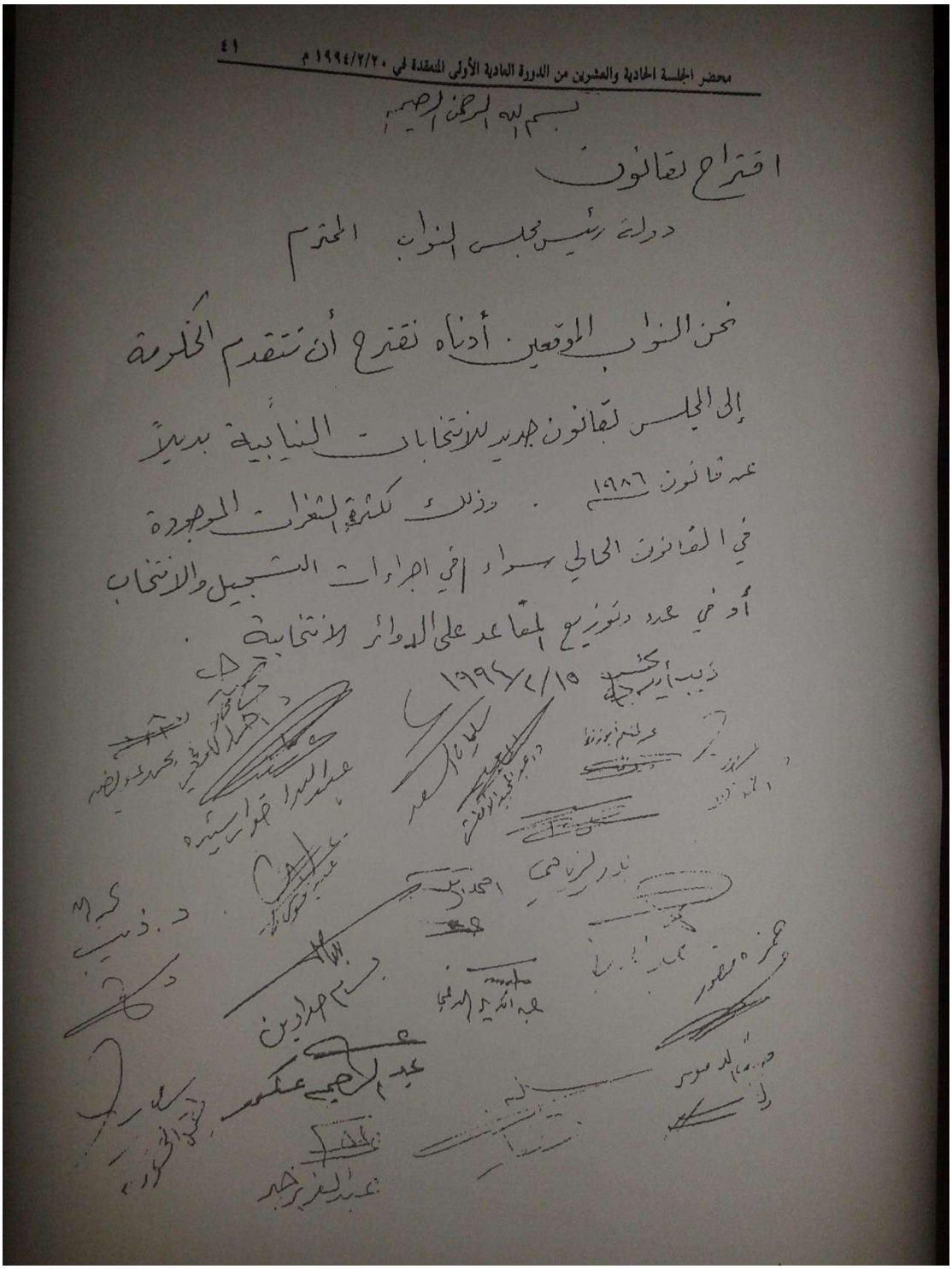

م . م . م : الدورة العادية الاولى مجلس الامة الثاني عشر , محضر الجلسة الواحد و العشرون , ع 21 , جلد 31 , 20 / 2 / 1994 .

Abstract

Parliaments and the process of elections in all over the word in general and in the Arab Homeland in particular are considered one of the most important things being discussed . Most Arab countries tried to form elective Parliaments for the need of their nations to be free from the pressures of dictatorship practiced by most Arab governments knowing that most Arab elections had been formal no more .

European states as well as United States of America played huge role in elections trying to reach the picture of the elects to increase the stability of countries and it seemed that this process is merely a try to create a political and intellectual control upon the Arab elect .

The importance of handling the topic of elections in Jordan being this country is the nearest Arab state for Iraq and the most stable one in the area . Jordan has deep roots in booth election process and political parties since its foundation after the world war I till nowadays , Also , Jordan has truth fullness for the rest of Arab countries in elections in spite of being defaults in the democratic process . Jordan is a kingdom and not a republic state has a nation council divided into Aŷyan council reaching this council by a royal order and a Parliament formed by elective process and political parties . people of Jordan holds democratic and educated feeling and sense giving a new picture for the Arabs , particularly when we had seen one of the demonstrations while we were in Amman in 2014 demanding the increase of workers' wages .

The study starts in the year 1978 in which the law of Parliamentary Life in Jordan concerning Palestine till the end of 2001 . The elections of the 13th Parliamentary council took place during the reign of King Hussein who died in 1999 to continue until 2001 until King Abdullah the 2nd closed that council and the kingdom of Jordan

stayed without council till July , 17th , 2003 and the elections of the 14th council had been held .

The study consists of four chapters and a number of resourses , references and appendixes . The first chapter deals with the foundation of East Jordan Emirat and the beginning of the Parliamentary life of Jordan as well as the first legislative stage which witnessed the formation of four legislative councils reaching the Parliamentary life in Jordan during the period 1947 – 1967 and the establishment of the first Nation council in 1947 .

As for the second chapter entitled " The Absence of Parliamentary Life and forming the Consultative National Councils 1978 – 1984 " . It deals with the process of absence of Parliamentary life in the kingdom as well as Aŷyan council explaining the consultative council , its works , duties and system till 1984 .

The third chapter entitled " The Return of Parliamentary Life and Electing the 11th Parliamentary Council 1984 – 1993 " . This chapter talks about Aŷyan Councils , the Parliament and the constitutional reforms naming the 10th Parliament . Also , it talks about the 11th Parliamentary Council and Reforming the law of publications and issuing the law of political parties for the year 1992 .

The forth and the last chapter deals with the Parliamentary life 1993 – 2003 showing Aŷyan Council and the 12th Parliament . The elections of this council are being made in accordance with the law of one vote in which woman entered the Parliament for the first time in Jordan as well as the signing of peace treaty with " Israel " .

Also this chapter handles the legislations of the 13th Parliament and the law of publications till the death of King Hussein . Then , it

speaks about the period between the absence of the council in 2001 and the elections of the 14th Parliament in 2003 .

The study included a huge number of references in the limits of the study's period like the documents of the Arab world file , the Jordanian documents of the ministry of Information , the Jordanian constitution which formed an important reference for a number of topics , files of consultative National Council , files of Jordanian Parliament , issues of journal of Jordanian Nation Council published by the General Office of the Nation Council which is considered the official tongue of the Nation Council .

As for the Arab books used in this study , we have the writings of booth Kings Abdullah bin Hussein bin Talal as well as the publications of the writer Hani Hurani entitled , " Political Parties of Jordan " , books of the historian Ali Mahaftha , " Limited Democracy : A State of Jordan " , the writer Sulyaman Musa in his book , " History of Jordan in 2oth Century " . As for the foreign books , they were scarce with regard to the Arab references and the most important one is the writing of Quein Noor .

Also , we depended upon desirtations and theses such as the thesis written by Fawaz Muwafk Thanoon entitled , " Palestinian Issue in Jordan _ U.S.A. _ Relations 1967 – 1999 " , the desirtation written by Abdul–Amair Muhsin Jabar entitled , " Internal Political Developments in Jordan 1946 – 1958 " , the desirtation of Salah Abdul-Razak Falih Al-Khawalda deals with the elective system and the participation of Jordanian woman in Parliament 1989- 2003 , Faiz Hassan Shakhatra with tackles the political parties in the constitutional system of Jordan .

As for the papers and studies , we depended upon Hussein Abu Orabi , " Political Parties and Parliamentary Life in Jordan " , the study written by Dr.Ibrahim Khalil Al-Allaf , " Jordan – Israel Relations , Its Rise and Development " . Also , we used the official

newspaper and Al-Dustour Newspaper being a basic reference in the study .

Personal interviews were rare in this study due to the known situation except one interviews with the President of the Parliament Abdul-Lateef Oraybat , Electronic locations played an important role in this study being the government of Jordan is an electronic one and most locations are Nation Council of Jordan – Aŷyan – Deputies and others .

Jordan is a country which had been affected by international events Sowrrounding it as being located in the Middle East Area and near by countries full of events like Iraq , Palestine , " Israel " and Arab Gulf Area . Surely , Jordan is being affected by wars taken place in the region especially Jordan is in lack of economic resources depending upon international helps .

All this affects negatively upon internal situations being a stable country politically and neighboring States lacking quiet and democracy which affect Jordan causing it continuous crises .

Throughout this study , we canclued the follfwings : When Britain founded East of Jordan , it was aiming at building a state based on elections , being the Prince Abdullah was a member of Ottoman Mabuthan Council . The process of democracy had been made gradually and it did not come into being at once through the first legislative council which based the practical foundations to reach the stage of nation council " Aŷyan and Deputees " . Joining the west Bank to Jordan made the democratic process in half between both people of Jordan and Palestine and this had its results upon the electoral process in future due to the Arab atmosphere towards the Palestinian issue . The process of democracy in Jordan is made by the government and people of Jordan is familiar with the existence of legislative establishment governing the country , and this made King Hussein obliged to make the low of Consultative National council

lasted for six years during the period when the parliament was absent . Reforning the electoral law is repeated to be in accordance with the government ambitions in both its internel and foreign projects like the law of one vote . Society of Jordan is based on tribal principle and this made the woman reaching the parliament be difficult . The proceedings of the parliament showed the duty of the Jordanians to be present and they were with the people against the government for the sake of general office and the stability of the state . The council of Aŷyan represents a special class named by the governing class and names of members are always repeated between a council and another . Also , members of Aŷyan council have immunity even form criticism in Jordan and people always avoid mentioning their names . Finally , Jordan is one of the states which apply democratic laws and rising the parliamentary councils and legislative establishments . But in reality , democracy in Jordan is merely apolitical front and democracy itself is limited in this country till present time and practiced for the sublime benefit of the state .